ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵓⵏⵏⵓⵏⵜ ⴷ ⵓⵙⵉⵍⵖ
ⴰⵏⴰⵎⵓⵔ ⴷ ⵜⵓⵏⵏⴰ

المملكة المغربية
وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

ROYAUME DU MAROC
MINISTÈRE DE LA SOLIDARITÉ
DE L'INSERTION SOCIALE ET DE LA FAMILLE

الابتكار والتغير التكنولوجي، والتعليم في العصر الرقمي لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات

تقرير المملكة المغربية للدورة 67 للجنة وضع المرأة

مارس 2023 - نيويورك

CSW67

لجنة وضع المرأة

التقرير بدعم من هيئة الأمم المتحدة للمرأة

ONU FEMMES

www.social.gov.ma

صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله

«... إن بناء مغرب التقدم والكرامة، الذي نريده، لن يتم إلا بمشاركة جميع المغاربة، رجالا ونساء، في عملية التنمية.

لذا، نشدد مرة أخرى، على ضرورة المشاركة الكاملة للمرأة المغربية، في كل المجالات.

وقد حرصنا منذ اعتلائنا العرش، على النهوض بوضعية المرأة، وفسح آفاق الارتقاء أمامها، وإعطائها المكانة التي تستحقها.

ومن أهم الإصلاحات التي قمنا بها، إصدار مدونة الأسرة، واعتماد دستور 2011، الذي يكرس المساواة بين المرأة والرجل، في الحقوق والواجبات، وينص على مبدأ المناصفة، كهدف تسعى الدولة إلى تحقيقه.

فالأمر هنا، لا يتعلق بمنح المرأة امتيازات مجانية، وإنما بإعطائها حقوقها القانونية والشرعية. وفي مغرب اليوم، لا يمكن أن تحرم المرأة من حقوقها...»

*** مقتطف من الخطاب الملكي السامي بمناسبة ذكرى عيد العرش المجيد، بتاريخ 30 يوليوز 2022.**

«...وكيف يتطور بلوغ رقي المجتمع وازدهاره. والنساء اللائي يشكلن زهاء نصفه تهدر مصالحهن في غير مراعاة لما منحهن الدين الحنيف من حقوق، هن بها شقائق، الرجال تتناسب ورسالتهن السامية في إنصاف لهن مما قد يتعرضن له من حيف أو عنف، مع أنهن بلغن مستوى نافسن به الذكور، سواء في ميدان العلم أو العمل. »

***مقتطف من الخطاب الملكي السامي بمناسبة ذكرى ثورة الملك والشعب بتاريخ 20 غشت 1999.**

فالوضع الحالي، يتطلب إعطاء عناية خاصة، لتكوين وتأهيل الموظفين، الحلقة الأساسية في علاقة المواطن بالإدارة، وتمكينهم من فضاء ملائم للعمل، مع استعمال آليات التحفيز والمحاسبة والعقاب.

كما يتعين تعميم الإدارة الإلكترونية بطريقة مندمجة، تتيح الولوج المشترك للمعلومات بين مختلف القطاعات والمرافق.

فتوظيف التكنولوجيات الحديثة، يساهم في تسهيل حصول المواطن، على الخدمات، في أقرب الآجال، دون الحاجة إلى كثرة التنقل والاحتكاك بالإدارة، الذي يعد السبب الرئيسي لانتشار ظاهرة الرشوة، واستغلال النفوذ.

***مقتطف من الخطاب الملكي السامي بمناسبة افتتاح الدورة الأولى للبرلمان، بتاريخ 14 أكتوبر 2016.**

«...فالتكنولوجيا الرقمية تشكل بالفعل، تحولا بنيويا في مقاربتنا للعالم الذي يحيط بنا، إذ تسمح بتطوير أنماط إنتاجية واستهلاكية جديدة، من شأنها أن تخلق المزيد من مناصب الشغل، وأن تشكل مصدرا للرفع من فرص الاستثمار.

كما تشكل الوسائط الرقمية قنوات متميزة للرفع من مستوى الشمول المالي، وتوسيع مجال التغطية الصحية والاجتماعية...»

***مقتطف من الرسالة الملكية السامية الموجهة إلى المشاركين في أشغال اجتماع التجمع الإفريقي لوزراء المالية...، بتاريخ 5 يوليوز2022.**

كلمة السيدة عواطف حيار

وزيرة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة

يسعدني، بهذه المناسبة أن أقدم لكم، ولكن، باسم كل أعضاء وفد المملكة، مجهودات المملكة حول موضوع الدورة 67 للجنة وضعية المرأة، والمتعلق ب: «الابتكار والتغير التكنولوجي والتعليم في العصر الرقمي من أجل تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات».

إنه موضوع ذو راهنية كبيرة، لأن التحول الرقمي يُعتبر من العوامل الحاسمة في تطور الاقتصاد العالمي وآلياته، وهو أمر يتطلب اتخاذ خطوات جادة وجريئة، للتأكد من أن النساء يتمكنّ من الاستفادة من الفرص التي يوفرها وكذا لتمكين النساء كرائدات اساسيات للتحول الرقمي.

فبالرغم من التداعيات المتعددة الأبعاد لجائحة كوفيد19، فقد تمكنت المملكة المغربية، بفضل القيادة الرشيدة لصاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله وأيده، من بلورة نموذج تنموي جديد يدعم مقومات اقتصاد تنافسي دامج ومستدام، يرتكز على الإبداع والابتكار والرقمنة، ويأخذ بعين الاعتبار تطلعات مختلف الفئات الاجتماعية، وفي مقدمتها النساء والفتيات، باعتبارهن فاعلات أساسيات في التنمية المستدامة.

ومن أجل تدعيم ركائز الدولة الاجتماعية، تمّ إطلاق الورش الملكي للحماية الاجتماعية، الذي مكن في 2022 من تعميم الحماية الصحية كما يهدف الى تقليص الفوارق الاجتماعية وتقوية صمود الأسر، من خلال تحسين الاستهداف عبر المنظومات المعلوماتية للسجل الوطني للسكان، والسجل الاجتماعي الموحد.

ولقد جاء الخطاب الملكي السامي لعيد العرش المجيد لسنة 2022 ليؤكد الاهمية الكبرى التي يوليها جلالة الملك محمد السادس نصره الله، لتفعيل المساواة بين الجنسين كما كرسها دستور المملكة في فصله التاسع عشر، حيث دعا جلالته جميع قوى المجتمع لتكثيف الجهود لتمكين المرأة من حقوقها كاملة. وتنفيذا للتوجيهات الملكية السامية عملت المملكة المغربية عبر العقدين الاخيرين على بلورة سياسات عمومية وأوراش وطنية اجتماعية كبرى من قبيل المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وتنفيذ إجراءات وتدابير تروم حماية النساء من كافة أشكال التمييز والاستغلال

وتمكينهن في كافة المجالات، بما في ذلك المجال التكنولوجي. ويعد المغرب من البلدان الرائدة في نسبة النساء الحاصلات على دبلوم في التكنولوجيا والهندسة المعلوماتية.

وبالإضافة إلى تأكيد بلادنا في سنة 2022 على انضمامها إلى البرتوكول الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبرتوكول الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، المتعلقين بالبلاغات الفردية، لقد تم تقديم تقرير المملكة المغربية الخاص باتفاقية سيداو، أمام اللجنة الاممية المعنية التي نوهت بمجهودات المملكة في مجال النهوض بحقوق المرأة.

وتكريسا لهذا المسار، تم إصدار مرسوم جديد سنة 2022 يقضي بإحداث «اللجنة الوطنية للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة». كما اشتغلت الحكومة على تحيين الخطة الوطنية للتنمية المستدامة وجعل المساواة بين الجنسين من اولوياتها.

كما تم في سنة 2022 تعميم مراكز الإيواء الاستعجالي للنساء ضحايا العنف في جميع اقاليم المملكة في إطار شراكة مع مجلس اعلان مراكش 2020 وإطلاق حملة وطنية للتحسيس حول العنف الرقمي.

كما اعتمدت المملكة عدة اصلاحات جدرية تعتمد الرقمنة كتطوير منظومة التعليم والتعليم العالي ورقمنة الادارة والعدالة ومحاربة الهدر المدرسي وزواج القاصر وتسهيل الولوج للمحاكم وإطلاق «الأكاديمية الرقمية» و«أكاديمية التمكين» الموجهة للنساء في وضعية هشاشة بدون شرط سن او مستوى دراسي وكذا تأهيل البنيات التحتية الادارية والمؤسساتية لتقليص الفجوة الرقمية وتعزيز مجانية الولوج للخدمات، خاصة للفئات الهشة.

كما عملت الحكومة على تشجيع الادماج الاقتصادي والتضامني والمقاولاتية عبر عدة اليات كبرنامج «اوراش» وبرنامج «فرصة»، كما تم إطلاق برنامج «جسر التمكين والريادة» وتشجيع الاقتصاد الاخضر واقتصاد الرعاية (Care Economy) لتحرير وقت النساء وخلق فرص شغل لهن وكذا اعتماد المنصات الرقمية لتسهيل عملية التسجيل في برامج التمكين وتقريب الولوج للتكوين للمستفيدات خاصة في العالم القروي.

الفهرس

تقديم..... 13

الفصل الأول..... 15

الإطار المعياري الدولي لضمان فعلية المساواة بين الجنسين والتمكين المتعدد الأبعاد للنساء والفتيات..... 15

1. الإطار المرجعي الأممي للنهوض بالمساواة بين الجنسين والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة..... 17

1.1. انخراط المملكة المغربية في المنظومة الاتفاقية الدولية 18

2. جهود ملاءمة الإطار القانوني الوطني 20

2.1. تكريس دستوري وقانوني لمشاركة المرأة في الحياة العامة وفي صنع القرار..... 20

2.2. إصلاحات قانونية في مجال التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات..... 21

2.3. الإطار التشريعي في العصر الرقمي..... 22

3. الإطار المؤسساتي الوطني للتمكين الاقتصادي والحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين 24

3.1. آليات حكومية إجرائية 27

3.2. آليات وطنية للرصد والحماية والتكفل..... 27

التحديات..... 28

الفصل الثاني..... 31

الابتكار الرقمي وآليات تتبع مؤشرات النوع الاجتماعي 31

1. الآليات الوطنية لإنتاج المؤشرات الرقمية المستجيبة للنوع الاجتماعي..... 32

أ) المندوبية السامية للتخطيط 32

ب) مركز الامتياز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي 36

ت) الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات 36
ث) الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري 37
2. الابتكار والرقمنة وآثارهما على تطور مؤشرات النوع الاجتماعي..... 39
2.1. مؤشرات ولوج النساء إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات STEM..... 39
2.2 مؤشرات ولوج النساء إلى تجهيزات واستعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات 41
2.3. مؤشرات ولوج النساء الى الخدمات البنكية 45
2.4. مؤشرات العنف الرقمي ضد النساء والفتيات 46
3. الحكومة المنفتحة كآلية رقمية لتتبع سياسات النوع الاجتماعي..... 48
4. رقمنة الخدمات: رافعة للنهوض بحقوق النساء والفتيات في وضعية هشة..... 51
4.1. ولوج النساء إلى العدالة..... 51
4.2 ولوج النساء إلى الخدمات الصحية ومنظومة الحماية الاجتماعية..... 53
4.3 ولوج النساء الى الخدمات الفلاحية الرقمية والاستشارة الفلاحية..... 55
4.4 ولوج النساء الى العقار والأراضي السلالية 56
4.5. ولوج النساء في وضعية صعبة الى الخدمات الاجتماعية الدامجة 58
4.6. ولوج النساء الى خدمات التشغيل 60
التحديات..... 64

الفصل الثالث 67
المساواة في الولوج إلى التكنولوجيا والرقمنة ورهان التمكين الاقتصادي للنساء..... 67
1. أدوار التمكين الرقمي للنساء على تطوير مدن ومجتمعات محلية ذكية ومستدامة 68
1.1. استراتيجية الجيل الأخضر 2020-2030 ودور الابتكار والرقمنة في تفعيل مخططات التنمية المستدامة..69
1.2. استراتيجية جديدة "جسر نحو تنمية اجتماعية دامجة ومبتكرة ومستدامة" 71

1.3. التمكين الرقمي للنساء في مجال الشغل والعمل اللائق 71
1.4. التمكين الرقمي للنساء في مجال الصناعة والاستثمار 72
2. تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كمسار لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة 74
2.1. مشروع التمكين الاقتصادي للنساء في قطاع الأركان بالمغرب 77
2.2. مشروع دعم المجموعات ذات النفع الاقتصادي من أجل تنمية سلسة التمر 77
3. المهارات الرقمية من أجل فرص العمل اللائق للنساء 78
4. الشمول المالي الرقمي المستجيب للنوع الاجتماعي 81
4.1. الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي 81
4.2. الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي 84
التحديات 89

الفصل الرابع 93
التعليم والتربية في العصر الرقمي 93
1. ولوج النساء والفتيات للعلوم والتكنولوجيات والهندسة والرياضيات (STEM) 95
1.1. ولوج النساء للعلوم والتكنولوجيا عبر السياسات والبرامج 95
1.2. الجامعة المغربية والرقمنة 95
2. توفير الولوج الشامل إلى الأنترنت للمعلمين والطلاب والمدارس والبيئات التعليمية 98
3. دعم التعليم المجاني والمفتوح والمتاح عبر المنصات الرقمية 102
3.1. مأسسة المساواة بين الجنسين في التعليم 102
3.2. التعلم عن بعد واستعمال التكنولوجيا الرقمية في ظل أزمة كورونا 103
التحديات 105

الفصل الخامس 107
التحول الرقمي في المملكة المغربية: أي دور في حماية النساء من كافة أشكال العنف والتمييز والاستغلال... 107
1. التكنولوجيات الحديثة والحق في الخصوصية والمساواة 108
1.1. الإطار القانوني لحماية المعطيات والحق في الخصوصية للمرأة المغربية 109
1.2. الإطار المؤسساتي 110
2. القضاء على العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي 112
2.1. آليات الرصد والتبليغ الرقمي للعنف اتجاه النساء 115
2.2. آليات للتكفل القضائي بالنساء ضحايا العنف الرقمي 116
2.3. إحداث وحدات متخصصة على مستوى السلطات المكلفة بإنفاذ القانون 116
2.4. رصد العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي بالوسط المدرسي 117
3. التكنولوجيات الحديثة والرقمنة و تطوير المعرفة بظاهرة العنف ضد النساء والفتيات 118
3.1. البحث الوطني حول انتشار العنف ضد النساء 118
3.2. الحملات الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء 118
3.3. التكلفة الاقتصادية للعنف ضد الفتيات والنساء: النفقات وفقدان الدخل لدى الأسر 120
3.4. إحداث المرصد الوطني للعنف ضد النساء 121
4. دور الإعلام في الحد من الفجوة الرقمية والنهوض بصورة المرأة والحد من التمييز 122
5. المجتمع المدني: فاعل أساسي في الحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين 125
التحديات 127
ملحق مؤشرات النوع الاجتماعي 131

تقديم

يعتبر موضوع حماية حقوق النساء وضمان فعلية المساواة في العصر الرقمي، موضوعا ذو راهنية، ويكتسي أهمية بالغة، وذلك بالنظر إلى الانتشار الكبير للاستخدامات المتنوعة للتكنولوجيا الرقمية، وما تطرحه من تحديات. فإذا كانت التكنولوجيا الرقمية قد أتاحت فرصا ووسائل جديدة على مستوى التطور الصناعي والاقتصادي، فإنها أتاحت في الوقت ذاته، إمكانية الولوج إلى مختلف الحقوق الأساسية، المدنية منها والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية، وشكلت في مضمونها وسيلة لرفع الرهانات المرتبطة بتحقيق أهداف التنمية المستدامة.

وجدير بالذكر أن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات توفر الوسائل اللازمة لتقديم الخدمات عالية الجودة، في مجالات الرعاية الصحية والتعليم والمالية والتجارة والإدارة والزراعة، وغيرها من المجالات الحيوية، كما يمكنها كذلك أن تساعد على الحد من الفقر والجوع، والنهوض بخدمات الصحة وتوفير وظائف جديدة، والتخفيف من آثار تغير المناخ، وتحسين الكفاءة في استهلاك الطاقة، وجعل المدن والمجتمعات أكثر استدامة.

لقد أصبح من المسلم به، أن ارتقاء الأمم وتطورها رهين بمدى انخراطها وتمكنها من التكنولوجيا الرقمية الحديثة، فمعطيات Global Web Index الخاصة بسنة 2020، تشير إلى أن حوالي 4.45 مليار شخص مرتبطون بشبكة الأنترنيت، وإن كان هذا الاستعمال المتزايد للتكنولوجيات الرقمية يفتح العديد من الآفاق والفرص الواعدة في مختلف المجالات، فإن سوء استخدامها أدى إلى تنامي العديد من المظاهر المنتهكة لحقوق الإنسان، من خلال خطاب التمييز والكراهية والعنصرية والتحريض وانتهاك الخصوصية، كما رفع هذا الاستعمال منسوب الخطر الذي يحذق بأمن واستقرار الدول ورفاهيتها، وحماية القيم الجوهرية لمجتمعاتها وأفرادها، مما يطرح إشكالات وتحديات على كافة المجتمعات، تستوجب أن يكون هذا التحول الرقمي مصحوبا بمستوى عال من الوعي، وبترسانة قانونية صلبة، وممارسات جيدة، تتيح الاستفادة منه بشكل أفضل، ويشمل جميع دول العالم، ويغطي كل المجالات الجغرافية داخل نفس البلد، دون تمييز بسبب الجنس أو العرق أو الدين.

فوفقا لآخر إحصاءات الاتحاد الدولي للاتصالات، فإن أقل من نصف سكان العالم لا يستخدمون الإنترنت، وأن الفئات في وضعية هشة، أقل استفادة من الفرص التي تتيحها الرقمنة، ولا سيما النساء والفتيات وكبار السن وذوي الإعاقة، والفئات المحرومة اقتصاديا، فضلا عن السكان الذين يعيشون في الدول الأقل نموا والدول النامية.

ولقد عززت جائحة كوفيد19- الولوج إلى الخدمات الرقمية، حيث انتقل المزيد من الأفراد إلى استخدام الإنترنت، لمواصلة العمل والدراسة والتواصل أثناء فترات الإغلاق والحجر الصحي، ومع ذلك، أدت تحديات الجائحة والتباطؤ الاقتصادي إلى مشاكل إضافية فيما يتعلق بازدياد الفجوة الرقمية بين الجنسين، وبين المجالات القروية والحضرية، وبين الدول المتقدمة والدول النامية.

إن اعتماد خطة 2030 للتنمية المستدامة، شكلت خطوة تاريخية في مسيرة الجهود المشتركة لمواجهة تحديات التنمية المستدامة. لكن رغم التقدم المحرز، فإن النتائج المحققة على صعيد بعض دول العالم لا ترقى بعد إلى مستوى الطموحات والتطلعات، خاصة في سياق الظرفية الحالية المتسمة بالآثار الاقتصادية والاجتماعية الناتجة عن جائحة كوفيد، مما بات يفرض تكثيف الجهود والبرامج والمخططات، بغية بلورة رؤية جديدة للسنوات المقبلة، تسريعا لوتيرة تنفيذ هذه الخطة كي يشمل نجاحها كل البلدان.

وتهدف المملكة المغربية، من خلال انخراطها في كل الالتزامات الوطنية والدولية والإفريقية، إلى جعل المرأة المغربية في صلب العملية التنموية بالدرجة الأولى، قصد تمكينها من مختلف المجالات بما فيها الجانب الرقمي.

وقد شكلت الأزمة الصحية فرصة لبروز وتطوير مبادرات رقمية وطنية في زمن قصير جداً، في مجال التعلم الإلكتروني، والحكومة الإلكترونية، والتجارة الإلكترونية، والمحكمة الرقمية، واعتماد الاقتصاد الاجتماعي والتضامني على الرقمنة أكثر من العروض المباشرة. وكنتيجة لذلك تم إنشاء منصات للتعلم عن بعد، ك «TELMIDTICE»والإسراع في تنفيذ بعض التطبيقات المتعلقة بالحكومة الإلكترونية، كالتوقيع الإلكتروني، ومكتب الضبط الرقمي.

وقد تمكن المغرب، من تحقيق تقدم ملحوظ على مستوى عدد من الأهداف السبعة عشر، منها: الهدف الخامس المتعلق بالمساواة بين الجنسين، والأهداف الأخرى المتعلقة أساسا بتقليص عدد الوفيات عند الولادة، ومحاربة الفقر، وتيسير الولوج إلى الخدمات العامة الأساسية، وتحسين الظروف المعيشية للساكنة، وتطوير البنيات التحتية، وتعزيز الحقوق والحريات لترسيخ أسس الممارسة الديمقراطية السليمة.

وقد كانت الإصلاحات الواسعة والاستراتيجيات الوطنية الكبرى التي اعتمدت، ومنها الاستراتيجية الوطنية للتنمية المستدامة، والمبادرة الوطنية للتنمية البشرية، وبرنامج الطاقات المتجددة، والاستراتيجية الفلاحية الجديدة «الجيل الأخضر 2020-2030»، والرؤية الاستراتيجية لإصلاح منظومة التربية والتكوين 2015-2030، والمغرب الرقمي في صيغتيه، وغيرها من الإصلاحات، دور أساسي في هذه النقلة النوعية على مستوى تحقيق أهداف التنمية.

الفصل الأول

الإطار المعياري الدولي لضمان فعلية المساواة بين الجنسين والتمكين المتعدد الأبعاد للنساء والفتيات

لقد شكل الإطار المعياري الدولي في مجال المساواة بين الجنسين، ومشاركة المرأة في الحياة العامة (1)، وعلى رأسها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، التي صادق عليها المغرب سنة 1993، إحدى المرجعيات الدولية الأساسية التي استند عليها المغرب، في سياق اهتمامه بحقوق المرأة المغربية في شتى المجالات.

لقد تجسد هذا الاهتمام من خلال العديد من البرامج والسياسات والتشريعات التي شملت بشكل أساسي مناهضة جميع أشكال العنف والتمييز، والتمكين الاقتصادي والسياسي، والحماية الاجتماعية، وغيرها من المجالات، بالإضافة إلى السعي نحو تكريس حرية التعبير بكل الوسائل، سواء المكتوبة أو المرئية أو المسموعة أو الرقمية، كما عمدت المملكة المغربية في إطار انخراطها في المنظومة الأممية على ملاءمة جل تشريعاتها في مجال النهوض وحماية حقوق النساء والفتيات (2)، بالإضافة إلى تقوية ترسانتها المؤسساتية ذات الصلة، من بينها الإطار المؤسساتي ذي الصلة بمجال الرقمنة (3).

1. الإطار المرجعي الأممي للنهوض بالمساواة بين الجنسين والقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة

على المستوى الدولي، وفي مجال ترسيخ البعد الحقوقي في الفضاء الرقمي، أكد الأمين العام للأمم المتحدة في يوليوز 2018 على التعاون في مجال التكنولوجيا الرقمية، وعلى أن حجم التغيير الذي تحدثه التكنولوجيا الرقمية وسرعة هذا التغيير وانتشاره، هو أمر لم يسبق له مثيل.

كما حث الفريق الرفيع المستوى المعني بالتعاون في مجال التكنولوجيا الرقمية، بمناسبة إحداثه في يوليوز 2018، على العمل لاستجلاء السبل الكفيلة بإرساء تعاون بين الدول، بهدف ضمان مستقبل رقمي آمن وشامل، تراعى فيه حقوق الإنسان. كما أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة قرارا بعنوان «الحق في الحياة الخاصة في العصر الرقمي سنة 2013».

وقد أكد الإعلان السياسي الذي تم اعتماده بمناسبة الذكرى السنوية الخامسة والسبعين للأمم المتحدة في شتنبر 2020، في النقطة 13، على العمل على «تحسين التعاون الرقمي».

لقد أحدثت التكنولوجيات الرقمية تحولاً عميقاً في المجتمع. وهي تتيح فرصاً غير مسبوقة، وتطرح تحديات جديدة. فعندما يساء استخدام هذه التكنولوجيات أو تستغل لأغراض خبيثة، يمكن أن تؤجج الانقسامات داخل البلد الواحد، وفيما بين البلدان، وأن تزيد من انعدام الأمن، وتقوض حقوق الإنسان، وتفاقم اللامساواة.

ولئن كان المنتظم الدولي قد اعتمد العديد من الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، خلال الحقبة ما قبل الثورة الرقمية، فإن المنظومة الأممية لحقوق الإنسان، عملت على إصدار توجيهات أساسية جديدة، بغية تطبيق أمثل لمعايير حقوق المرأة في العصر الرقمي، فعلى سبيل الذكر، أعدت اللجنة الأممية لحقوق الطفل تعليقا عاما حول حقوق الطفل في الفضاء الرقمي، كما أعد المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية، مبادئ توجيهية أممية حول الذكاء الاصطناعي وسرية المعطيات.

كما يعتبر الحق في الخصوصية، من الحقوق ذات العلاقة القوية مع العالم الرقمي، وهي تشكل إحدى حقوق المرأة الأساسية المعترف به بشكل واضح في المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، إذ نصت بأنه: « لا يجوز تعريض أي شخص للتدخل التعسفي في خصوصياته أو شؤونه الأسرية أو المنزلية أو في مراسلاته، ولا حتى إثارة حملات تستهدف شرفه وسمعته.»، وهو نفس الحق، الذي ورد في المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

وتجدر الإشارة إلى أن اهتمام المجتمع الدولي بهذا الحق، ازداد عندما فتح نقاش على مستوى الجمعية العامة للأمم المتحدة، استنادا إلى المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والمادة 17 من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، توج بإصدار مجموعة من القرارات كلها تحث على الحق في الخصوصية الرقمية. كما أنشأ مجلس حقوق الإنسان ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في الخصوصية، بصفته أول مقرر خاص معني بالحق في الخصوصية، من ضمن مهامه الأساسية إدماج المنظور الجنساني في جميع مجالات العمل التي تشملها الولاية.

من جهة أخرى، يعتبر الحق في الحياة الخاصة الرقمية، حقا أصيلا من حقوق الإنسان، حيث أصدرت هيئة الجمعية العامة للأمم المتحدة بشأنه قرارا بعنوان «الحق في الحياة الخاصة في العصر الرقمي سنة 2013»، وكان هذا أول قرار أممي يؤكد، بشكل واضح وملموس، أن حقوق الإنسان في الفضاء الرقمي تستدعي حماية وتعزيزا بقدر حمايتها واحترامها في العالم الواقعي.

كما تشير للاستنتاجات المتفق عليها للدورة 55 للجنة وضع المرأة بالأمم المتحدة، التي دعت الدول الأطراف إلى ضمان المشاركة الكاملة للنساء والفتيات في العصر الرقمي، ووصولهن إلى التكنولوجيا المبتكرة من خلال نهج تشاركي ومتعدد القطاعات.

1.1. انخراط المملكة المغربية في المنظومة الاتفاقية الدولية

لقد انخرط المغرب منذ حصوله على الاستقلال سنة 1956، بوصفه طرفا فاعلا في مسار إعداد معايير القانون الدولي لحقوق الإنسان، ومن خلال المساهمة في صياغة وإعداد بعض الاتفاقيات والبروتوكولات، وكذا من خلال التوقيع والمصادقة أو الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، وعدد من البروتوكولات الملحقة بها، فضلا عن الوفاء بالالتزامات الدولية المترتبة عن ذلك، سواء من خلال ملاءمة التشريعات الوطنية مع المعايير الدولية، أو من خلال تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات، أو التفاعل مع التوصيات الصادرة عنها، أو مع الاجراءات الخاصة.

وقد أكد دستور المملكة المغربية منذ سنة 1992، على التشبث بحقوق الإنسان كما هي متعارف عليها دوليا، هذا التوجه سيتم تعزيزه في دستور 2011، الذي يعد وثيقة أساسية لضمان حماية شاملة ومتكاملة لحقوق الإنسان وحقوق النساء على وجه الخصوص، بدسترته للمساواة في فصله 19، وهو ما يؤكد على أن المملكة المغربية تعمل بشكل مستمر على ملاءمة نظامها الدستوري والقانوني مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، ومنها حقوق النساء، في احترام تام للحقوق والحريات العامة، حيث تم تضمين تصدير دستور 2011 «أن المملكة المغربية ... مرتكزاتها المشاركة والتعددية والحكامة الجيدة، وإرساء دعائم مجتمع متضامن، يتمتع فيه الجميع بالأمن والحرية والكرامة والمساواة، وتكافؤ الفرص، والعدالة الاجتماعية، ومقومات العيش الكريم، في نطاق التلازم بين حقوق وواجبات المواطنة».

هذا المسار ، وهذه الإرادة، ستترجم بانضمام المملكة المغربية إلى البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء

على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، حيث بادرت المملكة المغربية إلى إيداع وثائق الانضمام لدى الأمين العام للأمم المتحدة بتاريخ 22 أبريل 2022، وقد دخل حيز التنفيذ بالنسبة لبلادنا في22يوليوز 2022.

بالموازاة مع الممارسة الاتفاقية في مجالات النهوض بحقوق المرأة، انخرطت المملكة المغربية بشكل جدي في كل المخططات والمبادرات الأممية ذات الصلة بحقوق المرأة، ومن بينها تلك المتعلقة بالحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين.

في هذا الإطار، التزم المغرب بتنفيذ خطة عمل «بيجين»، كما انخرط في تفعيل خطة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة لعام 2030، التي تجعل من الهدف الخامس، المتمثل في «تحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين كل النساء والفتيات» هدفا رئيسيا، وتؤكد على عرضانية مقاربة النوع الاجتماعي في جميع الأهداف الستة عشر الأخرى للتنمية المستدامة.

كما انخرط المغرب في أجندة الاتحاد الإفريقي في أفق عام 2063، الذي جعل المساواة من أولويات عمله، وكذا الإعلان الوزاري حول «الانصاف والتكافؤ بين الجنسين من أجل استدامة تنموية وبيئية»، أجندة تنمية المرأة العربية 2028-2023 الذي يؤكد على تجديد الالتزام بالتمكين الاقتصادي للمرأة، ويشدد على أهمية العمل على محو الأمية الرقمية للنساء والفتيات.

لقد وضع المغرب، سياسة استباقية وطوعية في مجال التنمية المستدامة، تروم تحقيق التناغم بين السياسات العمومية والتزامات المغرب الخارجية، وذلك بفضل التعليمات الملكية السامية لصاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، والتي مهدت الطريق لتتوفر المملكة المغربية على ترسانة قانونية تتماشى و التزاماتها في هذا المجال، كما توج سنة 2022، بإرساء نظام للحكامة، متمثل في لجنة وطنية تضم مختلف المتدخلين المعنيين بقضايا المرأة، بما فيهم جمعيات المجتمع المدني، لضمان تتبع أدق وتنسيق التقائية السياسات والبرامج الخاصة بالنساء، بما فيها، ما له علاقة بالعالم الرقمي .

وقد أكدت توجهات النموذج التنموي الجديد في هذا الصدد، على أن المساواة بين النساء والرجال تشكل تحديا تنمويا رئيسيا للمغرب، كما جعله يتحول إلى بلد رقمي، حيث تُعبأ القدرات التحويلية للتكنولوجيا الرقمية تعبئة كاملة، من أولى خمسة رهانات مستقبلية جريئة للمغرب، ستجعله، مجتمعة، قطبا اقتصاديا ومركزا للمعرفة.

كما يجدر التأكيد، على أنه إذا كانت حماية حقوق النساء في سياق التحول الرقمي تقتضي من الحكومات ملاءمة وتعزيز القوانين الوطنية، وتقوية المؤسسات ذات الصلة، فإن هذا العمل يستوجب الانكباب على تعزيز الوعي ونشر المعرفة الضرورية، من أجل الاستخدام السليم والمسؤول للفضاء الرقمي، بانخراط مختلف الفاعلين من أجل جعله في صلب الأوراش التنموية، واستثماره في النهوض وحماية حقوق النساء، وتمكينهن وحمايتهن من كل أشكال العنف والتمييز والاستغلال.

2. جهود ملاءمة الإطار القانوني الوطني

راكم المغرب على مر السنوات الماضية، ترسانة قانونية وتشريعية جد مهمة في موضوع حقوق النساء، شملت العديد من المجالات، مع العمل على ملاءمتها مع الاتفاقيات الدولية، سواء من حيث القوانين والتشريعات المتعلقة بمناهضة جميع أشكال التمييز ضد المرأة، أو تمكينها اقتصاديا وسياسيا واجتماعيا. وقد تجسد ذلك من خلال إصدار العديد من النصوص القانونية والتشريعية شملت مختلف القضايا التي يمكن أن تساهم في النهوض بوضعية المرأة، وذاك من خلال:

1.2. تكريس دستوري وقانوني لمشاركة المرأة في الحياة العامة وفي صنع القرار

شكل دستور 2011 بالمملكة المغربية منعطفا تاريخيا، وثورة قانونية بالنسبة للمجتمع المغربي، حيث جاء بعدة مستجدات أساسية تهم مناحي الحياة المجتمعية، من خلال وضع المرأة باعتبارها فاعلا أساسيا في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ومواطنة كاملة الحقوق في كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية والبيئية.

وقد استمدت المملكة المغربية المبادئ التشريعية الخاصة بحماية حقوق المرأة ومنع التمييز، من المبادئ المعترف بها على المستوى الدولي، والتي تشكل ما يسمى بالنواة الصلبة للاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، ومن بينها الاتفاقيات المتعلقة بحماية حقوق النساء.

حيث تضمن الفصل 19 من دستور المملكة المغربية على: «حظر ومكافحة كل أشكال التمييز، بسبب الجنس أو اللون أو المعتقد أو الثقافة أو الانتماء الاجتماعي أو الجهوي أو اللغة أو الإعاقة أو أي وضع شخصي مهما كان، وعلى أن يتمتع الرجل والمرأة، على قدم المساواة، بالحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبيئية».

بالموازاة مع الإصلاحات الدستورية، عرف الإطار التشريعي الوطني في مجال النهوض وحماية حقوق المرأة، تطورا ملحوظا منذ بداية الألفية، منتقلا من الحقوق الأساسية، كالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، مرورا بقفزة نوعية في مجال المشاركة وصنع القرار، والحقوق المدنية والسياسية أساسا، ثم الوصول إلى جيل جديد من التشريعات تهم التنمية المستدامة والحقوق الثقافية والمشاركة الاقتصادية.

كما عملت المملكة المغربية على مراجعة جميع القوانين، خاصة منذ بداية الألفية الثالثة، التي شهدت دخول مدونة الأسرة حيز التنفيذ، المكرسة للمسؤولية المشتركة، ولمجموعة من الحقوق، حيث شكلت بذلك مدونة الأسرة تحولا قانونيا عميقا سواء في التشريع المغربي، بتنصيصها لأول مرة على عدة حقوق لفائدة المرأة، مما ساهم في تحسين

وضعيتها، من خلال حمايتها من كافة أشكال العنف والتمييز، وبالتالي تمكين المرأة وضمان وصولها إلى مواقع صنع القرار، والعمل على نشر ثقافة المساواة ومحاربة الصور النمطية اتجاهها.

وفي إطار المواءمة وتجويد العديد من التشريعات الوطنية مع مبادئ المساواة، ومحاربة كل تمييز بين الجنسين في العمل والولوج لمناصب المسؤولية، وباقي الحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية، تم إقرار العديد من القوانين، نذكر منها: قانون الجنسية، ومدونة الشغل، والقانون الجنائي، وقانون المسطرة الجنائية، والقانون المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، والقانون المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر، والقانون المتعلق بتمكين النساء من الأراضي السلالية، والقوانين التنظيمية للانتخابات، والقانون الخاص بشروط الشغل والتشغيل المتعلقة بالعاملات والعمال المنزليين، والقانون رقم 65.15 المتعلق بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، والقانون رقم 45.18 المتعلق بتنظيم مهنة العاملات والعاملين الاجتماعيين، وغيرها من النصوص القانونية المؤطرة للمجال، كما تبنى المغرب مقاربة التمييز الإيجابي لصالح النساء في الانتخابات التشريعية وانتخابات الجماعات الترابية.

وتفعيلا لمقتضيات تصدير الدستور، والفصل 19 منه، وانسجاما مع مضمون المادة 1 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وتقعيدا للحق في الولوج دون تمييز، سواء للخدمات أو للحقوق. يعرف القانون الجنائي، في الفصل 1-431، التمييز على أنه: «هو كل تفرقة بين الأشخاص الطبيعيين بسبب الأصل الوطني أو الأصل الاجتماعي أو اللون أو الجنس أو الوضعية العائلية أو الحالة الصحية أو الإعاقة أو الرأي السياسي أو الانتماء النقابي .... تكون أيضا تمييزا، كل تفرقة بين الأشخاص المعنوية، بسبب أصل أعضائها أو بعض أعضائها أو جنسهم أو وضعيتهم العائلية أو حالتهم الصحية أو إعاقتهم أو آرائهم السياسية أو أنشطتهم النقابية أو بسبب انتمائهم أو عدم انتمائهم الحقيقي أو المفترض لعرق أو لأمة أو لسلالة أو لدين معين».

ولمكافحة التمييز، والحماية من التغرير أيا كانت الوسيلة، فقدت وضعت تدابير قانونية كفيلة بإقرار الحماية القانونية للنساء والفتيات أو الأطفال بصفة عامة، حيث تم حذف الفقرة الثانية من الفصل 475 من القانون الجنائي، مما يمكن من المتابعة الجنائية لمغتصب الفتاة القاصر، ومنعه من الزواج بها، وتعزيز هذه الحماية، بالنسبة للأطفال ضحايا اعتداء جنسي عقب التعرض لجريمة التغرير أو الاختطاف.

2.2. إصلاحات قانونية في مجال التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات

يعتبر التمكين الاقتصادي للنساء والفتيات، إحدى المداخل الأساسية من أجل بلوغ الأهداف المتعلقة بالرقي بمكانة المرأة المغربية، وتحسين وضعيتها السوسيو-اقتصادية، لذلك جاء الفصل 31 من الدستور بمجموعة من المقتضيات الهامة التي خصت المرأة وتمكينها اقتصاديا، حيث شكل هذا الفصل من الدستور، ضمانة أساسية لاستفادة المواطنين والمواطنات على قدم المساواة من الحق في الشغل، وذلك من خلال الاستفادة من العديد من الخدمات الأساسية، منها العلاج و التغطية الصحية والحماية الاجتماعية، وضمان تعليم عصري، وتكوين مهني، وتوفير سكن لائق، والحق في الولوج إلى الشغل والوظائف حسب الاستحقاق.

ولقد راكم المغرب مجموعة من القوانين الداعمة للتمكين الاقتصادي للنساء، من خلال توفير فرص الشغل والولوج إليها بشكل ينسجم وتكافؤ الفرص، وعدم التمييز بين الجنسين، ومن بين هذه القوانين الداعمة، تنصيص مدونة الشغل المغربية على منع التمييز المبني على أساس الجنس في العمل طبقا للمادة 9 منها.

كما يشدد القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء (الصادر بتاريخ 12 مارس 2018)، على جريمة الاعتداء أو الاستغلال الجنسي أو سوء المعاملة أو العنف أو الإكراه على الزواج، باستعمال العنف أو التهديد ضد قاصر دون 18 سنة.

3.2. الإطار التشريعي في العصر الرقمي

في إطار التكيف مع جائحة كوفيد 19، والتي سرعت من توظيف الرقمنة في العديد من المجالات الأساسية، بالنظر للحالة الوبائية، وقد تفاعلت المملكة المغربية بشكل سريع مع الوضعية المستجدة، وما نتج عنها من خدمات ووظائف تتم عن بعد، مما توجب معه مواءمة الترسانة القانونية والإجراءات المتخذة، مع ما يلزم الوضعية الوبائية التي عاشها العالم، باحترام تام للمعايير الدولية.

لقد ساهم القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية، والذي دخل حيز التنفيذ في 28 شتنبر 2020، بإدخال تدابير جديدة لتيسير العلاقة بين الإدارة والمرتفقين، وبفضله تم إنشاء البوابة الوطنية للمساطر والإجراءات الإدارية «إدارتي». وفي نفس التوجه، اعتمد قطاع الصحة، إطاراً تشريعيا وتنظيميا يتعلق بالتطبيب عن بعد، حيث أطلقت بوابة إلكترونية لحجز المواعيد «mawiidi.ma».

وفي إطار إعداد نصوص قانونية بارتباط مع الرقمنة واستخداماتها، تم تعزيز الترسانة التشريعية بالعديد من النصوص القانونية الهامة، حيث اعتمدت بلادنا في سنة 2018 القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، والذي دخل حيز التنفيذ في مارس 2020؛ حيث يسمح هذا القانون بالولوج إلى المعطيات العمومية، التي من شأنها أن تحسن جودة الخدمات المقدمة للمواطنين. وعلى نفس المنوال، تم إطلاق بوابة«chafafiya.ma»، والتي تعالج الطلبات المقدمة من طرف المواطنين والرعايا الأجانب المقيمين في المغرب للحصول على المعلومات.

وفي نفس السياق، يأتي القانون رقم 36.21 المتعلق بإصلاح الحالة المدنية استجابة للتوصيات التي تشمل «طرق الارتقاء بالفضاء الرقمي إلى مرتبة الحق الأساسي بهدف توفير اتصال رقمي ذي جودة للجميع وفي كل مكان». ويمثل هذا القانون خطوة كبرى نحو التحول الرقمي العام للإدارة والخدمات العمومية، من خلال اعتماد مجموعة من التحديثات القانونية، بما في ذلك إسناد هوية رقمية مدنية واجتماعية لكل تصريح بالولادة، سواء أكانت لمغربي أو لأجنبي مقيم في المغرب.

كما صادق المشرع سنة 2020، على القانون رقم 20.05 المتعلق بالأمن السيبراني، والذي يحدد قواعد ومقتضيات الأمن المطبقة على نظم معلومات مختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات والمقاولات العمومية وغيرهم من الأشخاص الاعتباريين الخاضعين للقانون العام.

في نفس الإطار، عمد المشرع المغربي إلى إقرار حجية المراسلات والعقود الإلكترونية، وكذا التوقيع الإلكتروني، لمساعدة القضاء على تسوية المنازعات المتصلة بالمعاملات الإلكترونية، من خلال إصدار القانون رقم 53.05 المتعلق بالتبادل الإلكتروني للمعطيات القانونية، الذي يحاول فيه وضع قواعد قانونية لتغطية الفراغ التشريعي، الذي خلقه التطور المهول والمتسارع للتقنيات الجديدة للإعلام، وكذا اعتماد مقاربة قانونية تسعى لوضع قواعد قانونية تؤطر هذا المجال، مع الالتزام بمجموعة من الضوابط والقواعد المرجعية على الصعيد الدولي.

ووعيا من المملكة المغربية، بوجود فراغ تشريعي في مجال مكافحة الجرائم المعلوماتية، أصدر المشرع المغربي القانون رقم 02.07 بشأن تتميم القانون الجنائي فيما يتعلق بالإخلال بسير نظم المعالجة الآلية للمعطيات، كما جرم المشرع أي فعل تزوير أو تزييف للوثائق المعلوماتية، من شأنه إحداث ضرر بالغير.

كما عمدت المملكة المغربية إلى اتخاذ مجموعة من التدابير التشريعية والتنظيمية، قصد تأطير الاستخدام الآمن للتكنولوجيات الرقمية، إذ بالإضافة إلى المقتضيات الدستورية التي تجرم كل أشكال العنف والتمييز والكراهية، عمد المشرع المغربي إلى تعديل القانون الجنائي بمقتضى القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، الذي يعاقب من جهة على العنف المرتكب ضد المرأة بسبب جنسها، ويعاقب من جهة أخرى كل من قام بأي وسيلة، بما في ذلك الأنظمة المعلوماتية، بالتقاط أو تسجيل أو بث أو توزيع صور أو ادعاءات أو وقائع كاذبة تقصد المس بالحياة الخاصة للأشخاص، أو التشهير بهم. كما يعاقب مرتكبي جرائم التحرش الجنسي الذي يكون بواسطة وسائل مكتوبة أو هاتفية أو إلكترونية أو تسجيلات أو صور ذات طبيعة جنسية أو لأغراض جنسية.

3. الإطار المؤسساتي الوطني للتمكين الاقتصادي والحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين

بالرغم من أن النساء يمثلن ما يقرب من نصف سكان العالم، يقل عدد النساء اللاتي يتمتعن بالنفاذ إلى الإنترنت عن الرجال بمقدار 259 مليوناً. ووفقاً للتقرير "حقائق وأرقام لعام 2022"، لا يستخدم سوى ثلاثة وستين في المائة من النساء الإنترنت في عام 2022، مقارنةً بنسبة 69 في المائة من الرجال. وتعد الفجوة بين الجنسين أكثر إثارة للقلق في البلدان ذات الدخل المنخفض، حيث تستعمل 21 في المائة من النساء الإنترنت مقارنةً بنسبة 32 في المائة من الرجال، ولم يشهد هذا الرقم تحسناً منذ عام 2019.

وبشكل عام، هناك أربعة أشكال رئيسية للفجوة الرقمية العالمية بين الجنسين، هناك من جهة فجوة في الولوج إلى الإنترنت واستعمالها، و فجوة في المهارات الرقمية واستعمال الأدوات الرقمية، وفجوة في المشاركة في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (STEM)، وأخيرا هناك فجوة في ريادة قطاع التكنولوجيا وريادة الأعمال.

وبالنسبة للمملكة المغربية، فالوضع لا يختلف كثيرا عما هو متعارف عليه، في السياق الدولي، حيث تبقى الفجوة بين الجنسين قائمة، كما هو مبين في الملحق رقم 1 بخصوص تجهيزات واستعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سنة 2021.

وللحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين، عملت المملكة المغربية، خلال العقدين الأخيرين، على إحداث منظومة مؤسساتية متكاملة لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها، في إطار دينامية حقوقية مست العديد من المجالات ذات الصلة بالحقوق الإنسانية للمرأة، لاسيما مجالي المساواة بين الجنسين والتمكين السياسي والاقتصادي للنساء. كما شكل إصلاح وتأهيل هذه المنظومة، ورشا مفتوحا ومتواصلا أساسه احترام قيم الديمقراطية والقانون والحياد والشفافية والنزاهة والمصلحة العامة، واعتماد قواعد وآليات الحكامة الجيدة، والديمقراطية التشاركية.

وتتوزع الآليات الوطنية الحالية المعنية بالمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، بين هيئات لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها، وهيئات الحكامة الجيدة والتقنين، وهيئات النهوض بالتنمية البشرية والمستدامة، والديمقراطية التشاركية، جلها محدثة بموجب دستور 2011، ويتعلق الأمر بـ:

- **هيئة المناصفة ومحاربة جميع أشكال التمييز**، وهي مؤسسة وطنية ومستقلة، أحدثت بموجب الفصل 19 من الدستور، وصدر بتاريخ 21 شتنبر 2017 القانون رقم 79.14 المحدد لاختصاصاتها وتشكيلها، حيث تتولى هاته الهيئة على الخصوص، إبداء الرأي، وتقديم اقتراحات أو توصيات إلى هاته الجهات، وكذا تلقي الشكايات والنظر فيها والعمل على تتبع مآلها، وتقديم كل توصية تراها مناسبة إلى الحكومة من أجل ملاءمة المنظومة القانونية الوطنية مع أحكام الاتفاقيات الدولية ذات الصلة، ورصد وتتبع أشكال التمييز التي تعترض النساء.

- **الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري**، التي تسهر على احترام التعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وتراقب مدى المس بكرامة المرأة وحقوقها من خلال دورها الإشرافي والرقابي على محاربة التمييز ضد النساء، والحرص على التتبع والتنبيه وتلقي الشكايات المتعلقة بالصور النمطية، المبنية على النوع الاجتماعي التي يتم تداولها من طرف وسائل الاتصال السمعي البصري، في شقيها، العمومي والخاص.
- **المجلس الوطني لحقوق الإنسان**، وهو مؤسسة وطنية تعددية ومستقلة، ذات ولاية عامة في جميع القضايا المتعلقة بالدفاع عن حقوق الإنسان والحريات وحمايتها، وضمان ممارستها الكاملة، كما تم إحداث ثلاث آليات وطنية بالمجلس، وتمتيعها بالاستقلال الوظيفي، وهي على التوالي، الآلية الوطنية للوقاية من التعذيب، والآلية الوطنية للتظلم الخاصة بالأطفال ضحايا الانتهاكات، ثم الآلية الوطنية الخاصة بحماية الأشخاص في وضعية إعاقة.
- **المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي**، وهو مؤسسة محدثة بموجب الفصل 151 من الدستور، تضطلع بمهام استشارية لدى الحكومة ومجلسي النواب والمستشارين، حيث يقوم بإعداد الكثير من الآراء الاستشارية الخاصة بحقوق النساء، من الجانب الاقتصادي والاجتماعي، لا سيما تلك المتعلقة بالتوجهات العامة للاقتصاد الوطني والتكوين، وتحليل الظرفية الاقتصادية والاجتماعية الوطنية والجهوية والدولية، وتقديم اقتراحات في مختلف الميادين المرتبطة بالأنشطة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتنمية المستدامة، وتيسير وتدعيم التشاور والتعاون والحوار بين الفرقاء الاقتصاديين والاجتماعيين، والمساهمة في بلورة ميثاق اجتماعي، وإعداد دراسات وأبحاث في الميادين المرتبطة بممارسة صلاحياته، وفي علاقة بالموضوع، فقد أصدر رأيا كإحالة ذاتية حول : «نحو تحول رقمي مسؤول ومدمج» .
- **المجلس الأعلى للتربية والتكوين والبحث العلمي**، يبدي رأيه في السياسات العمومية والقضايا الوطنية التي تهم التربية والتكوين والبحث العلمي، وأهداف المرافق العمومية المكلفة بها، وهو المجلس الذي وضع الرؤية الاستراتيجية الجديدة للإصلاح التربوي، التي يكمن جوهرها في إرساء مدرسة جديدة قوامها الإنصاف وتكافؤ الفرص، والجودة للجميع، والارتقاء بالفرد والمجتمع، والتي تجعل إحدى روافعها المساواة.

كما أحدثت بالمقابل مؤسسات تعنى، سواء بالتقنين أو التنمية أو الحماية والتتبع في المجال الرقمي الوطني، تتمثل أساسا في:

- **الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات**، أحدثت هذه الوكالة طبقا للقانون رقم 24-96 المتعلق بالبريد والمواصلات، كما تم تغييره وتتميمه بمقتضى القانون رقم 01-55 كمؤسسة عمومية مكلفة بتنظيم وتقنين قطاع المواصلات.
- **اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بالمغرب (CNDP)**، تضطلع اللجنة بمهمة التحقق من أن عمليات معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي تتم بشكل قانوني، وأنها لا تمس بالحياة الخاصة أو بحقوق الإنسان الأساسية، أو بحريات الأفراد، بما فيها حقوق النساء.

وتضطلع اللجنة بمهمة إخبار وتحسيس الأفراد والهيئات العمومية والمؤسسات الخاصة، وبتقديم المشورة للحكومة والبرلمان والإدارة عموما فيما يتعلق بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، بالإضافة إلى اليقظة القانونية

والتكنولوجية، من خلال مراقبة ودراسة وتحليل التوجهات والتحولات التكنولوجية والاقتصادية والقانونية والمجتمعية، التي يمكن أن تؤثر على مجال حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بالمغرب.

- **وكالة التنمية الرقمية**، هي مؤسسة استراتيجية تتمتع بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي، تم إحداثها سنة 2017، وتسهر هذه الوكالة على تنفيذ استراتيجية الدولة في مجال التنمية الرقمية، وتشجيع نشر الوسائل الرقمية، وتطوير استخدامها بين المواطنين.

وتهدف وكالة التنمية الرقمية أساسا، إلى هيكلة المنظومة الرقمية، والعمل على خلق فاعلين متميزين في الاقتصاد الرقمي، وتشجيع الإدارة الرقمية عبر تقريبها للمرتفقين، هذا بالإضافة إلى التقليص من الهوة الرقمية ودعم الثورة الصناعية، والقيام بإدارة التغيير للمجتمع، من خلال التكوين والتحسيس. كما تعمل على تشجيع البحث والتطوير والحث على الابتكار الاجتماعي والمقاولاتي، وضمان شمول رقمي مسؤول ومستدام.

إلى جانب إرساء الآليات الوطنية ذات الصلة المباشرة بالمساواة بين الجنسين، والنهوض بحقوق الإنسان عموما، والمؤسسات ذات الاختصاص بالمجال الرقمي، هناك آليات مؤسساتية أخرى تسهم بشكل مباشر في الرفع من وضعية النساء وتمكينهن على جميع المستويات، بما فيها المجال الرقمي، ويمكن ذكر بعض منها كالتالي:

- **وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة**، وهي قطاع حكومي معني بقضايا المساواة، حيث تضطلع بدور محوري في التخطيط الاستراتيجي للسياسات العمومية في مجال المساواة، وتسهر على إعداد وتتبع السياسات الحكومية المتعلقة بتمكين النساء والفتيات، وضمان الإلتقائية والتنسيق بين جهود مختلف الفاعلين والمتدخلين في هذا المجال.

1.3. آليات حكومية إجرائية

تتمثل في إحداث اللجنة الوطنية للمساواة بين الجنسين، وتمكين المرأة، برئاسة رئيس الحكومة، ولجنة تقنية لدى رئيس اللجنة الوطنية، تتكون من القطاعات الحكومية المعنية، يعهد إليها إعداد مشاريع التوصيات والتقارير التي تعرضها عليها اللجنة الوطنية، وتنفيذ توجيهات اللجنة الوطنية وتوصياتها وتتبع تنفيذها. وتحدث بقرار لرئيس الحكومة.

2.3. آليات وطنية للرصد والحماية والتكفل

- المرصد الوطني لصورة المرأة في الإعلام، الذي أحدث سنة 2013 كبنية ثلاثية، تضم إلى جانب القطاعات الحكومية المعنية بالموضوع، جمعيات المجتمع المدني، ومراكز بحث جامعية، وممثلين عن مؤسسات مهنية ذات صلة، وشخصيات معروفة؛
- المرصد الوطني للعنف ضد النساء، الذي أنشأ سنة 2014 كبنية ثلاثية، تضم إلى جانب القطاعات لحكومية المعنية بالموضوع، جمعيات المجتمع المدني، ومراكز بحث جامعية، وذلك بعد إحياء لجنة القيادة في مارس 2013؛
- مركز التميز في ميزانية النوع الاجتماعي، الذي أحدث سنة 2012 بشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمرأة، بهدف البحث ودعم السياسة الحكومية في مجال الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي؛
- مرصد النوع الاجتماعي في الوظيفة العمومية، الذي جاء ثمرة مسار انطلق سنة 2010بتأسيس شبكة مشتركة للتشاور بين الوزارات من أجل المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية، تهتم بإدماج مبدأ المساواة بين الجنسين في الوظيفة العمومية؛
- اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف، المحدثة بمقتضى القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، لضمان التواصل والتنسيق بين مختلف التدخلات لمواجهة العنف ضد النساء، والمساهمة في وضع آليات لتحسين تدبير عمل خلايا التكفل بالنساء ضحايا العنف، غايتها مواكبة التطورات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، بهدف تمكين المرأة في كل المجالات، والانخراط الفعلي في تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

التحديات

يواجه التحول الرقمي في المغرب العديد من التحديات تبطئ من تسريع ورش الرقمنة وإدماج النساء والفتيان في هذا المجال، وفي هذا الإطار قدم المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، في إطار الإحالة الذاتية، رأيا حول موضوع التحول الرقمي، اقترح من خلاله جملة من التحديات الرئيسية، المرتبطة بهذا الفصل الخاص بالإطار المعياري، تتمثل فيما يلي:

- إعطاء الأولوية للرقمنة باعتبارها وسيلة ونمطا هيكليا لتطبيق القوانين والنصوص التنظيمية وتوفير الخدمات العمومية، وتعزيز التطبيقات أو النظم الرقمية الجديدة ذات التأثير القوي على مسار المرتفقين والمرتفقات (المواطن (ة) والمقاولات).
- وضع إطار تنظيمي متكامل ومناسب في مجال الرقمنة، لا سيما فيما يتعلق بالعمل عن بعد وحماية المعطيات.
- تحسين الأمن السيبراني والسيادة الرقمية من أجل إرساء تحول رقمي مسؤول، وذلك من خلال تحسين صمود البنيات التحتيّة، وترسيخ الثقة الرقمية، وتعزيز حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، وتعميم التوقيع الإلكتروني.
- تطوير مراكز معطيات وطنية وجهوية، اعتمادا على شراكات بين القطاعين العام والخاص، بما يمكن من التوطين والحفظ الداخلي للأنشطة الرقمية الاستراتيجية للدولة والمقاولات (المعطيات والتطبيقات).
- العمل من أجل صعود «منظومة» رقمية، عن طريق استخدام رافعة الصفقات العمومية وآليات تمويل مبتكرة بالنسبة للفاعلين في القطاع، وتزويد المقاولات التي تستثمر في عمليّة رقْمَنَتِها بحوافز مالية، من قبيل تعزيز التحفيزات الجبائية، وضمان التمويل من طرف الدولة.
- تعزيز الإطار المرجعي الأممي للنهوض بالمساواة بين الجنسين في الفضاء الرقمي، والحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين.
- دعوة المنتظم الدولي والمؤسسات الأممية المعنية إلى إعداد خطة عمل دولية بشأن الحد من الفجوة الرقمية والابتكار وتمكين المرأة.
- مواكبة الدول في مجال التكنولوجيات الرقمية من أجل تحقيق أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة لسنة 2030.
- وضع إطار عملي لتقاسم الممارسات الفضلى وتحديد أفضل التجارب للشمول الرقمي على المستوى الدولي، وعلاقته بالتمكين الاقتصادي للنساء والفتيات.
- دعم ومواكبة الدول النامية للحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين، خاصة في الجوانب المتعلقة بالنهوض بالمساواة الرقمية بين الجنسين على الصعيد الدولي والإقليمي.

- العمل على ابتكار وإصدار جيل جديد من التشريعات لمواكبة التغير التكنولوجي والتعليم في العصر الرقمي، وتمكين النساء من التنمية المستدامة، ومن الحقوق الثقافية، والمشاركة الاقتصادية؛
- تعزيز التدابير الناجعة لممارسة الحقوق والحريات في الفضاء الرقمي، والحرص على التكيف المستمر لطرق وأساليب هذه التدابير في إطار من التعاون بين مختلف الأطراف المعنية، من أجل تأطير الاستعمال السليم للتكنولوجيا؛
- تقليص الهوة الرقمية بين الفئات والأشخاص، الذي يعد رهانا ضروريا لتعزيز الحق في الولوج لهذه التكنولوجيا والاستفادة من مزاياها، فبموجب الهدف التاسع من أهداف التنمية المستدامة لعام 2030، تلتزم الدول بتمكين الأفراد من الحصول على تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، وبالسعي إلى توفير فرص الوصول الشامل والميسر إلى شبكة الأنترنيت؛
- العمل على ملاءمة الأطر المعيارية ومواكبة الدول لمواجهة تطورات التكنولوجيا، الهادفة إلى ابتكار أشكال وأساليب جديدة للحد من الإساءة والعنف اتجاه النساء والتمييز ضدهن في الفضاء الرقمي؛
- دعوة الحكومات وشركات التكنولوجيا للتصدي لعدم المساواة بين النساء والرجال.

الفصل الثاني

الابتكار الرقمي وآليات تتبع مؤشرات النوع الاجتماعي

ساهمت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في تسريع وتيرة التقدم المحرز في تنفيذ الالتزامات والإجراءات الرامية إلى تحقيق المساواة بين النساء والرجال، مما ساعد على وضع بنى تحتية قادرة على الصمود الشامل والمستدام. وتمكن البنى التحتية لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وخدماتها من تسهيل ولوج النساء والفتيات إلى الفرص الاقتصادية، مما سيساعد على الحد من الفقر وتحسين الولوج إلى الخدمات، كما توفر تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الوسائل اللازمة لتقديم سلع وخدمات عالية الجودة في مجالات الرعاية الصحية والتعليم والمالية والتجارة والإدارة والفلاحة، وغيرها من المجالات الحيوية، كما ساهمت الرقمنة في إنتاج وتتبع مؤشرات النوع الاجتماعي في شتى المجالات، مما مكن من تحديد مجالات التدخل وتحديد الأولويات في إعداد وتتبع البرامج والسياسات العمومية الموجهة إلى النساء والفتيات، والحد من الفوارق الاجتماعية والاقتصادية والبيئية، خاصة اتجاه النساء في وضعية صعبة، كما شكل انضمام المملكة المغربية إلى مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة، آلية وطنية لتسريع وتيرة الإصلاحات المتعلقة بترسيخ قيم الشفافية والمشاركة المواطنة للنهوض بوضعية المرأة، من خلال تضمين خطة العمل الوطنية 2023-2021 مجموعة من المؤشرات المرتبطة بالمساواة بين الجنسين والتمكين الاقتصادي للنساء، مع استثمار التكنولوجيات الحديثة من أجل ضمان مشاركة كافة أطياف المجتمع في الإعداد والتتبع والتقييم لمختلف التدابير.

1. الآليات الوطنية لإنتاج المؤشرات الرقمية المستجيبة للنوع الاجتماعي

تولي المملكة المغربية أهمية بالغة لإنتاج المؤشرات الرقمية المستجيبة للنوع الاجتماعي، عبر مجموعة من الدراسات الميدانية والبحوث والتقارير، التي تنتجها مؤسسات وطنية مختصة في انتاج مؤشرات موضوعاتية ونوعية مستجيبة للنوع الاجتماعي، وفيما يلي أهم المؤسسات المنتجة للمؤشرات الرقمية المستجيبة للنوع الاجتماعي:

أ. المندوبية السامية للتخطيط

هي مؤسسة وطنية مختصة في انتاج مؤشرات نوعية في جميع المجالات، ولها امتداد جغرافي عبر جميع جهات وأقاليم المملكة. وتماشيا مع مهامها وفي إطار تكيفها المنتظم والمتواصل مع احتياجات صناع القرار الوطنيين والدوليين، ومختلف مستخدمي المعلومات الإحصائية، جعلت المندوبية السامية للتخطيط من تحديث نظام أدواتها والمنصات التي تنشر بها البيانات حسب النوع الاجتماعي، سواء تلك التي تقوم بإنتاجها، أو التي تقوم بتجميعها، خيارا استراتيجيا وإحدى ركائز التحول الرقمي لنموذج تدبير مهامها، مشجعة بذلك على انفتاح المعطيات وسهولة الوصول إليها وكذا السلاسة في استعمالها.

وفي هذا الإطار، تعمل المندوبية السامية للتخطيط على توسيع نطاق إنتاج المعلومات الإحصائية حسب النوع الاجتماعي، من خلال مراجعة البحوث الإحصائية من حيث محتواها، وتغطيتها الترابية والموضوعاتية. بحيث أنها أنتجت عدة تقارير موضوعاتية ومذكرات إخبارية، والتي تحتوي على مؤشرات مستجيبة للنوع الاجتماعي، خاصة في المجال الرقمي والتطور التكنولوجي والتعليم.

وفي إطار مواصلة جهودها الرامية إلى تطوير إنتاج وتحليل ونشر إحصاءات النوع الاجتماعي، فقد واكبت المندوبية السامية للتخطيط، الدينامية التي تشهدها التكنولوجيات الحديثة، من خلال استعمالها للتكنولوجيا الرقمية في صلب نموذج مزاولة مهامها، وكذا انخراطها في مسلسل رقمنة مجموع خطوط إنتاجها وخدماتها.

وفي نفس السياق، عملت المندوبية السامية للتخطيط على الاستعانة بوسائل حديثة، كاللوحات الالكترونية في عملية استيفاء المعطيات عند إجراء المقابلات في البحوث الميدانية لدى الأسر والمقاولات، بالإضافة إلى اعتمادها وسائل تكنولوجية حديثة في عمليات استغلال ونشر المعطيات، خاصة تلك المتعلقة بالنوع الاجتماعي، عن طريق تطويرها لمنصات الكترونية تسمح بتيسير الولوج والاستعمال للمعطيات الإحصائية من طرف مختلف المستعملين، لا سيما المنصات المتعلقة بإحصاءات النوع الاجتماعي، وبهذا الخصوص، نذكر على سبيل المثال:

- **منصة النوع الاجتماعي:** تم إطلاق هذه المنصة التفاعلية المخصصة لإحصاءات ودراسات النوع الاجتماعي، بهدف تسهيل ولوج المستخدمين وتلبية احتياجاتهم، وتتضمن مجموعة من المخرجات حول الموضوع، مثل مقاطع الفيديو، والأخبار، ومجموعة مؤشرات النوع الاجتماعي، والمنشورات والأساليب والأدوات، ومسرد المصطلحات، وغيرها من الروابط المفيدة. وفيما يتعلق بالمؤشرات، توفر المنصة للفاعلين مجموعة من المؤشرات بناء على الإطار المفاهيمي للمرجعيات الدولية في مجال مؤشرات النوع الاجتماعي، والتي يتم إثراؤها وتكييفها مع احتياجات السياق الوطني، ويتم تقسيم هذه المؤشرات إلى عدة مجالات، كعدد السكان في الأسر، والصحة، والتربية، وسوق الشغل، واستغلال الوقت، واتخاذ القرار، والعنف ضد النساء والفتيات. فكل مجال مقسم إلى مواضيع تقدم مؤشرات مرتبطة بإشكاليات النوع الاجتماعي المرتبطة بها. أما فيما يتعلق بالأساليب والأدوات، فإن المنصة تقدم أدوات ودلائل مرتبطة بإدماج منظور النوع الاجتماعي في الإحصاءات والإنتاج والتحليل، والعرض، والنشر، والاستخدام.
- **منصة سوق الشغل**، مع تخصيص عمود خاص بوضعية النساء إزاء سوق الشغل: تتيح هذه المنصة استيعاب المفاهيم والتعريفات المتعلقة بسوق الشغل، من خلال سلسلة من مقاطع فيديو تعليمية والاطلاع على النتائج الرئيسية للبحث الوطني حول التشغيل.
- **منصة النوع وتأثير كوفيد - 19:** تتيح هذه المنصة معرفة منظور النوع الاجتماعي والتأثير الاقتصادي والاجتماعي والنفسي لكوفيد 19-Covid على الأسر.
- **منصة محاكاة استعمال الوقت:** تسمح هذه المنصة بمحاكاة استخدام الوقت للسكان حسب الجنس والسن، وأيضا حسب أنواع الوقت، كوقت الفراغ، والوقت المهني، والوقت المنزلي، والوقت الفيزيولوجي.
- **منصة أهداف التنمية المستدامة:** هي منصة إلكترونية مفتوحة، أنشأتها المندوبية السامية للتخطيط، للمساهمة بشكل أكثر فاعلية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، لتمكين صانعي القرار ومستعملي المعلومات الإحصائية من التوفر على المؤشرات والتمكن من تتبع وتقييم السياسات العمومية حول مختلف المواضيع والقضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة، بما في ذلك الجوانب المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين، وتمكين جميع النساء والفتيات.
- **إعداد تقرير المرأة المغربية في أرقام برسم سنة 2022:** في إطار تتبع تطور وضعية المرأة، تقوم المندوبية السامية للتخطيط بإنتاج هذا التقرير سنويا، بمناسبة الاحتفال باليوم الوطني للمرأة، الذي يصادف العاشر من أكتوبر. ويقدم تقرير 2022 تحت عنوان «المرأة المغربية في أرقام: عشرون سنة من التطور »، مجموعة من البيانات الإحصائية التي تصف تطور وضع المرأة المغربية حتى سنة 2022، وتغطي عدة مجالات بمعطيات إحصائية ورسوم بيانية وصور. كما تصنف المعلومات الواردة في هذا التقرير، حسب الجنس، على المستوى الوطني والوسطين الحضري والقروي. وتستقى هذه المعطيات من البحوث الإحصائية والإحصاءات العامة التي أجرتها

المندوبية السامية للتخطيط، وكذلك من الإحصائيات التي تنتجها المؤسسات الوزارية.

- **إعداد التقارير الوطنية حول إنجاز أهداف التنمية المستدامة:** في إطار التزام المغرب بتنفيذ البرنامج العالمي، الذي يعتمد على تنفيذ 17 هدفا للتنمية المستدامة، ضمن الأجندة العالمية 2030 للتنمية المستدامة، الذي اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 25 شتنبر 2015، تم إعداد التقارير برسم سنوات 2020 و 2021 ، التي تتناول تحليل الهدف الخامس «تحقيق المساواة وتمكين كل النساء والفتيات»، والذي مكن من تسليط الضوء على جهود المغرب من خلال مختلف الإنجازات التي قام بها من أجل تحقيق التنمية المستدامة، وعدم ترك أي أحد خلف الركب، وذلك من خلال ترسيخ مبدأ المساواة وتكافؤ الفرص في استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كوسيلة أساسية لتعزيز تمكين النساء، وبذلك تؤكد الغاية ك.ب على ضرورة تعزيز استخدام التكنولوجيا التمكينية، وخاصة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، كما يسمح المؤشر المرتبط بهذه الغاية بحساب مدى التجهيز بمعدات الهاتف المحمول لدى النساء، مقارنة مع الرجال.
- **إنجاز البحث الميداني حول تأثير فيروس كورونا على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر:** المرحلة الأولى (214) أبريل 2020، والذي بين أن:
  - 51% من الآباء يصرحون، في المقام الأول، بأن نقص الأدوات أو الوسائط الضرورية (الحاسوب الشخصي، الهاتف الذكي، الطابعات الاتصال بالإنترنت، إلخ) كسبب لعدم حضور حصص التعليم عن بعد، أو القدرة على متابعتها بطريقة منتظمة.
  - 48% من الأسر التي لديها أطفال مسجلين في المدارس الابتدائية، يتتبعون بصفة منتظمة حصص التعليم عن بعد، باستخدام مختلف المنصات الرقمية التي أحدثتها وزارة التربية الوطنية، في حين أن 51% يتابعون حصص التعليم عن بعد، في المستوى الثانوي، مقابل 69% في الثانوي التأهيلي، و56% على مستوى التعليم العالي.
  - تعتبر شبكات التواصل الاجتماعي من المنصات الأكثر استخداما لمتابعة التعليم عن بعد، (40% من تلاميذ التعليم الابتدائي، 44% من تلاميذ المستوى الإعدادي، و46% من تلاميذ المستوى الثانوي التأهيلي) من مستخدمي هذه المنصات.
- **إنجاز البحث الميداني حول تأثير فيروس كورونا على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر:** المرحلة الثانية (24-15) يونيو 2020، والذي بين أن:
  - خلال فترة الحجر الصحي، سجل متوسط وقت استخدام الهواتف الذكية أو اللوحات الإلكترونية أو أجهزة الكمبيوتر للاتصال والترفيه حوالي ساعة و40 دقيقة، (ساعة و57 دقيقة للرجال وساعة و23 دقيقة للنساء).
  - حسب جنس رب الأسرة، كان توجه الرجال إلى شراء الأجهزة الضرورية لتتبع التعليم عن بعد لأطفالهم، حيث تمكن 10.8% من شراء الهواتف الذكية، مقابل 7.1% فقط بالنسبة للنساء. كما تمكن 19.5% من الرجال من توفير التزويد بالإنترنت مقابل 7.1% من النساء.

- **المرحلة الثالثة**، من فاتح أكتوبر 2021 إلى نهاية يناير 2022، والذي بين أنه خلال فترة الحجر الصحي، سجل متوسط وقت استخدام الهواتف الذكية أو اللوحات الإلكترونية أو أجهزة الكمبيوتر للاتصال والترفيه، من خلال شبكات التواصل الاجتماعي حوالي 48 دقيقة، وسجل هذا المتوسط حسب الجنس، حوالي 54 دقيقة للرجال و42 دقيقة للنساء، (37 دقيقة بالنسبة للنساء ربات البيوت).
- **إنجاز البحث حول تأثير كوفيد - 19 على نشاط المقاولات :** تم إنجاز النسختين الأولى والثانية من البحث خلال شهري أبريل ويوليوز 2020، حيث مكن البحث الأول من قياس الانعكاسات الفورية للأزمة الصحية، وكذا الحجر الصحي، على تنظيم ووضعية المقاولات، أما البحث الثاني فكان يهدف إلى تقييم مستوى استئناف النشاط بعد رفع الحجر وتحديد القيود التي أربكت العودة إلى المستوى الطبيعي لنشاط المقاولات، وتم إنجاز النسخة الثالثة من هذا البحث بين 22 و 30 ديسمبر 2020، الذي يروم تقييم تطور نشاط المقاولات خلال الفترة من يوليوز إلى ديسمبر 2020، ومقارنته مع نفس الفترة قبل الأزمة، وذلك للاستفسار حول مستوى أداء المقاولات التي تسعى إلى استعادة الوتيرة الطبيعية لنشاطها. أما البحث الرابع حول تأثير كوفيد - -19 على نشاط المقاولات (20-17 يناير 2022) فهدف إلى وضع تقييم آثار الجائحة على تطور أنشطة المقاولات خلال عام 2021، ومقارنتها بما كانت عليه قبل الأزمة. ويهدف هذا البحث أيضا، إلى رصد تصور أرباب المقاولات فيما يتعلق بآفاق الاستثمار والتشغيل خلال عام 2022.
- **إصدار تقرير حول تحليلي حسب النوع الاجتماعي لتأثير جائحة كوفيد 19 على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر سنة 2021:** بناء على نتائج البحث حول تأثير جائحة كوفيد 19 على الوضع الاقتصادي والاجتماعي والنفسي للأسر، أصدرت المندوبية السامية للتخطيط، بشراكة مع هيئة الأمم المتحدة للمساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، تقريراً حول تحليل النوع الاجتماعي لهذه النتائج. وذلك بالاستناد إلى المعلومات التي تم تجميعها انطلاقا من بحثين أجرتهما المندوبية السامية للتخطيط لدى الأسر أثناء الحجر الصحي وبعده، حيث يوضح هذا التقرير عواقب كل من الأزمة الصحية والتدابير المختلفة المتخذة للتخفيف من آثارها، إذ يسلط الضوء على حدة هذه الأزمة من منظور النوع الاجتماعي، وكذا الفوائد المستمدة من السياسات العمومية التي تم تنفيذها.
- **أنجزت المندوبية السامية للتخطيط منصة سوق الشغل، مع تخصيص عمود خاص بوضعية النساء إزاء سوق الشغل**: تتيح هذه المنصة استيعاب المفاهيم والتعريفات المتعلقة بسوق الشغل، من خلال سلسلة من مقاطع فيديو تعليمية، والاطلاع على النتائج الرئيسية للبحث الوطني حول التشغيل.
- **أنجزت المندوبية السامية للتخطيط بشراكة مع البنك الدولي دراسة بعنوان «مشهد سوق الشغل بالمغرب: تعداد العراقيل لسوق شغل دامج»**، حيث تتطرق الدراسة إلى سبل إدماج النساء من خلال المحور المتعلق بزيادة مشاركة المرأة في سوق العمل، وتسهيل وصول النساء إلى وظائف أفضل، كإحدى الأولويات.

ب. مركز الامتياز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي

بهدف تكريس النوع الاجتماعي كمكون مستدام لكافة العمليات التنموية، زكي خيار المغرب من خلال مأسسة المساواة المبنية على النوع الاجتماعي في مختلف سياساته العمومية، وذلك من خلال القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، الذي يضفي بجلاء الصبغة المؤسساتية للأخذ بعين الاعتبار بعد النوع الاجتماعي في الممارسات المتعلقة بالتخطيط والبرمجة والتتبع وتقييم السياسات العمومية.

ويقوم مركز الامتياز الخاص بميزانية النوع الاجتماعي التابع لمديرية الميزانية بوزارة الاقتصاد والمالية، بمواكبة مختلف الفاعلين للنهوض بمقاربة النوع الاجتماعي وتحقيق مبادئ المساواة والإنصاف، حيث تعد البيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي من بين أهم أدوات العمل التي يعتمد عليها في مختلف أنشطة المركز.

كما أسس مركز الامتياز لمرحلة جديدة تهم المجال الترابي لإغناء المعطيات والبيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي، وتحليلها واستخدامها حسب النوع الاجتماعي، كما تم إعداد تحاليل قطاعية للنوع، همت 15 قطاعا وزاريا بالتعاون مع عدد من الشركاء الدوليين، بالإضافة إلى تقييم هاته التحاليل، وإطلاق 4 تحاليل قطاعية للنوع جديدة بمعايير أكثر دقة، للحصول على بيانات ونتائج أفضل في سبيل تحقيق المساواة المرجوة.

ولتعزيز قدرات مختلف الفاعلين في مجال ميزانية النوع الاجتماعي وترصيد المعارف المكتسبة، يعمل المركز على تطوير منصة إلكترونية لتدبير المعارف والتكوين عن بعد في مجال ميزانية النوع الاجتماعي.

ومن بين الوثائق التي يسهر مركز الامتياز على إنجازها سنويا، مصفوفة لأهم المؤشرات المستجيبة للنوع لجميع القطاعات الوزارية على مستوى مشاريع نجاعة الأداء.

ولتبسيط المفاهيم، عمل مركز الامتياز على إنتاج دلائل ومصوغات التكوين في الموضوع، بالإضافة إلى مقاطع مصورة توضح دور إدماج مقاربة النوع في التخطيط والبرمجة الميزاناتية لضمان تعليم عادل ومنصف مبني على الإنصاف وتكافؤ الفرص.

ت. الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات

تقوم الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات بإنتاج تقرير سنوي حول تكنولوجيات الاتصال والمعلومات لدى الأسر والأشخاص، منذ سنة 2002 على شكل استطلاع من أجل جمع مؤشرات حول تطور تكنولوجيات الاتصال والمعلومات لدى الأسر والأشخاص في المغرب. ويتم إجراء هذا الاستطلاع، بالشراكة مع وزارة الانتقال الرقمي واصلاح الإدارة، والهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي واللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، وبنك المغرب، والمندوبية السامية للتخطيط، ووكالة التنمية الرقمية، وفقا لتوصيات المنظمات الدولية، وخاصة الاتحاد الدولي للاتصالات، قصد تحقيق إمكانية المقارنة مع الدول الأخرى.

ومن بين ما تشمله هذه الدراسة، قياس تطور امتلاك الأسر لأجهزة التلفاز الذكي والهاتف الذكي والحاسوب/ الألواح، وتطور الربط بخدمات الهاتف الثابت والمتنقل والانترنت. كما تشمل هذه الدراسة قياس تطور امتلاك الأفراد لأكثر من 5 سنوات، من الجنسين، وفي المجالين القروي والحضري، لأجهزة الهاتف الذكي والحاسوب/ الألواح، وتطور الولوج إلى خدمات الهاتف المتنقل والانترنت.

كما تمكن هذه الدراسة من إنتاج مؤشرات حول استخدامات الانترنت والعوامل التي تحد من هذا الاستخدام، وكذا ميولات عموم الأفراد من الجنسين فيما يخص الخدمات عبر الانترنت (شبكات التواصل الاجتماعي، الخدمات الحكومية، التجارة الالكترونية، التعليم عن بعد، تحويل الأموال إلخ.) وتمكن هذه الدراسة من إنتاج ونشر مؤشرات، حسب الجنس والعمر والوسط الاجتماعي (قروية أو حضرية).

ث. الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري

أحدثت الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري بموجب الظهير الشريف رقم 1-02-212 المؤرخ ب 31 غشت 2002، وتمت دسترتها في سنة 2011.

تعتبر الهيأة العليا الاتصال السمعي البصري، بناء على مقتضيات القانون رقم 11-15، مؤسسة دستورية مستقلة لتقنين وضبط مجال الاتصال السمعي البصري، تتولى السهر على ضمان حرية ممارسة الاتصال السمعي البصري كمبدأ أساسي. تتولى كذلك السهر على احترام التعددية اللغوية والثقافية والسياسية للمجتمع المغربي، والتعبير التعددي لتيارات الرأي والفكر، والحق في المعلومة في الميدان السمعي البصري، وذلك في إطار احترام القيم الحضارية الأساسية، وقوانين المملكة وحقوق الإنسان، كما هي محددة في الدستور، من خلال وسائل سمعية بصرية مستقلة ومحترمة لمبادئ الحكامة الجيدة.

تقوم مهمة الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري على مبدأين أساسيين، وهما: ضمان الممارسة الحرة للاتصال السمعي البصري، وضمان احترام جميع حقوق الإنسان والقيم الديمقراطية في المحتوى السمعي البصري.

وإدراكا منها للحاجة إلى العمل في سياق التحول الرقمي السريع، قامت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالعديد من الإجراءات لزيادة الوعي ومكافحة المخاطر الرقمية (كالتحرش الإلكتروني، والعنف الرقمي، وخطاب الكراهية، والأخبار المزيفة..) ، مع الحفاظ على الحق في حرية الاتصال السمعي البصري. وفي هذا الإطار أنجزت الهيئة مجموعة من الأعمال أبرزها ما يلي:

- **إصدار دراسة حول المعالجة الإعلامية للعنف ضد المرأة سنة 2021**، وذلك في إطار التزامات الهيئة بإعلان مراكش للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، الذي أطلقته صاحبة السمو الملكي الأميرة الجليلة للا مريم، رئيسة الاتحاد الوطني النسائي المغربي، بتاريخ 8 مارس 2020 تحت رئاسة سموها الفعلية. تتناول هذه الدراسة العنف ضد المرأة في البرامج الإعلامية التقليدية والمنصات الرقمية.

- **إصدار دليل سنة 2022 حول مكافحة المعلومات المضللة:** المراجع والممارسات والأدوات. يقدم هذا الدليل قوائم مرجعية لمعرفة كيفية تفكيك الأخبار المزيفة.
- إصدار دليل تحت عنوان «كن متصلا بأمان» سنة 2021، بثلاث لغات: العربية والأمازيغية والفرنسية. يقدم هذا الدليل أدوات لتطوير رد الفعل لفحص المعلومات أو اكتشاف المحتوى غير المناسب أو حماية البيانات الشخصية، أو حتى تجنب التعرض للإدمان الرقمي. يوضح الدليل المصور والتعليمي أيضا، أهمية الحوار بين الأطفال والآباء من حيث الاستخدام الحكيم للمحتوى الذي تقدمه الشبكات الاجتماعية.
- نظمت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري مؤتمرا دوليا، أيام 30 و31 يناير 2020، حول «تنظيم وسائل الإعلام في بيئة رقمية، متنقلة واجتماعية: ضرورات التكيف وقضايا إعادة التأسيس». وكان الهدف من هذا الحدث هو تبادل ومقارنة وجهات النظر حول مسألة تكييف تنظيم وسائل الإعلام مع العصر الرقمي، وتعبئة جميع الجهات الفاعلة في سلسلة الإنتاج السمعي البصري بشأن القضايا والتحديات التي تطرحها الرقمنة لممارسة تنظيم وسائل الإعلام.

2. الابتكار والرقمنة وآثارهما على تطور مؤشرات النوع الاجتماعي

مكنت المجهودات التي اعتمدتها المملكة المغربية في مجال تطوير مؤشرات النوع، خاصة في شقها المؤسساتي والتشريعي، من خلال القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية، ومواكبة القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية، من أجل الأخذ بعين الاعتبار بعد النوع في كافة مراحل إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية وإدراجها في تقارير نجاعة الأداء، من تحسين مؤشرات النوع الاجتماعي في جميع المجالات، خاصة في ولوج المرأة إلى الرقمنة والتعليم واستغلال التطور التكنولوجي.

1.2. مؤشرات ولوج النساء إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات STEM

مكنت مختلف المجهودات التي قامت بها المملكة المغربية للنهوض بالتعليم الجيد لجميع الفئات، من الوقوف على إنجازات جد مهمة، للحد من الفوارق المجالية والنوعية في مجال التعليم بكافة مستوياته، ومن بينها ورش تعميم التعليم الأولي، حيث لعبت فيها رقمنة الخدمات واستثمار التكنولوجيات الحديثة والابتكار دورا طلائعيا.

فعلى مستوى تمدرس الإناث بالتعليم الأولي، عرفت نسب (الفئة العمرية 5-4 سنة) تطورا إيجابيا خلال السنوات الأخيرة، إذ ارتفعت من 54,1% سنة 2019-2018 إلى70,7% سنة 2021-2020 على الصعيد الوطني، ومن 39,2% إلى 64,6% بالوسط القروي، أي بزيادة 25,4 نقطة.

و بالمقابل عرفت نسبة تمدرس الإناث بالنسبة للسلك الابتدائي (الفئة العمرية 11-6 سنة) تطورا إيجابيا خلال السنوات الأخيرة، إذ ارتفعت من 99,7% خلال سنة 2019-2018 إلى 103,7% سنة 2020-202 على الصعيد الوطني، ومن 103,3% إلى 110,3% بالوسط القروي أي بزيادة 7 نقط.

إن مختلف السياسات والبرامج الهادفة إلى الحد من الفجوة بين الجنسين، مكنت من تحقيق نتائج جد إيجابية وملموسة، في الجانب المتعلق بولوج الفتيات والنساء إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات.

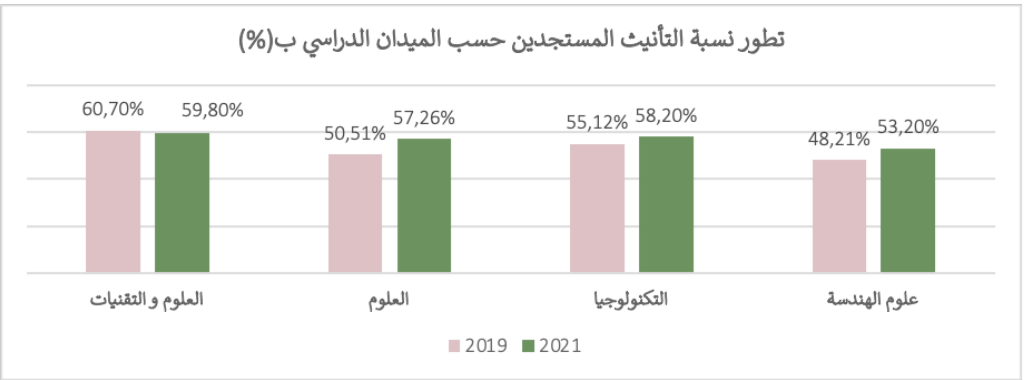

كما هو مبين في البيانات، بلغت نسبة الفتيات 59.80% في العلوم والتقنيات، و57.26% في العلوم، و58.20% في تخصص التكنولوجيا، و53.20% في علوم الهندسة. وتبين هذه النسب أن ولوج الفتيات إلى تخصصات العلوم والتكنولوجيا والهندسة يتجاوز نسبة الذكور في نفس التخصصات سنة 2021، وهي في تطور مستمر.

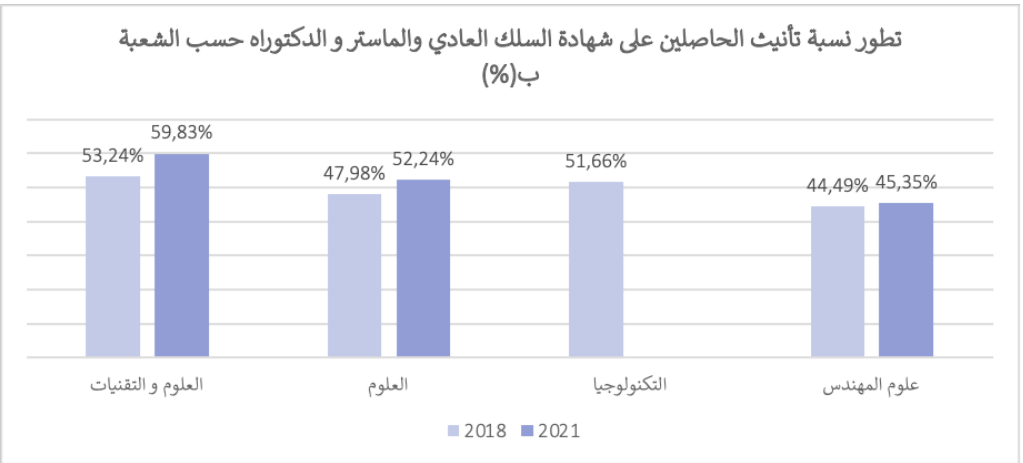

أما على مستوى الشواهد المحصل عليها، فتبين الأرقام كذلك أن الفتيات متفوقات في مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات، حيث بلغت نسبة الفتيات خريجات شعبة العلوم والتقنيات 59.83% سنة 2021، و52.24% في شعبة العلوم، و45.35% في شعبة علوم الهندسة من نفس السنة.

أما فيما يخص المعطيات المتعلقة بحضور المرأة في أنشطة البحث العلمي، فقد بلغ عدد الأساتذة الباحثين برسم سنة 2022-2021 ما مجموعه 4623 أستاذة باحثة، أي ما يعادل 29% من مجموع الأساتذة الباحثين بالجامعة العمومية، و17442 طالبة في الدكتوراه، ما يعادل 43.2% من مجموع طلبة سلك الدكتوراه في الجامعة العمومية.

2.2. مؤشرات ولوج النساء إلى تجهيزات واستعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

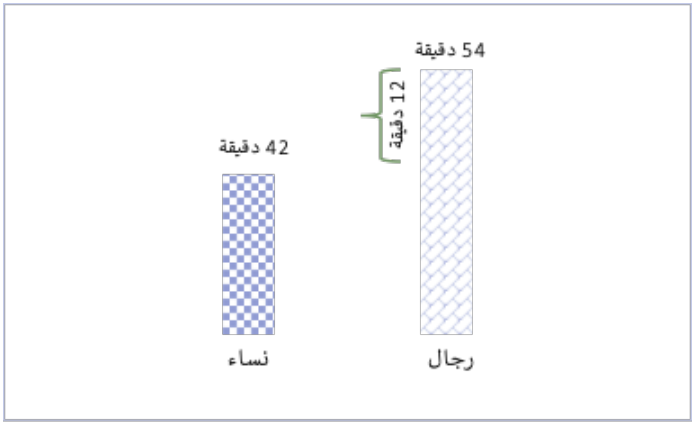

متوسط الوقت اليومي لاستخدام الهواتف الذكية واللوحات الإلكترونية والحواسيب سنة 2021

يبلغ متوسط الوقت اليومي لاستخدام الهواتف الذكية واللوحات الإلكترونية والحواسيب، 54 دقيقة للرجال، مقابل 42 دقيقة فقط بالنسبة للنساء، أي بفارق 12 دقيقة. وتطول هذه المدة، بالنسبة للأشخاص الحاصلين على تعليم عال (ساعة واحدة و35 دقيقة، مقابل 17 دقيقة لمن ليس لديهم أي مستوى تعليمي). كما سجل بالنسبة للطلاب ساعة واحدة و45 دقيقة، مقابل 50 دقيقة للنشيطين المشتغلين، مقابل 37 دقيقة فقط لربات البيوت.

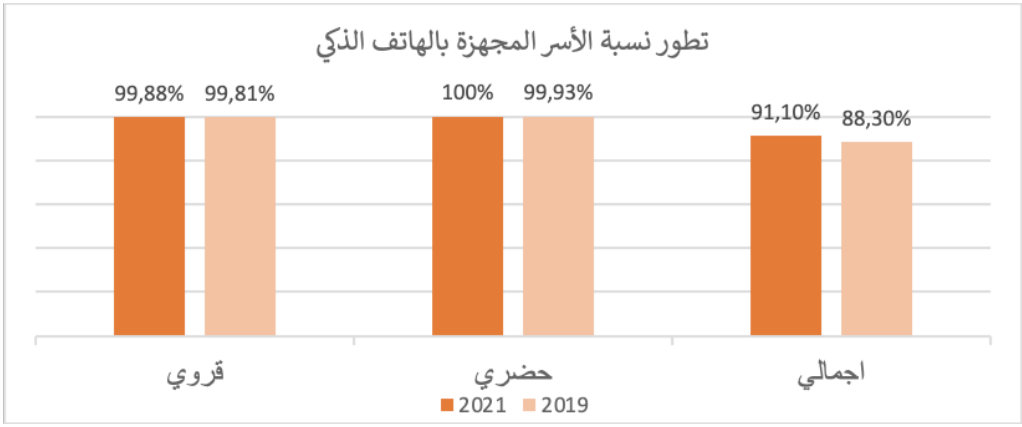

أظهرت المؤشرات التي أنتجتها الوكالة الوطنية لتقنين المواصلات، عبر تقريرها السنوي حول تجهيزات واستعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، أن الهاتف المحمول الذكي في المناطق الحضرية، هو المؤشر الوحيد الذي يصل إلى 100٪، وعدد الأسر المجهزة بالهاتف الذكي مستقر تقريبا، حيث يصل إلى 99,93% بالعالم الحضري و 99,81% بالعالم القروي.

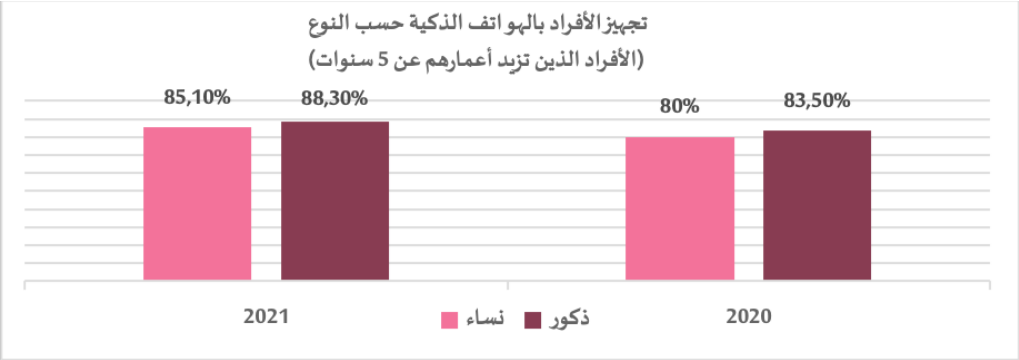

فحسب النوع الاجتماعي، تبين المؤشرات أعلاه أن 85,10% من النساء يتوفرن على هاتف ذكي سنة 2021 مقابل 88,30% لدى الرجال. وتبين هذه الأرقام أن نسبة ولوج النساء إلى الهواتف الذكية جد متقاربة مع الرجال، وهو ما يعكس توجه المملكة المغربية للحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين.

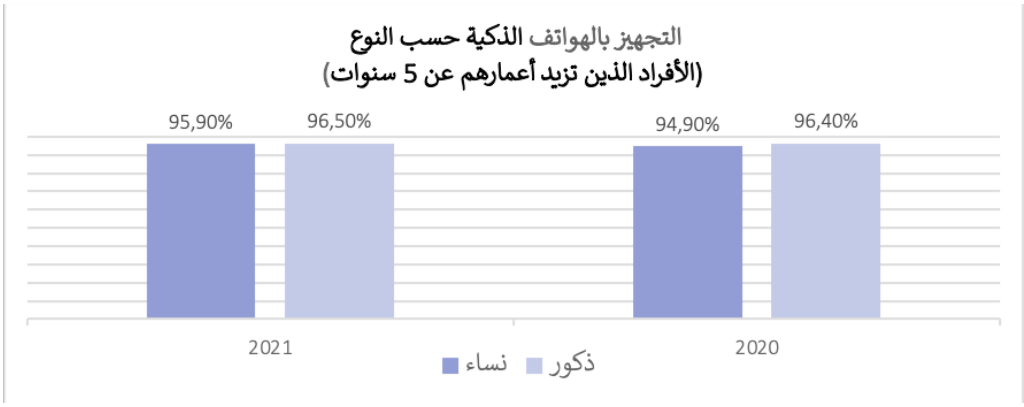

بلغت نسبة النساء (5 سنوات فأكثر) اللواتي يمتلكن هاتفا محمولا 95.9% مقابل 96.5% لدى الرجال سنة 2021، مسجلة ارتفاعا ملموسا مقارنة مع سنة 2018 (92.3% لدى الإناث و92.5% لدى الذكور).

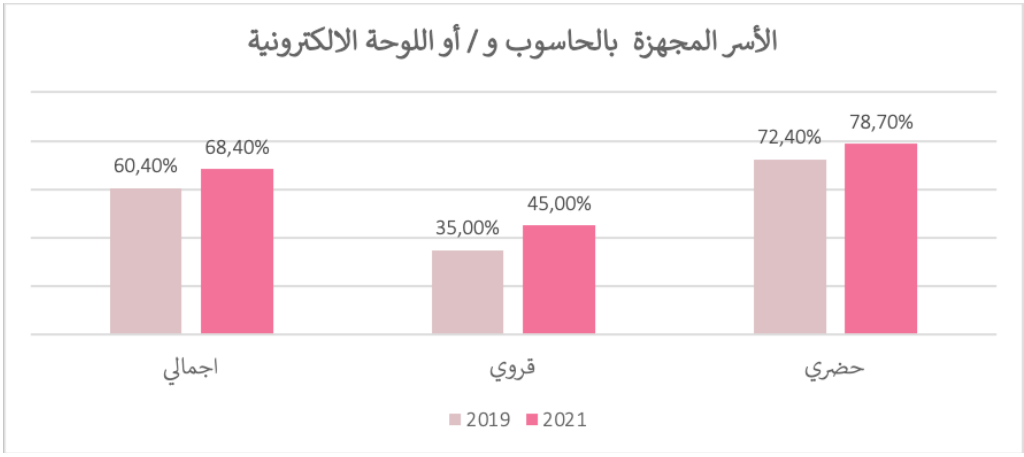

68,4 بالمئة من الأسر المغربية تتوفر، على الأقل، على الحاسوب /لوحة، وتمثل نسبة الأسر التي تتوفر، على الأقل، على الحاسوب /اللوحة 78,8 بالمئة بالمجال الحضري و45 بالمئة في المجال القروي.

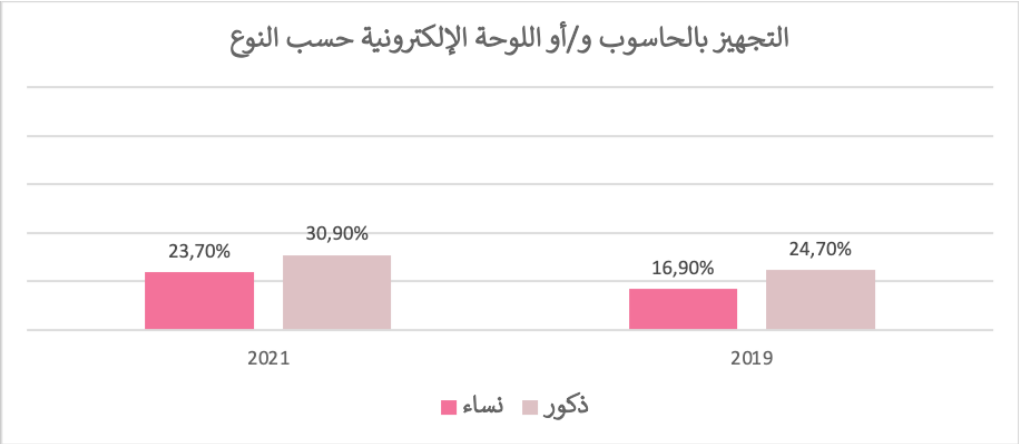

37 بالمئة من الأفراد يتوفرون على حاسوب/لوحة في المجال الحضري، مقابل 9,8 بالمئة من الأفراد في المجال القروي. كما أن 23,7 بالمئة من النساء و30,90 بالمئة من الذكور يتوفرن على حاسوب / أو لوحة الكترونية.

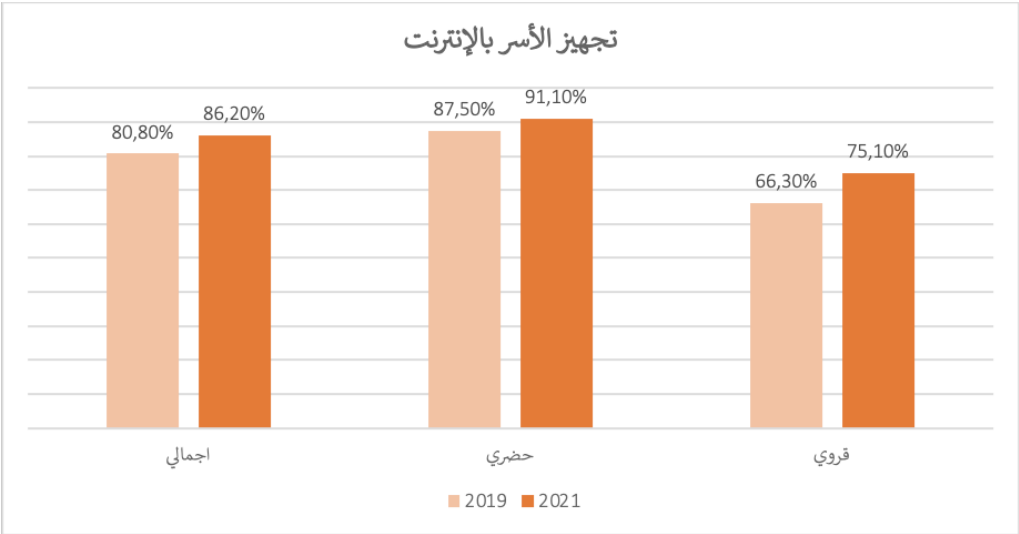

ارتفع معدل ربط الأسر بالإنترنت خلال أربع سنوات بمقدار 16 نقطة (أو + 23٪ من الأسر الإضافية)، 86,2 بالمئة من الأسر المغربية تتوفر على الربط بالأنترنت سنة 2021، وتمثل الأسر التي تتوفر على الربط بالأنترنت 75,1 بالمئة في المجال القروي و 91,1 بالمئة في المجال الحضري (33,3 بالمئة في المجال الحضري تتوفر على الربط بالأنترنت الثابت).

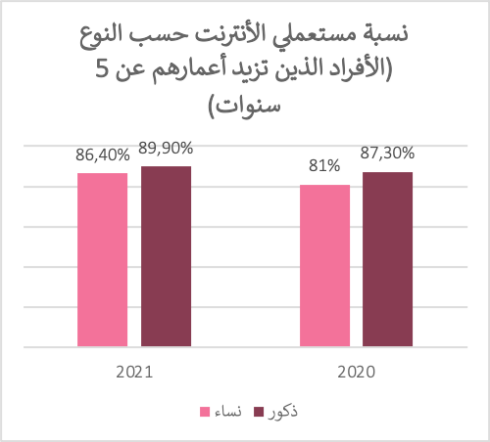

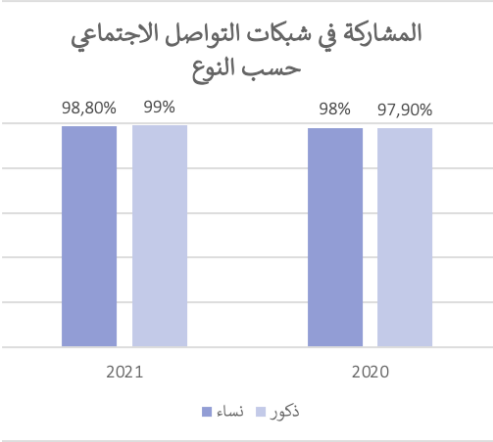

على مستوى الأفراد نجد أن 88,1 بالمئة من الأفراد في المغرب يستعملون الانترنت، 86,4 بالمئة لدى النساء والفتيات، مقابل 89,9 بالمئة لدى الرجال. و5 ملايين فرد يستعملون الانترنت لغرض الخدمات الحكومية عبر الخط، و 98,9 بالمئة من المتوفرين على خط الانترنت يستعملون شبكات التواصل الاجتماعي بشكل يومي. 88,8 بالمئة من الفتيات والنساء المتوفرات على الانترنت يستعملن شبكات التواصل الاجتماعي بشكل يومي.

3.2. مؤشرات ولوج النساء إلى الخدمات البنكية

أظهرت الأرقام التي جاءت في التقرير الثاني للاستراتيجية الوطنية للشمول المالي لسنة 2020 ، أن عدد العملاء النشيطين الحاصلين على التمويل الأصغر بلغ 865612 إلى غاية نهاية دجنبر 2020، وتمثل النساء 48% من مجموع عدد العملاء، مقابل 52% لدى الرجال، أي بنسبة فجوة 4 نقاط بين الجنسين. ووصلت نسبة النساء الحاصلات على القروض إلى 35 بالمئة من مجموع العملاء إلى غاية نهاية سنة 2020.

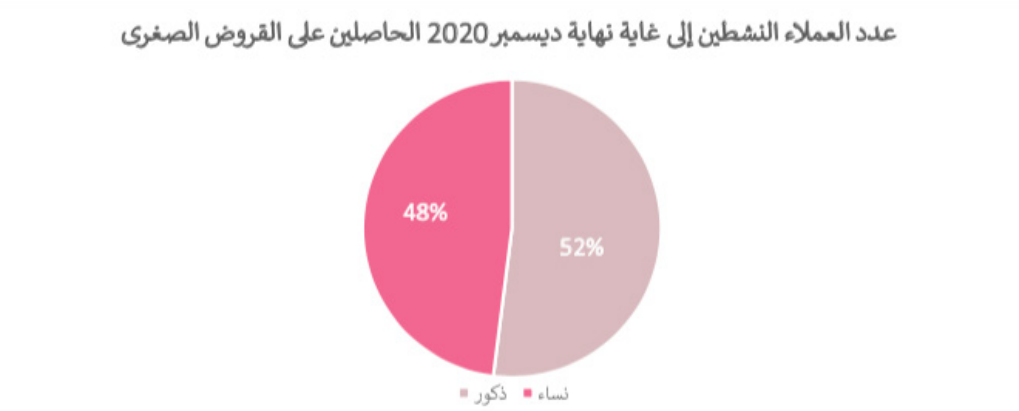

على مستوى الاستبناك، لا تزال الفجوة كبيرة بين الجنسين، حيث إن 71% من الأشخاص البالغة أعمارهم 15 سنة فأكثر، والمتوفرون على حساب بنكي، هم من الذكور، مقابل 29% من الإناث.

4.2. مؤشرات العنف الرقمي ضد النساء والفتيات

مع هذا الانتشار للتكنولوجيات الحديثة للمعلومات والاتصالات وتوسع شبكات التواصل الاجتماعي، برز العنف الرقمي بجميع أشكاله. مع معدل انتشار ناهز 14%، فإن قرابة 1,5 مليون امرأة هن ضحايا العنف الإلكتروني بواسطة الرسائل الإلكترونية، أو المكالمات الهاتفية، أو الرسائل النصية.. إلخ.

ويرتفع خطر التعرض لهذا النوع من العنف بشكل أكبر عند نساء المدن (16%)، والشابات المتراوحة أعمارهن بين 15 و19 سنة (29%)، واللائي لديهن مستوى دراسي عالي (25%)، والعازبات (30%)، والتلميذات والطالبات (36%). ويرتكب هذا الشكل من العنف في 73% من الحالات، من طرف رجل غريب، بينما ترجع باقي حالات العنف الإلكتروني، وبنسب متساوية تناهز تقريبا 4%، لأشخاص لهم علاقة بالضحية، ولا سيما الشريك، أو عضو من العائلة، أو زميل في العمل، أو شخص في إطار الدراسة أو صديق(ة).

في المجمل، يساهم العنف الإلكتروني في حدود 19% من مجموع أشكال العنف ضد النساء. وترتفع هذه المساهمة إلى 34% لدى الفتيات المتراوحة أعمارهن بين 15 و19 سنة، وإلى 28% لدى النساء المتراوحة أعمارهن بين 20 و24 سنة.

المبيان5: انتشار العنف الإلكتروني حسب المميزات الاجتماعية والديموغرافية للضحايا (%)

العنف الإلكتروني

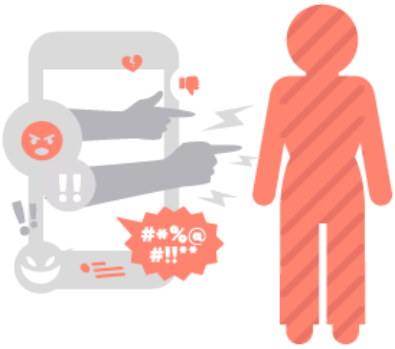

1,5 مليون

امرأة كن ضحية للعنف الإلكتروني ، بمعدل انتشار 13.8%

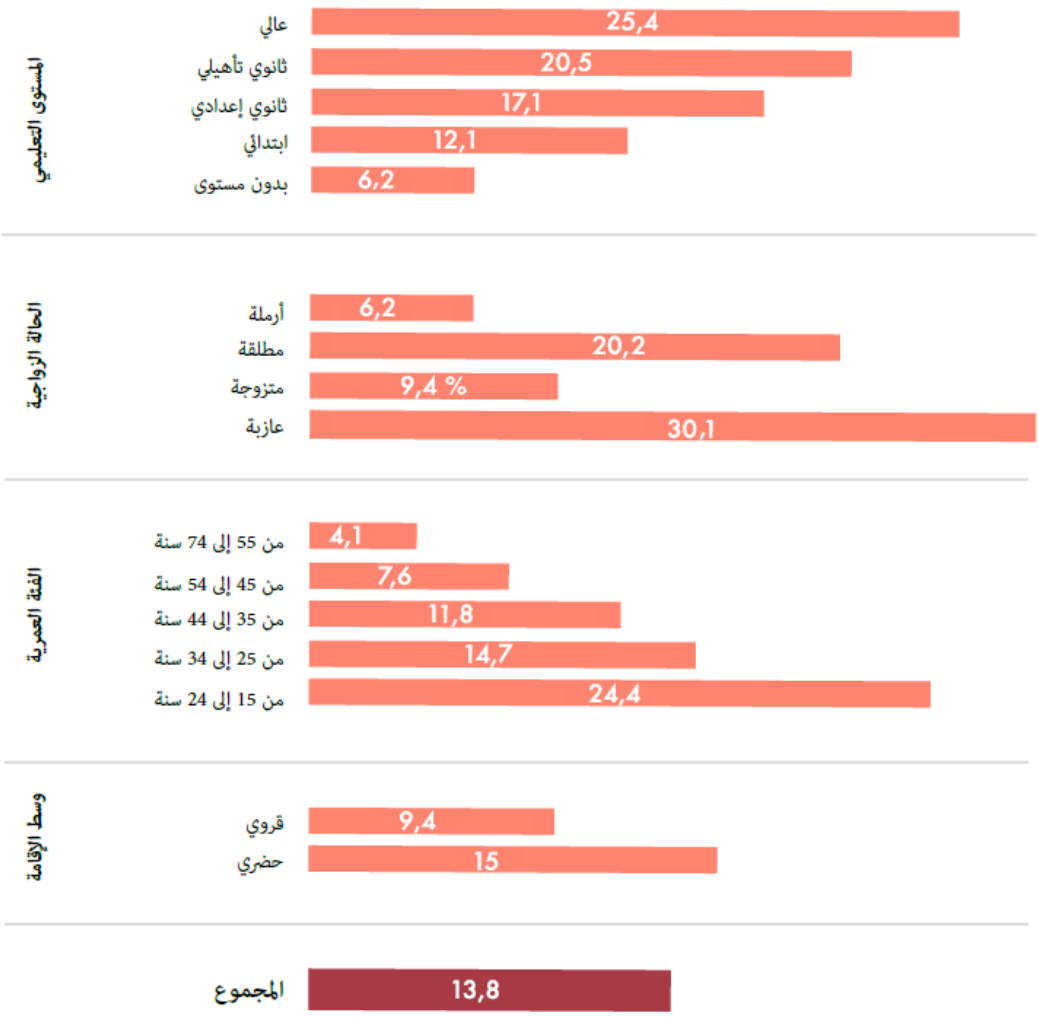

المصدر: مذكرة حول العنف ضد النساء والفتيات، المندوبية السامية للتخطيط، 2020

3. الحكومة المنفتحة كآلية رقمية لتتبع سياسات النوع الاجتماعي

الحكومة المنفتحة هي مبادرة متعددة الأطراف، تمّ الإعلان عنها في 20 سبتمبر 2011 خلال الجلسة الافتتاحية السنوية للجمعية العامة للأمم المتحدة في نيويورك، من قبل ثماني دول هي البرازيل، أندونيسيا، المكسيك، نرويج، الفلبين، جنوب إفريقيا، والمملكة المتحدة، والولايات المتحدة الأمريكية.

وتهدف هذه المبادرة بالأساس، إلى دفع الدول المنخرطة في المبادرة إلى دعم الديمقراطية التشاركية، بوضع المواطن في صلب اهتماماتها عبر تعزيز الشفافية والحصول على المعلومة والنزاهة ومحاربة الفساد واستغلال التكنولوجيات الحديثة.

يتم تدبير هذه المبادرة من قبل لجنة قيادة مكونة أساسا من ممثلين رفيعي المستوى من حكومات البلدان الأعضاء بالمبادرة، (رتبة وزير) وممثلين عن المنظمات من المجتمع المدني الدولي.

وقد بذل المغرب، في هذا الصدد، جهودا كبيرة لتوفير شروط الانضمام إلى هذه المبادرة، حيث تم إعداد وتنفيذ عدة مشاريع ذات الصلة، لاسيما تلك المتعلقة بشفافية الميزانية، والحصول على المعلومات، والنزاهة، والمشاركة المواطنة. وقد تكللت هذه الجهود بصدور القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، بالجريدة الرسمية بتاريخ 12 مارس 2018، ليستكمل المغرب هذه الشروط، ويصبح بتاريخ 26 أبريل 2018، العضو 76 في مبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة.

وعلى إثر هذا الانضمام، تم إعداد خطة عمل وطنية للحكومة المنفتحة للفترة ما بين غشت 2018 وغشت 2020، بتنسيق مع ممثلين عن القطاعات الوزارية، وهيئات الحكامة والمجتمع المدني. وتتضمن هذه الخطة ثمانية عشر (18) التزاما لبلادنا في مجالات الحق في الوصول إلى المعلومة، وشفافية الميزانية، والمشاركة المواطنة، والنزاهة ومحاربة الفساد، والتحسيس والتواصل.

وفرت القمم العالمية لمبادرة الشراكة من أجل الحكومة المنفتحة منذ بداية انعقادها، فرصة للحكومات، والمجتمع المدني ومختلف الفاعلين لتبادل التجارب، والممارسات الجيدة، والوقوف عند مدى التقدم في إنجاز مختلف المبادرات والالتزامات في إطار الحكومات المنفتحة. ولقد استضافت جمهورية كوريا الجنوبية، القمة العالمية السابعة لشراكة الحكومة المفتوحة (OGP) لعام 2021 في الفترة من 15 إلى 17 ديسمبر 2021، عبر تقنية التناظر المرئي، حيث تمت مناقشة قضايا تهم تعزيز الفضاء المدني والمشاركة العامة، ومكافحة الفساد وتعزيز الابتكار الرقمي الشامل.

وفي إطار تطلع بلادنا إلى ترسيخ المسار الديمقراطي التنموي، انخرطت الحكومة المغربية في مبادرة شراكة الحكومة المنفتحة OGP في أبريل 2018، وفي شهر ماي من سنة 2019، التحق مجلس النواب المغربي، بالشق البرلماني من هذه المبادرة، كما انضم مجلس جهة طنجة-تطوان-الحسيمة، في أكتوبر 2020، إلى البرنامج المحلي لهذه الشراكة. وبذلك يكون المغرب قد انخرط بمؤسساته الثلاث من حكومة، وبرلمان، وإدارة محلية في هذه المبادرة الدولية التشاركية.

وقد أسهمت هذه الدينامية المشتركة، في تفعيل التزامات المملكة المغربية المتضمنة في خطة العمل الوطنية الأولى للحكومة المنفتحة، للفترة 2018 2020- والتي تضم ثمانية عشر التزاما في مجالات الحصول على المعلومات، والنزاهة ومكافحة الفساد، وشفافيـة الميزانية، والمشاركة المواطنة والتواصل والتحسيس، حيت بلغت نسبة إنجازها الإجمالية 84 % إلى غاية دجنبر 2020.

وفي إطار استكمال الجهود المبذولة، تم إطلاق ورش إعداد خطة العمل الوطنية الثانية للحكومة المنفتحة للفترة 2021-2023. إذ تم إعداد ونشر النسخة النهائية لخطة العمل الوطنية الجديدة، والتي تضم 22 التزاما في مجالات الشفافية، وجودة الخدمات العمومية، والمشاركة المواطنة، والعدالة المنفتحة، والمساواة والشمولية، والجماعات الترابية المنفتحة.

وتماشيا مع التوصيات الدولية، ودعما لتعزيز الشفافية الشاملة في هذا الورش، تم إحداث بوابة وطنية للحكومة المنفتحة بالمغرب1، لتمكين عموم المواطنات والمواطنين من الاطلاع على مضامين الالتزامات، وتتبع مستوى تقدمها، وكذا التعرف على جميع المستجدات والمعلومات المتعلقة بهذا الورش.

جذير بالذكر أن خطة العمل الوطنية للفترة 2021-2023، أدرجت التزاما خاصا بالمساواة بين الجنسين ومشاركة النساء في الحياة العامة وتمكينهن اقتصاديا، حيث بلغت نسبة الإنجاز حسب المعطيات الواردة بالبوابة الإلكترونية للحكومة المنفتحة 42%.

وقد اعتمد في حساب نسبة تقدم إنجاز الالتزام الخاص بالمساواة بين الجنسين، ومشاركة النساء في الحياة العامة، وتمكينهن اقتصاديا على مؤشرات الأثر، ومقارنتها بالنتائج المنتظرة على النحو التالي:

مؤشرات الأثر

- نسبة ولوج النساء والفتيات المقاولات للصفقات العمومية؛
- نسبة تمثيلية المرأة في مجالس إدارة الشركات وفي مجالات صنع القرار النقابي؛
- عدد الأمهات المستفيدات من الدعم المقدم في إطار برنامج تيسير؛
- نسبة تشغيل النساء؛

1- www.gouvernement.ouvert.ma

- نسبة تشغيل النساء في وضعية إعاقة؛
- نسبة النساء المستفيدات من برامج التمكين الاقتصادي على المستوى الترابي؛
- نسبة الفتيات خريجات التخصصات التقنية داخل مؤسسات التكوين المهني؛
- عدد المخططات الجهوية للتنمية المتوفرة على برامج مستجيبة للنوع؛
- عدد النساء المستفيدات من خدمات المراكز المتعددة الاختصاصات للنساء؛

النتائج المنتظرة

- التوفر على النسخة الثالثة للخطة الحكومية للمساواة؛
- الرفع من نسبة ولوج النساء والفتيات المقاولات للصفقات العمومية؛
- الرفع من نسبة تمثيلية المرأة في مجالس إدارة الشركات وفي مجالات صنع القرار النقابي؛
- توجيه ونقل الدعم المقدم من طرف برنامج تيسير إلى الأمهات؛
- الرفع من نسبة تشغيل النساء بصفة عامة والنساء في وضعية إعاقة بصفة خاصة؛
- المساهمة في تغيير التمثلات والصور النمطية والحد من مظاهر التمييز داخل مقرات العمل؛
- الرفع من نسبة مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية على المستوى الترابي؛
- الرفع من نسبة الفتيات في التخصصات التقنية داخل مؤسسات التكوين المهني؛
- إدراج التخطيط المبني على النوع في المخططات الجهوية للتنمية؛
- دعم ومواكبة النساء ضحايا العنف.

4. رقمنة الخدمات: رافعة للنهوض بحقوق النساء والفتيات في وضعية هشة

يعد ورش التحديث والرقمنة، من الأوراش الإصلاحية الكبرى التي تشتغل عليها الحكومة المغربية انسجاما مع أهداف النموذج التنموي الجديد، والتزامات البرنامج الحكومي 2026-2021، فقد جعلت الحكومة المغربية من إصلاح الإدارة العمومية ورقمنتها، حجر الزاوية لكل إصلاح إداري واقتصادي واجتماعي، للدفع بعجلة التنمية وتقديم أفضل الخدمات، من خلال جعل الإدارة فعالة وفي خدمة المواطن، وذلك من خلال تقريبها من المرتفقين وتحسين خدماتها عبر تسريع وتيرة التحول الرقمي، وذلك من خلال استخدام التكنولوجيا كخيار استراتيجي من أجل تحقيق العدالة الرقمية.

كما أن التطورات المتسارعة التي عرفها العالم خلال السنوات الأخيرة، والثورة الرقمية التي يشهدها المجال التكنولوجي والتي أدت إلى تحولات غير مسبوقة في كافة المجالات، وغيرت أنماط الإدارة والتسيير في المرافق العمومية والمقاولات والشركات، والتي كان من أهم تجلياتها انتشار استعمال الأنظمة الرقمية والذكاء الاصطناعي، كلها عوامل حتمت على كل الفاعلين الانخراط في التحديث والرقمنة، وأبرزت الحاجة إلى بلورة تصور جديد يرتكز على إعداد مقاربات جديدة تتجاوز المقاربة التجزيئية، إلى مقاربة شمولية متكاملة، قوامها، من جهة، استثمار المنجزات والتطورات التي تشهدها بلادنا على كافة المستويات، ومن جهة أخرى، مواكبة الثورة الرقمية التي يشهدها العالم المعاصر، والاستفادة مما تتيحه من إمكانيات لضمان تحول رقمي حقيقي في عدد من المجالات والمستويات.

1.4. ولوج النساء إلى العدالة

في إطار التحول الرقمي الذي تشهده مختلف الأوراش والبرامج والسياسات التي أطلقتها المملكة المغربية، بادرت الحكومة إلى إعداد مخطط يؤطر لهذا التحول الرقمي في منظومة العدالة، أطلق عليه اسم «المخطط التوجيهي للتحول الرقمي لمنظومة العدالة بالمغرب» سنة 2020، وقد مكن هذا المخطط من التوفر على إطار استراتيجي انسجاما مع المبادئ الدستورية، سيما تلك المتعلقة بالحق في المحاكمة العادلة والآجال المعقولة، والمساواة بين جميع المواطنين في الولوج إلى المرافق العمومية، خاصة الفئات في وضعية هشة.

وفي هذا الإطار، تم إنجاز مشروع رقمنة إجراءات صندوق التكافل العائلي، بشكل يتماشى مع الاستراتيجية العامة في تحديث ولوج النساء إلى العدالة وتحقيق المحكمة الرقمية، خاصة في الجانب المرتبط برقمنة الإجراءات والمساطر والخدمات، وذلك بالتعاون مع صندوق الإيداع والتدبير، باعتباره الهيئة المشرفة على تدبير عمليات الصندوق، الشيء الذي ساهم في تعزيز وتحقيق النتائج الإيجابية، وتوسيع دائرة المستفيدين من خدمات صندوق التكافل

العائلي ، وتقليص المدة اللازمة لتوصل المستفيدات من التسبيقات المالية؛ كما مكن هذا المشروع، من تبسيط الإجراءات الخاصة بالاستفادة من التسبيقات المالية للصندوق، وذلك من خلال:

- منح طلبة الاستفادة من التسبيقات المالية للصندوق، خيارا ثالثا، بخصوص المحكمة المقدم إليها طلب الاستفادة؛
- التنصيص على إحالة مقرر الاستفادة الصادر عن رئيس المحكمة، من طرف كتابة الضبط تلقائيا، خلال أجل 03 (ثلاثة) أيام على صندوق الإيداع والتدبير؛
- تقليص الوثائق المطلوبة للاستفادة؛
- جعل الطلبات المقدمة للاستفادة من خدمات الصندوق مجانية، أي لا يؤدى عنها أي صوائر قضائية.

بالإضافة إلى ذلك، وبتاريخ 30 يونيو 2022 صدر القانون رقم 38.15 المتعلق بالتنظيم القضائي، والذي تنص المادة 50 منه، على مأسسة عمل المساعدين الاجتماعيين، داخل «مكاتب المساعدة الاجتماعية»، وإنجاز مهامهم، ورفع تقارير حول الإحصائيات والدراسات والصعوبات والإكراهات المطروحة، إلى الجهات القضائية والإدارية المختصة، كما أسند نفس القانون تنظيم هذه المكاتب إلى نص تنظيمي وفقا للمادة 22 منه.

كما مكنت رقمنة الخدمات والولوج للخدمات العمومية والبنيات المستدامة: من تسريع تسديد المبالغ للفئات المعنية، منذ تفعيل صندوق التكافل العائلي، حيث بلغ عدد الملفات إلى غاية 01/12/2022 ما مجموعه 58321 ملفا، ووصل مبلغ ما تم صرفه للفئات المعنية بمقتضياته، إلى حدود نفس التاريخ ما يناهز 669.759.605,00 درهم.

في نفس السياق، عملت الحكومة في مجال رقمنة خدمات العدالة، على دعم تطوير المحتوى والخدمات عبر الأنترنيت، بما في ذلك البرامج الحكومية التي تستهدف النساء الأميات وذوات المهارات الرقمية المحدودة وذلك:

- بالمساهمة في تأهيل المساعدين الاجتماعيين، المنتمين لهيئة كتابة الضبط، باعتبار الدور الأساسي المناط بهذه المؤسسة في تعزيز وتيسير ولوج المرأة للعدالة، وجعل خدمات منظومة العدالة في خدمة قضايا المرأة، حيث تم تزويد الفوج الأخير بحواسيب محمولة لتمكينهم من الانخراط الفعلي في ورش رقمنة الإجراءات والمساطر القضائية، وتجويد خدمات المساعدة الاجتماعية المقدمة في هذا الصدد، خاصة للنساء الأميات وذوات المهارات الرقمية المحدودة؛
- وضع المنصة الإلكترونية للعدول، لرقمنة المسارات والمساطر والإجراءات التي تمر منها الوثيقة العدلية بجميع أنواعها، والمتمثلة أساسا في الزواج والطلاق والأملاك العقارية، والتركات والوصايا وغيرها، وبالتالي تسهيل حصول المرأة على الخدمات وتقليل تنقلاتها نحو المحكمة؛
- إحداث المرجع الوطني الإلكتروني لمنتسبي المهن القانونية والقضائية، والذي سيمكن من توفير قاعدة بيانات مرجعية، لمجموع مهني القضاء على المستوى الوطني، وتحيينها بصفة مستمرة واستغلالها في عمليات التواصل الإلكتروني مع الإدارة القضائية، بالإضافة إلى إحداث بوابة إلكترونية موجهة للعموم، لتمكين المرأة من الاطلاع على البيانات المهنية لمنتسبي العدالة، والتي يمكن أن تحتاجها في مباشرة إجراءاتها أو قضاياها؛

- إطلاق البوابة الإلكترونية للشكايات، والتي ستمكن المشتكية من تقديم تظلماتها أو شكاياتها إلكترونيا، وكذا تتبع مآلها، ويشمل ذلك كافة الخدمات الإلكترونية المقدمة من خلال تطبيق Mahakim mobile يسهل للنساء الولوج إليها عبر الهاتف النقال؛
- إحداث مركز النداء لفائدة قطاع العدل، يمكن من التعريف والترويج للخدمات والموارد الرقمية، المتاحة على المواقع والمنصات الرسمية، ويقدم للمواطنات إرشادات وتوجيهات حولها.

كما عملت الحكومة في مجال الوصول إلى العدالة، على تطبيق مبادئ حقوق الإنسان في تنظيم الفضاءات الرقمية، لتعزيز حقوق النساء والفتيات في استخدام التقنيات الرقمية، بما في ذلك حرية التعبير، والحق في الخصوصية، والمساواة وعدم التمييز. وفي هذا الإطار أحدثت الوزارة منصة للتشاور الوطني حول وضعية وآفاق ولوج المرأة للعدالة، www.femme.justice.gov.ma، حيث تهدف هذه المنصة، إلى تيسير الولوج إلى المعلومة القانونية والقضائية للمرأة والطفل والفئات الهشة، وإذكاء روح المبادرة وتعزيز مشاركة هذه الفئات في مسلسل إصلاح منظومة العدالة، وكذا إدماج «بعد النوع الاجتماعي»، بالإضافة إلى تعميم استعمال الخدمات القانونية والقضائية الرقمية، وترشيد الولوج والاستفادة من آليات الدعم والمواكبة المالية والقانونية.

2.4. ولوج النساء إلى الخدمات الصحية ومنظومة الحماية الاجتماعية

أطلقت منظمة الصحة العالمية سنة 2020، الاستراتيجية العالمية بشأن الصحة الرقمية، ترتكز على تحسين الصحة لكل المواطنين وفي كل مكان، عن طريق تسريع إعداد وتطبيق حلول للصحة الرقمية، تركز على العنصر البشري بحيث يكون فيها الولوج إلى الحق في الصحة ملائم ومتاح ومستدام وبتكلفة معقولة، بالإضافة إلى تطوير البنية التحتية في الدول الأعضاء.

وتتضمن الاستراتيجية العالمية بشأن الصحة الرقمية أربعة أهداف استراتيجية، من بينها الهدف الاستراتيجي الرابع، الذي يعتبر الإلمام بتكنولوجيات الصحة الرقمية، رهانا رئيسيا لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء.

وقد أبانت العديد من الدراسات أن رفع تحدي نجاعة العرض الصحي، والعرض الصحي الرقمي بشكل خاص، رهين بمواجهة الصعوبات التي تعترض مهني الصحة والمواطنين على حد سواء، في ظل غياب توثيق معلوماتي للمرضى، ومسارات أمراضهم وعلاجاتهم، مما يصعب معه ضبط الحياة الصحية للمرضى من طرف الأطباء، ويضطر المواطنون للحفاظ على الوثائق الورقية المتعلقة بملفاتهم الطبية (الصور الإشعاعية، الوصفات الطبية،...) وحملها عند زيارة أي طبيب. كما تعاني المؤسسات الاستشفائية، من غياب معطيات موثقة حول العمليات الصحية والمستفيدين منها، سواء في القطاع العام أو الخاص.

أما على المستوى الوطني، فيعتبر النهوض بالقطاع الصحي، والعمل على تطويره، والرفع من أدائه، مسؤولية مشتركة بين الدولة والجماعات الترابية والمؤسسات العمومية من جهة، والقطاع الخاص والمجتمع المدني والهيئات المهنية

والساكنة، من جهة أخرى، حيث شكل الإصلاح العميق للمنظومة الصحية الوطنية، ضرورة ملحة وأولوية وطنية، ضمن أولويات السياسة العامة للدولة، الرامية إلى تثمين الرأسمال البشري، والاعتناء بصحة المواطنين كشرط أساسي وجوهري لنجاح النموذج التنموي الجديد.

وفي هذا الإطار، أعطى صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، في الخطاب السامي الذي وجهه جلالته إلى أعضاء البرلمان، بمناسبة افتتاح الدورة الأولى من السنة التشريعية الأولى من الولاية الحادية عشرة، توجيهاته السامية إلى الحكومة لاستكمال المشاريع الكبرى التي تم إطلاقها، وفي مقدمتها تعميم الحماية الاجتماعية، التي تحظى برعاية جلالته، معتبرا أن التحدي الرئيس يبقى هو "القيام بتأهيل حقيقي للمنظومة الصحية، طبقا لأفضل المعايير وفي تكامل بين القطاعين العام والخاص".

وتنفيذا لهذه التوجيهات الملكية السامية، وما نص عليه الفصل 31 من الدستور، واعتبارا لكون الحق في الصحة حقا من حقوق الإنسان الأساسية، كما نصت عليه المواثيق الدولية، ولا سيما العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، ودستور منظمة الصحة العالمية، وأهداف الألفية، وميثاق الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، ووعيا منها بدور الرقمنة واستثمار التكنولوجيات الحديثة في النهوض بخدمات الصحة والحماية الاجتماعية، تعمل الحكومة المغربية على رقمنة المنظومة الصحية، وربطها بالنظام المعلوماتي للصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، قصد إحداث نظام البطاقة الصحية الرقمية التي تمكن من تتبع مسار علاج المريض من المركز الصحي للقرب إلى المستشفى الاستشفائي الجامعي.

من أجل تنزيل تعميم الحماية الاجتماعية وبلوغ الأهداف المتوخاة من هذا المخطط الوطني الهام، تفعيلا للتوجيهات الملكية السامية، وبناء على الفرضيات التي تم اعتمادها، تبلغ الميزانية السنوية الاجمالية لتنزيل هذا الإصلاح، ما يناهز 51 مليار درهم، موزعة حسب المحاور التالية:

- تعميم التغطية الخاصة بالتأمين الإجباري عن المرض: 13,8 مليار درهم؛
- تعميم التعويضات العائلية: 19,8 مليار درهم؛
- توسيع قاعدة المنخرطين في نظام التقاعد: 16,5 مليار درهم؛
- تعميم الولوج للتعويض عن فقدان الشغل: مليار درهم.

مكن ورش إصلاح منظومة الحماية الاجتماعية، خاصة في شقه المتعلق بالتغطية الصحية الأساسية منذ إطلاقه، من تسجيل تطورات مهمة في أفق تعميم التغطية بالتأمين الإجباري عن المرض.

كما يستهدف مشروع رقمنة المنظومة الصحية، تمكين المراكز الصحية والمستشفيات من نظام معلوماتي، للمساهمة في تبسيط المساطر وضمان سلاسة ولوج المواطنين للخدمات الصحية وتأطير المسار العلاجي للمرضى، مما يشكل نقلة نوعية حقيقية في العلاج الطبي، الذي سيعتمد على إحداث الملف الطبي المشترك لكل مريض.

كما تعمل الحكومة في نفس السياق، على تطوير خدمة الطب عن بعد في المرافق الصحية بكل جهات المملكة، وسيستهدف ذلك بدرجة أولى، الأقاليم التي تعيش في وضعية عزلة صحية، من أجل الولوج إلى خدمات التطبيب عن بعد، بحيث سيتم تدريب المهنيين التابعين للمستوصفات على استعمال معدات وممارسات التطبيب عن بعد.

في هذا الإطار، تم إعداد القانون الإطار المتعلق بالمنظومة الصحية الوطنية، وتأهيلها لتكون في مستوى ورش تعميم الحماية الاجتماعية، ويتضمن القانون الإطار عدة إجراءات تستهدف تقوية هذه المنظومة، وتعزيزها لتستجيب لمختلف التحديات، وضمان نجاح الأوراش الكبرى، التي انخرط فيها المغرب، ويرتكز هذا المشروع الإصلاحي المهيكل على أربع ركائز أساسية:

الركيزة الأولى: اعتماد حكامة جيدة، تتوخى تقوية آليات التقنين، وضبط عمل الفاعلين، وتعزيز الحكامة الاستشفائية، والتخطيط الترابي للعرض الصحي على كافة المستويات الاستراتيجية والمركزية والترابية.

الركيزة الثانية: تثمين الموارد البشرية، وذلك من خلال:

- إحداث قانون الوظيفة الصحية، لتحفيز الرأسمال البشري بالقطاع العام؛
- تقليص الخصاص الحالي في الموارد البشرية وإصلاح نظام التكوين؛
- الانفتاح على الكفاءات الطبية الأجنبية، وتحفيز الأطر الطبية المغربية المقيمة بالخارج وحثها على العودة إلى أرض الوطن.

الركيزة الثالثة: تأهيل العرض الصحي، بما يستجيب لانتظارات المغاربة، في تيسير الولوج للخدمات الطبية والرفع من جودتها، والتوزيع العادل للخدمات الاستشفائية عبر التراب الوطني؛

الركيزة الرابعة: رقمنة المنظومة الصحية الوطنية، وذلك عبر إحداث منظومة معلوماتية مندمجة لتجميع ومعالجة واستغلال كافة المعلومات الأساسية الخاصة بالمنظومة الصحية.

3.4. ولوج النساء إلى الخدمات الفلاحية الرقمية والاستشارة الفلاحية

يقوم قطاع الفلاحة بإطلاق برامج سنوية تخص تأهيل منتجي المنتوجات المجالية، بهدف مواكبتهم من أجل تمكينهم من الاستجابة لمتطلبات السوق، فيما يخص الإنتاج والتثمين والتلفيف وانتظام التزويد والتقيد بالقوانين والمساطير المتعلقة بعنونة المنتوج، والسلامة الصحية، والتدبير المالي، والحكامة الجيدة، وذلك عبر تقوية قدراتهم التنظيمية والتسييرية والإنتاجية، وخاصة التسويقية، عبر مواكبتهم في الاستخدام والاستفادة من وسائل التواصل الاجتماعي والتكنولوجيا الحديثة، ولقد تم في هذا الإطار، دعم وتأهيل 380 مجموعة (منها 37% مجموعة نسائية) تمثل 1128 تعاونية، وتضم أزيد من 29400 فلاح صغير، منهم 39 % نساء، ينتمون إلى مختلف جهات المملكة. وبهدف الرفع من عدد المجموعات المستفيدة، تم إطلاق النسخة الثامنة من البرنامج سنة 2022، لفائدة 50 مجموعة منتجة للمنتوجات المجالية.

كما تعمل الوزارة على تنظيم ولوج منتجي المنتوجات المحلية إلى الأسواق الكبرى والمتوسطة، حيث عملت على إبرام وتفعيل اتفاقيات الشراكة الموقعة مع الأسواق التجارية الكبرى والمتوسطة، حيث تم تسجيل 76 مجموعة منتجة (تمثل 187 تعاونية) تنحدر من جميع جهات المملكة لدى المراكز التجارية. كما يتم إطلاق عدة حملات ترويجية للمنتوجات المحلية على مستوى هذه الأسواق التجارية، وكذا حملات إعلامية مؤسساتية، باستخدام كافة وسائل التواصل، قصد التعريف والتحسيس بجودة المنتوجات المحلية المغربية وحث المستهلكين على اقتنائها.

تسهر الوزارة على مواكبة المجموعات المنتجة للمنتوجات المحلية، من أجل الولوج إلى الأسواق التضامنية وذلك في إطار الاتفاقية المبرمة بين وكالة التنمية الفلاحية ومؤسسة محمد الخامس للتضامن، حيث تم تسجيل 212 مجموعة منتجة للمنتوجات المجالية بالسوق التضامني لوازيس بالدار البيضاء، تمثل 444 تعاونية و أزيد من 13.000 فلاح صغير، من بينهم 51 ٪ من النساء، ينتمون إلى مختلف جهات المملكة.

كما تعمل الوزارة على ترويج تسويق المنتوجات المحلية على الصعيد الدولي، عبر المشاركة في العديد من المعارض الدولية بالأسواق المستهدفة (المعرض الدولي للفلاحة بباريس، المعرض الدولي للفلاحة بأبو ظبي، الأسبوع الأخضر ببرلين...)، وذلك بتعاون مع مختلف الشركاء المؤسساتيين، حيث يتم كذلك تنظيم ملتقيات أعمال «B2B» مع المشترين. وتجدر الإشارة إلى أن وكالة التنمية الفلاحية قد عملت على تنظيم مشاركة 256 مجموعة منتجة للمنتوجات المحلية، تمثل 747 تعاونية، وأزيد من 24148 فلاح صغير، من بينهم 9418 امرأة (أي أزيد من 39%) في المعارض الدولية السالفة الذكر.

وفي إطار تقريب المعلومة والاستشارة الفلاحية من المستهدفين بها، أحدثت وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، مركز الإعلام والاستشارة الفلاحية، الذي يلعب دورا تكميليا للمصالح للامركزية لوزارة الفلاحة، والذي يندرج في إطار الإجراءات المواكبة للاستراتيجية الوطنية للاستشارة الفلاحية.

في سنة 2018 ، تم إدراج المركز في منظومة تدبير المعارف، في تنسيق وتوافق مع المنصة الرقمية أرضنا، وتم تعزيزه بقاعدة داعمة من حوالي 300 مختص ومختصة، موزعين حسب السلاسل الفلاحية وحسب الجهات، من أجل الاستجابة الفورية لطلبات المعلومات والاستشارة الواردة من مختلف الزبناء (الفلاحين والفلاحات). ويهدف المركز إلى:

- نشر المعرفة والمعلومات الفلاحية؛
- تهييئ الكفاءات والموارد الداخلية للمكتب الوطني للفلاحة وخلق تناغم في المعلومات؛
- تفاعل منتظم ودائم مع باقة منصة أرضنا ARDNA ، ولا سيما قاعدة المعرفة؛
- الولوج إلى المعلومات والابتكارات في المجال الفلاحي.

ومنذ إحداثه، شرع المركز في تصميم وإنتاج وسائط وبرامج رقمية خاصة بالاستشارة الفلاحية، من أجل تعزيز نظام الدعم والمواكبة للفلاحين، وتسهيل هيكلة أشكال جديدة من المشاريع لصالح الشباب القرويين والمرأة القروية.

في المجمل، تم إنتاج وبث 15 مقطع فيديو (سرد قصصي)، و15 كتابًا إلكترونيا (دليل الفلاح) و12 بودكاست خلال سنة 2022، تهم في مجملها مواضيع الاستشارة الفلاحية ودعم ريادة الأعمال للنساء القرويات.

4.4. ولوج النساء إلى العقار والأراضي السلالية

قامت المملكة المغربية بإنشاء مركز لإدماج النساء في العقار، وذلك في إطار نشاط «حكامة العقار» ضمن برنامج التعاون «الميثاق الثاني»، الموقع في نونبر 2015 بين حكومة المملكة المغربية وحكومة الولايات المتحدة الأمريكية، ممثلة بهيئة تحدي الألفية. وقد تم تعيين وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات من أجل احتضان هذا المركز. وسيمكن هذا المركز من دعم الحكومة في تنفيذ إصلاحات ترمي إلى إرساء عقار يراعي النوع الاجتماعي، وكذلك إلى توفير معلومات عن إمكانية ولوج النساء إلى العقار عبر:

- توفير بيانات عقارية حسب النوع الاجتماعي لفائدة الفاعلين المؤسساتيين والمهنيين والأكاديميين والمجتمع المدني؛
- تعزيز القدرات في مجال الحقوق العقارية للنساء؛
- مواكبة النساء في ممارسة حقوقهن العقارية والدفاع عنها؛
- دعم الحكومة في تنفيذ إصلاحات ترمي إلى إرساء عقار يراعي النوع الاجتماعي.

وفي نفس السياق، تم إحداث منصة الكترونية www.takwin-soulali.ma بمبادرة من وزارة الداخلية، بالتعاون الوثيق مع وكالة حساب تحدي الألفية- المغرب في إطار تنفيذ الميثاق الثاني للتعاون المبرم بين حكومتي المملكة المغربية والولايات المتحدة الأمريكية، ممثلة في هيئة تحدي الألفية، من أجل تقديم دروس مجانية حول الإطار القانوني الجديد للجماعات السلالية وتدبير أملاكها، ويشكل مصدرا مهما للمعلومات وللتعريف بالمستجدات التي جاء بها وضبط مساطره، بهدف إدماج هذا الرصيد العقاري في الدينامية الاقتصادية، والمساهمة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وذلك من خلال تمكين كافة المتدخلين في مجال تدبير أملاك الجماعات السلالية من تكوين عن بعد يعتمد بالأساس على وسائط رقمية.

ويقدّم هذا الموقع الالكتروني محتوى للتكوين، منقسم إلى عدة مجزوءات، تتضمّن كل مجزوءة وحدتين تعليميتين على الأقل. وتحتوي كل وحدة تعليمية على فيديوهات وموارد نصية ومرئية واختبارات رقمية، لتسهيل عملية فهم واستيعاب محتوى الإطار القانوني الجديد للجماعات السلالية وتدبير أملاكها.

ومن أجل توظيف الوسائط الرقمية المضمنة في هذا الموقع الالكتروني بطريقة تتلاءم مع خصوصية كل فئة من الفئات المعنية بهذا التكوين، تم تصميم أدوات تعليمية تلبي احتياجات هذه الفئات، حيث يتوفر الموقع على خيارين للتكوين:

أ. المنصة الرقمية للتكوين عن بعد:

تعتبر هذه المنصة الرقمية للتكوين عن بعد، إحدى الوسائل المعتمدة لنشر محتوى رقمي بشكل محين وواسع لكافة أطر وزارة الداخلية المعنيين بتدبير شؤون الجماعات السلالية و تثمين أملاكها، وكذا أطر باقي الوزارات والمؤسسات العمومية، بالإضافة إلى المهنيين في مجال العقار، مثل الموثقين والعدول والمحامين والفاعلين الاقتصاديين والجمعويين.

وتهدف هذه المنصة إلى مساعدة هذه الفئة عبر مجموعة من المجزوءات التعليمية التي تسهل عليهم اكتساب المهارات الضرورية لتبسيط فهم واستيعاب الإطار القانوني الجديد للجماعات السلالية وتدبير أملاكها، وكل ما يتعلق بالوصاية الإدارية على هذه الجماعات. كما تتوخى تمكين هؤلاء الفاعلين من الاطلاع على كافة المستجدات القانونية الخاصة بتثمين أملاك الجماعات السلالية، إلى جانب نواب ونائبات هذه الجماعات، بهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

ب. التطبيق الرقمي:

هذا التطبيق الرقمي موجه بالأساس لفئتي النواب والنائبات وأعضاء وعضوات الجماعات السلالية، والذي يمكنهم من التعلم بشكل ذاتي عبر استعمال وسائط متعددة تتلاءم مع المستوى اللغوي والمعرفي والتقني للمعنيين بالأمر. ويهدف هذا التطبيق إلى تبسيط فهم واستيعاب الإطار القانوني الجديد للجماعات السلالية وتدبير أملاكها، وكل ما يتعلق بممارسة حقوقهم وواجباتهم.

5.4. ولوج النساء في وضعية صعبة إلى الخدمات الاجتماعية الدامجة

لتفعيل دور الرقمنة في مجال التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، تم العمل وفق رؤية جديدة للوزارة من أجل تعزيز حقوق النساء وصيانتها وحماية الأطفال في وضعية هشة، وغيرها من الفئات الاجتماعية، اعتمادا على مقاربة جديدة تروم الرصد الدقيق والتوظيف الأمثل للبيانات الرقمية حتى تكون التدخلات مندمجة وتستهدف الأشخاص المستفيدين بنجاعة وفعالية، وذلك عبر إحداث جيل جديد من الخدمات الاجتماعية الدامجة لفائدة الأسر والأشخاص في وضعية صعبة.

"الشباك الاجتماعي جسر: التجديد الاجتماعي الأخضر و المبتكر".: في هذا الصدد، تم خلال سنة 2022:

- توقيع اتفاقية مع التعاون الوطني بمبلغ 200 مليون درهم لتأهيل 250 مركزا اجتماعيا حسب مفهوم «جسر»، الذي يعتمد الرقمنة والتنمية المستدامة، ويتضمن إحداث الشباك الاجتماعي الرقمي الموحد بالمراكز المؤهلة Smart Social Hub

- توقيع اتفاقية شراكة بين وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، واللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، للانضمام إلى برنامج»داتا ثقة». وذلك لأجل العمل على مواكبة تدبير مسار التحول الرقمي، ودعم تنفيذ قانون حماية الأفراد، فيما يتعلق بمعالجة البيانات الشخصية، وكذا ضمان احترام الحياة الخاصة للأفراد في الأنظمة والبرامج الرقمية، بالإضافة إلى العمل على تقوية الثقة في البيانات، والمعطيات.
- تعميم استغلال المنصة الرقمية ‹خدماتي› للحصول على شهادة الإعاقة على الصعيد الوطني، بالنسبة لمراكز التوجيه ومساعدة الأشخاص في وضعية إعاقة، التابعة للتعاون الوطني، حيث بلغ عدد شهادات الإعاقة المسلمة إلى 101139؛
- إطلاق المنصة الرقمية لتلقي وتدبير طلبات دعم مشاريع تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة، في إطار تتبع وتجويد خدمات صندوق دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي. وكذا تحسين حكامة برنامج «تحسين ظروف تمدرس الأطفال في وضعية إعاقة»، والذي استفاد منه 22000 طفل.
- إطلاق المنصة الرقمية «جسر التمكين للأشخاص في وضعية إعاقة» لتشجيع الاندماج المهني والمشاريع المدرة للدخل، لفائدة الأشخاص في وضعية إعاقة، حيث بلغ عدد المسجلين 9008؛
- إطلاق المنصة الرقمية «جسر التمكين والريادة» لتسهيل التمكين الاقتصادي للنساء بالجهات التالية: الدار البيضاء-سطات، فاس-مكناس، كلميم-وادنون، الشرق، طنجة -تطوان -الحسيمة، سوس ماسة، حيث بلغ عدد النساء المسجلات بالمنصة الرقمية، أكثر من 26000؛
- إطلاق المنصة الرقمية ‹رفيق› لتسجيل طلبات الراغبين من الاستفادة من الدورات التكوينية في مجال التكفل بالأشخاص ذوي إعاقة التوحد، المنظمة في إطار برنامج «رفيق+»، حيث بلغ عدد المسجلين 7034؛
- إطلاق برنامج تأهيل القطب الاجتماعي في مجال الرقمنة «الإدماج الرقمي في خدمة الإدماج الاجتماعي»، والذي استفاد منه في مرحلة أولى 100 مشاركا من أطر القطب الاجتماعي مركزيا، ومن مختلف أقاليم المملكة، لتكوينهم كأطر مرجعية في مجال الرقمنة، في أفق تكوين 1000 مستفيد من أطر القطب الاجتماعي، مما سيساعد على تقريب الخدمات عبر الرقمنة وتسهيل الإدماج الاجتماعي، والتنزيل الميداني للشباك الموحد المتعدد الخدمات، «جسر GISSR» على المستوى الوطني؛
- مواصلة الاشتغال على المنظومة المعلوماتية المندمجة، لتتبع الطفل في مدار الحماية، بهدف تعميمها على باقي مراكز المواكبة لحماية الطفولة؛
- الشروع في إنجاز المنصة الرقمية للتكوين عن بعد «أكاديمية التمكين»، بهدف تكوين 60000 مستفيد ومستفيدة؛
- الشروع في إعداد دليل مرجعي وطني لمعايير ولوج المواقع الإلكترونية للإدارات العمومية، من طرف الأشخاص في وضعية إعاقة؛

- إطلاق المنصة الرقمية «جائزة تميز» الخاصة بتلقي ملفات الترشيح لجائزة تميز المرأة المغربية، النسخة السابعة، حول موضوع «تميز المرأة في سبيل تحقيق أهداف التنمية المستدامة «؛
- الرقمنة التدريجية للمساطر والإجراءات المتعلقة بمعالجة وتسليم القرارات الإدارية، المتعلقة بتنفيذ القانون رقم 55.19 المتعلق بتبسيط المساطر والإجراءات الإدارية وفق المادة 25 منه.

كما شكل موضوع المرأة أحد المحاور الاستراتيجية في المرحلة الثالثة من المبادرة الوطنية للتنمية البشرية، حيث ركزت من خلال برامجها الجديدة والمتجددة، على تثمين مكتسبات المراحل السابقة، والاستثمار في الرأسمال اللامادي وتنمية الرأسمال البشري للأجيال الصاعدة.

وفي هذا الإطار، تعمل المبادرة الوطنية على استهداف النساء والفتيات، عبر تدخلات تعالج مجموعة من أوجه هشاشة الوضع الاجتماعي والاقتصادي، وذلك وفق مقاربة شمولية ومتكاملة، تضمن الالتقائية مع باقي تدخلات الفاعلين المعنيين.

وهكذا، ومنذ انطلاق المرحلة الثالثة سنة 2019، قامت المبادرة، في إطار برنامجها الثاني المتعلق بمواكبة الأشخاص في وضعية هشاشة، الذي يستهدف من بين فئاته «النساء في وضعية هشاشة»، ببرمجة ما يناهز 617 مشروعا ونشاطا، بتكلفة إجمالية ناهزت 183 مليون درهم، لفائدة أكثر من 49 ألف مستفيدة. وتهم هذه المشاريع والأنشطة عمليات بناء وتهيئة وتجهيز مراكز الاستقبال، والمراكز متعددة الاختصاصات، التي تهدف إلى دعم ومواكبة النساء في وضعية هشة، ودعم تسيير المراكز والجمعيات العاملة في هذا المجال، بالإضافة إلى دعم أنشطة التحسيس والتواصل.

كما تساهم المبادرة الوطنية للتنمية البشرية عبر برنامج تحسين الدخل والإدماج الاقتصادي للشباب في تعزيز التمكين الاقتصادي ودعم النساء في وضعية هشاشة، من خلال مواكبتهن داخل «منصات الشباب Platforme des Jeunes»، حيث يستفدن من خدمات الاستقبال والإنصات والتوجيه والتكوين والمواكبة في محاور «دعم قابلية التشغيل» و «دعم روح المقاولة» و»تحسين الدخل والإدماج الاقتصادي».

وفي هذا الصدد، قامت المبادرة بتمويل 890 مشروعا لفائدة النساء، بمساهمة بلغت أزيد من 71 مليون درهم، كما تم تمويل 500 تعاونية نسائية، بقيمة إجمالية تجاوزت 96 مليون درهم، مساهمة من المبادرة في تعزيز المكانة الاجتماعية للنساء وتقوية أدوارهن المجتمعية.

وفي إطار برنامجها الرابع المتعلق بالدفع بالتنمية البشرية للأجيال الصاعدة، تعمل المبادرة على دعم «صحة الأم والطفل»، وذلك بهدف التصدي للتأخر الحاصل في مجال تنمية الطفولة المبكرة الذي يهم الأمهات والنساء في سن الإنجاب والأطفال. وفي هذا الإطار، تمت برمجة أكثر من 1000 مشروع ونشاط، تتمثل في بناء وتجهيز ودعم دور الأمومة، و324 مشروع لاستقبال وإيواء النساء الحوامل والأمهات، وتنظيم حصص توعوية وتحسيسية حول الطفولة المبكرة والوالدية، الإيجابية، واقتناء أكثر من 100 سيارة إسعاف ووحدة متنقلة، بالإضافة إلى 354

مشروع لاقتناء تجهيزات طبية وشبه طبية. كما تمت بلورة وتنزيل منظومة للصحة الجماعاتية على مستوى ثلاث جهات ذات أولوية، لتحسين الولوج إلى خدمات صحة وتغذية الأم والطفل ودعم نمو الطفل، خلال الألف يوم الأولى، عن طريق تعبئة أكثر من 970 وسيط جماعاتي، أغلبهم من النساء، يسهرن على تشجيع الولادة في وسط مراقب، وجعل الجيل الجديد من دور الأمومة، رافعة لتحسين صحة الأم والطفل.

وتعطي المبادرة الوطنية للتنمية البشرية أولوية خاصة لدعم التمدرس، ومحاربة الهدر المدرسي في صفوف الفتيات المنحدرات من أوساط هشة، بالوسط القروي وشبه الحضري. وفي هذا الإطار، تم خلال المرحلة الثالثة إحداث أزيد من 20 دار الطالبة، لفائدة حوالي 1500 تلميذة، علاوة على اقتناء أزيد من 1200 حافلة للنقل المدرسي، لتحسين ظروف تمدرس التلاميذ والتلميذات بالمناطق النائية بالعالم القروي.

6.4. ولوج النساء إلى خدمات التشغيل

في إطار تعزيز مبادئ المساواة والشفافية والاستحقاق في ولوج المناصب العمومية، أطلقت الحكومة بوابة التشغيل العمومي، والتي تحتل مكانة هامة ضمن المواقع الإلكترونية الوطنية، كونها مرجعا أساسيا لكل المعطيات المتعلقة بالتوظيف. www.emploi-public.ma

وتعرف بوابة التشغيل العمومي إقبالا متزايدا من طرف المواطنات والمواطنين، حيث يناهز معدل الزيارات 32000 زيارة في اليوم.

تمكن هذه البوابة المواطنات والمواطنين الراغبات والراغبين في ولوج أسلاك الوظيفة العمومية من الحصول على كافة المعلومات المتعلقة بالتشغيل في المناصب العمومية، وذلك من خلال نشر جميع إعلانات مباريات التوظيف في الإدارات العمومية والجماعات الترابية والمؤسسات والمقاولات العمومية.

يتم بشكل مستمر تطوير وظائف البوابة، وإضافة خدمات جديدة، أبرزها خدمة الترشيح الالكتروني على بوابة التشغيل العمومي، وخدمة الاطلاع على الشهادات المسلمة من طرف المعاهد والمؤسسات الجامعية الوطنية، وكذا خدمات أخرى من شأنها تسهيل وتمكين كل مستعملي بوابة التشغيل العمومي وخاصة النساء الراغبات في ولوج أسلاك الوظيفة العمومية، أهمها :

- تطوير فضاء جديد يمكن المديرية العامة للجماعات المحلية من المصادقة على قرارات مباريات التوظيف بالجماعات الترابية قبل نشرها، بالإضافة إلى تطوير خدمة الترشيح **الإلكتروني على البوابة**، وتقديم الدعم التقني المستمر لمستعملي البوابة.
- مواصلة **تعميم خدمة الترشيح الإلكتروني** لمباريات التوظيف والمناصب العليا بالإدارات العمومية على بوابة التشغيل العمومي « Emploi-Public.ma».

- تبسيط مسطرتي التوظيف والتعيين في المناصب العليا من خلال **رقمنة خدمة إيداع الترشيحات** لمباريات التوظيف والمناصب العليا بالإدارات العمومية على البوابة **emploi-public.ma**، التي مكنت من تسهيل وتسريع عملية الترشيح لمباريات التوظيف والتعيين في المناصب العليا، كما أتاحت هذه الخدمة للباحثين على وظيفة أو المترشحين للمناصب العليا، تعبئة استمارة ترشيحهم وإيداع الوثائق المطلوبة على الخط وكذا تتبعها.
- وضع دليل المستعمل لفضاء الترشيح الإلكتروني على بوابة التشغيل العمومي[2]

كما أنشأت الحكومة المغربية، شبكة التشاور المشتركة بين الوزارات المكلفة بإدماج المساواة بين الجنسين بالوظيفة العمومية، والتي تضم في عضويتها ممثلين عن القطاعات العمومية، وذلك لتدارس إشكالية النوع الاجتماعي في الوظيفة العمومية، وإدماج مقاربة النوع في سيرورة تدبير الموارد البشرية.

ومن أجل تحقيق هذه الغايات، يقوم القطاع الوصي على الانتقال الرقمي حاليا «ENABEL» بتنفيذ برنامج التكوين على المدى القصير لفائدة أعضاء شبكة التشاور المشتركة بين الوزارات في موضوع «الرقمنة والنوع» ، والممتد من شهر يناير إلى غاية شهر مارس 2023، وذلك في إطار المجهودات التي تبذلها الوزارة من أجل تقوية قدرات أعضاء الشبكة في مجال الرقمنة التدبيرية وتكنولوجيا المعلومات والاتصال الحديثة، كأداة لتعزيز القيادة النسائية والمشاركة الفعلية للنساء الموظفات في تدبير الشأن العام. ومن بين محاور التكوين:

- التواصل الرقمي والسمعة الالكترونية؛
- الثقة الرقمية والأمن السيبراني؛
- أدوات التعاون للعمل عن بعد؛
- الابتكار العمومي والرقمنة.

كما طور القطاع الوصي على الانتقال الرقمي، برنامجا تكوينيا لفائدة النساء المهندسات بالقطاعات الوزارية في مجال المعلوميات: «WOMEN IN TECH» في إطار شراكة مع شركة هواوي، تروم تقوية كفاءات الموظفين في المجال الرقمي للنساء المهندسات بالقطاعات الوزارية على المدى المتوسط. ومن بين محاور التكوين:

- الذكاء الاصطناعي؛
- تقنية البيانات الضخمة؛
- الابتكار عن طريق منهجية «التفكير التصميمي».

هذا بالإضافة إلى تنظيم 115 دورة تكوينية في مجال الرقمنة لفائدة حوالي 2700 موظف وموظفة في القطاعات الحكومية، منها 1280 لفائدة النساء الموظفات، أي بمعدل 47 % من مجموع المستفيدين.

---

2. https://depot.emploi-public.ma/guide-utilisation-depot-enligne.pdf-

بالموازاة مع مجهودات القطاع العام في تسهيل إدماج النساء في سوق الشغل، يقوم القطاع الخاص بمجهودات مهمة لاستقطاب أكبر عدد من النساء في سوق الشغل عبر الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات، وذلك وفق توصيات النموذج التنموي الجديد وتوجهات البرنامج الحكومي، حيث قامت الوكالة بتعزيز مساهمتها من حيث مرافقة ورصد النساء في حالة العطالة، من أجل تحسين قابليتهن للتوظيف وضمان اندماجهن الاجتماعي والاقتصادي.

تقوم الوكالة بدور رئيسي في توفير فرص عمل للباحثين عن الشغل، كل حسب مؤهلاته والشواهد المحصل عليها، عبر:

- إيجاد عروض عمل للشباب المسجلين بالوكالة ومقراتها؛
- ترشيد وتوجيه وتقديم النصح للشباب الباحث عن العمل وكذا المقاولين.
- مساعدة المقاولين الشباب على تسطير أهدافهم الاقتصادية، وإرشادهم إلى الطرق الصحيحة الممكنة التي يجب عليهم اتباعها لتحقيق طموحاتهم.
- تقديم استشارات بالنسبة للمشغلين وأرباب العمل لإيجاد الكفاءات والمؤهلات التي يحتاجون إليها في شركاتهم ومقولاتهم.
- العمل بالمشاركة مع مؤسسات التكوين المهني وأرباب العمل من أجل ملاءمة التكوينات المتوفرة مع الوظائف المطروحة والسوق الاقتصادية.
- عقد اتفاقيات مع مختلف الجمعيات والمنظمات المهنية، من أجل تطوير وتوفير الشغل، وكذا تحفيز الشباب على التشغيل الذاتي وتنمية روح العمل الذاتي.

ومن أجل تقريب خدماتها للنساء، تتوفر الوكالة على مقرات في جميع أقاليم المملكة، وأحدثت منصة رقمية www.anapec.org سهلة الولوج، يتم عبرها نشر جميع عروض التشغيل الموجودة وفق مقاربة ترابية، وقد استفاد من خدمات الوكالة خلال سنة 2022:

* 146507 مستفيد من مقابلات لتحديد المواقع، 49 ٪ من النساء.

* 93702 مستفيد من ورشات عمل للبحث عن عمل، 57٪ من النساء.

التحديات

1. استثمار الابتكار والرقمنة في توفير المعطيات الإحصائية وإغناء الأنظمة الإحصائية المتعلقة بالنوع الاجتماعي؛
2. توسيع نطاق إنتاج المعلومات الإحصائية المتعلقة بالفجوة بين الجنسين، والسهر على تغطيتها للمجالات الحضرية والقروية، من أجل توفير معطيات ومؤشرات مفصلة حسب الجنس؛
3. توفير منصات تفاعلية للفاعلين تشمل مؤشرات النوع الاجتماعي، والعمل على إثرائها وتكييفها مع احتياجات السياق الدولي والوطني؛
4. تعزيز الجهود من أجل منح النساء والفتيات إمكانية النفاذ إلى الإنترنت وتزويدهن بمهارات استعمال التكنولوجيات الرقمية؛
5. تكوين الفاعلين وصناع القرار على المستويات المتعددة، بشأن أساسيات الميزانية المستجيبة للإدماج الرقمي للنساء والفتيات؛
6. إدماج مؤشرات الرقمنة والابتكار في السياسات العمومية والاستراتيجيات المتعلقة بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للنساء والفتيات؛
7. إنشاء نظم حماية اجتماعية رقمية، بما في ذلك سياسات وخدمات الرعاية، للسماح بإعادة توزيع أعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر بين النساء والرجال، وبين الأسرة والدولة، لتقليص الفجوة الحالية بين الجنسين.
8. الدعوة إلى ابتكار حلول رقمية لتتبع تنفيذ أهداف التنمية المستدامة، للمساهمة بشكل أكثر فاعلية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام 2030، لتمكين صانعي القرار ومستعملي المعلومات الإحصائية من التوفر على المؤشرات والتمكن من تتبع وتقييم السياسات العمومية حول مختلف المواضيع والقضايا المتعلقة بالتنمية المستدامة، بما في ذلك الجوانب المتعلقة بتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين جميع النساء والفتيات.
9. إدراج بعد الفجوة الرقمية بين الجنسين في مؤشرات مبادرة الحكومة المنفتحة.
10. بدل المزيد من الجهود لرقمنة خدمات التكفل ومواكبة النساء في وضعية هشاشة.
11. إصلاح الإدارات العمومية والمؤسسات الوطنية ورقمنة خدماتها، للدفع بعجلة التنمية وتسريع **وتيرة التحول الرقمي**، **واستخدام التكنولوجيا** كخيار استراتيجي من أجل تحقيق **العدالة الرقمية**؛

12. الإسراع برقمنة خدمات ولوج النساء إلى العدالة، والعمل على دعم تطوير المحتوى والخدمات عبر الأنترنيت، بما في ذلك البرامج الحكومية التي تستهدف النساء الأميات وذوات المهارات الرقمية المحدودة، انسجاما مع المبادئ المتعلقة بالحق في المحاكمة العادلة والآجال المعقولة، والمساواة بين جميع المواطنين في الولوج إلى المرافق العمومية، خاصة الفئات في وضعية هشة؛

13. السهر على تطبيق مبادئ حقوق الإنسان في تنظيم الفضاءات الرقمية، لتعزيز حقوق النساء والفتيات في استخدام التقنيات الرقمية؛

14. الدعوة إلى تعزيز الانخراط في الاستراتيجية العالمية بشأن الصحة الرقمية التي أطلقتها منظمة الصحة العالمية سنة 2020، من أجل تحسين الصحة لكل المواطنين وفي كل مكان، عن طريق تسريع إعداد وتطبيق حلول للصحة الرقمية، تركز على العنصر البشري بحيث يكون فيها الولوج إلى الحق في الصحة ملائم ومتاح ومستدام وبتكلفة معقولة، بالإضافة إلى تطوير البنية التحتية في الدول الأعضاء.

15. تمكين الأفراد ومهني الصحة من الإلمام بتكنولوجيات الصحة الرقمية، باعتباره رهانا رئيسيا لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين النساء.

16. النهوض بالعرض الصحي والعرض الصحي الرقمي بشكل خاص، وتدليل الصعوبات التي تعترض مهني الصحة والمواطنين على حد سواء.

17. استثمار التكنولوجيات الحديثة في النهوض بخدمات الصحة والحماية الاجتماعية.

الفصل الثالث

المساواة في الولوج إلى التكنولوجيا والرقمنة ورهان التمكين الاقتصادي للنساء

بغية النهوض والتسريع بالتنمية بالمملكة المغربية، فقد شكل الابتكار التكنولوجي والولوج للرقمنة، أحد أهم اهتمامات الدولة والجماعات الترابية، وذلك من أجل تطوير وإنشاء مدن ذكية مستدامة، توفر للجميع الخدمات الأساسية، من أنظمة للنقل والسكن والمساحات الخضراء والطاقة والمياه النظيف (1).

ولتحقيق نمو اجتماعي واقتصادي، يحقق التنمية المستدامة والتماسك الاجتماعي، تم الانخراط في التوجه الجديد الذي يتمحور حول قضية المساواة بين الجنسين، وتوفير جيل جديد من الخدمات، تعتمد على القرب والرقمنة والاستدامة لإدماج الفئات الهشة وفق مسارات اجتماعية دامجة، وتعزيز التمكين والمشاركة الاقتصادية للمرأة (2).

وعلاقة بالتمكين الاقتصادي للنساء، تبرز الديناميكية الرقمية التي يشهدها القطاع التعاوني المغربي، وبفضل ما تتيحه الرقمنة والتكنولوجيا، من المساهمة في توفير فرص العمل للمرأة، وتسهيل اندماجها الاقتصادي والاجتماعي في عدة قطاعات إنتاجية (3)، بفضل العناية التي أولتها الحكومة لهذا القطاع في تمكين النساء والفتيات و من مختلف أشكال الدعم المالي، التي رصدتها الحكومة في إطار مقاربتها للشمول المالي، باعتباره من أهم ضمانات ولوج النساء والفتيات، المنصف للحقوق والخدمات الأساسية، وضمان استفادتهن المتساوية مع الرجال (4).

1. أدوار التمكين الرقمي للنساء على تطوير مدن ومجتمعات محلية ذكية ومستدامة

تشكل الرقمنة والابتكار إحدى أهم الدعامات المؤسساتية الموجهة للسياسات العمومية، والمنتجة لفرص العمل، والرامية إلى تحقيق تنمية اقتصادية شاملة، تضمن ولوج النساء والفتيات إلى الخدمات الأساسية وتمكينهن رقمياً، مما يسمح بتطوير قدراتهن في ريادة الأعمال، على مستوى مجالات متعددة، من قبيل الابتكار التكنولوجي، والانخراط في المبادرات المحلية، تسهم في تطوير وإحداث مدن ذكية مستدامة، توفر للجميع الخدمات الأساسية : أنظمة للنقل والسكن والمساحات الخضراء والطاقة والمياه النظيفة، وتقلل في نفس الوقت، من الآثار السلبية على البيئية.

لقد انخرطت المملكة المغربية في دينامية إطلاق مدن ذكية ومستدامة، معتمدة في ذلك على توظيف واسع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات«TIC»، غايتها جعل البنية التحتية التقليدية أكثر كفاءة واستدامة، وهو ما سيساعد نساء المدن من تجويد ظروف عيشهن ويمنحهن فرصا أكبر للتخلص من الهشاشة والفقر، وهو ما ينسجم مع توصيات النموذج التنموي الجديد، التي شددت على الاستثمار في الرأسمال البشري، في الشق المتعلق باستخدام التكنولوجيا الجديدة، وخاصة الرقمية منها، من أجل تعزيز العدالة الاجتماعية وتكافؤ الفرص، وتحسين ظروف عيش النساء.

ومما لا شك فيه، أن المغرب يراهن على تحويل العديد من مدنه إلى مدن ذكية، خلال السنوات المقبلة، ومما يؤكد هذا التوجه، إطلاقه للعديد من التجارب في هذا الإطار، نذكر منها على سبيل المثال:

- مشروع «مدينة محمد السادس طنجة-تيك» الذي يهدف إلى إنجاز مدينة صناعية مستدامة، مندمجة وذكية، بهدف بث دينامية جديدة في الأنشطة الاقتصادية للمملكة، وجعلها مركزًا صناعيا أساسيًا بالمنطقة؛
- مشروع مدينة الدار البيضاء الذكية « e-madina » ، يتوخى المساهمة في تحويل المدينة عن طريق إنجاز مشاريع رقمية، في إطار روح التزام المواطن، لتصبح المدينة قادرة على جمع وتحليل المعلومات المساعدة على اتخاذ القرارات المتعلقة بحسن تدبير الشأن العام محليا، كما أدرجت جماعة الدار البيضاء مجال التحول الرقمي كمحور استراتيجي ضمن مخططها التنموي، وانخرطت في تنمية ذكية ومستدامة لترسيخ مناخ من الثقة بين الإدارة والمرتفقين. وتجدر الإشارة أن مدينة الدار البيضاء تنظم سنويا، ملتقى المدينة الذكية، والذي انعقدت النسخة الأخيرة منه خلال شهر ماي 2022، حول موضوع «الذكاء الجماعي والابتكار التكنولوجي المبسط المتاح للجميع»، ويهدف إلى التفكير في العلاقة التي تجمع المواطنين بالتكنولوجيا المبسطة والمتاحة للجميع، فضلا عن التحديات الكبرى المرتبطة بالتوسع الحضري والمجالات الترابية، حيث يتم التطرق إلى موضوع الملتقى، من

خلال ثلاثة جوانب رئيسية، تتمثل في المقاربة الثلاثية: الاجتماعية، الاقتصادية والبيئية.

- مشروع الرباط « smart city »، وهي المدينة الوحيدة في الفضاء المغاربي، التي يشملها «مؤشر المدن الذكية (SmartCityIndex) الصادر عن المعهد الدولي لتطوير الإدارة؛
- مشروع «مدينة الكفاءات والمهن سوس ماسة»، التي أعطى صاحب الجلالة الملك محمد السادس، نصره الله، أشغال انطلاقتها سنة 2020، تتوفر هذه المدينة على شعب تشمل الصناعة، ورقمنة الخدمات عن بعد، بما في ذلك التسيير والتجارة، والصحة والفلاحة والفندقة والسياحة، والصناعة التقليدية والصيد البحري، والصناعة الغذائية وغيرها من القطاعات الأخرى...

وقد شكل موضوع إدماج بعد النوع في برامج ومخططات الجماعات الترابية، أحد أهم المداخل لتمكين النساء والنهوض بأدوارهن في تطوير مدن ذكية ومستدامة، باعتبارهن فاعلات على المستوى الترابي في كل المجالات، سيما في مجالات التنمية المستدامة والبيئة والاقتصاد الأخضر والحد من التغيرات المناخية، على اعتبار أن النهوض بأوضاع النساء وتعزيز حقوقهن، وضمان ولوجهن إلى مختلف البنيات المستدامة هو إحدى دعامات التنمية ورهان تحقيقها، وتمثلت أهم البرامج في:

1.1. استراتيجية الجيل الأخضر 2020-2030 ودور الابتكار والرقمنة في تفعيل مخططات التنمية المستدامة

في إطار تفعيل وتنزيل استراتيجية الجيل الأخضر 2020-2030، لاسيما المحور الثاني من الركيزة الأولى، المتعلق بخلق جيل جديد من المقاولين الشباب والشابات، تم إطلاق:

- المباراة الوطنية للابتكار، AGRIYOUNG INNOVATE لاختيار ومواكبة الشباب والشابات الحاملين لمشاريع مبتكرة في مجال الفلاحة الرقمية والفلاحة الذكية مناخيا، وقد اعتمدت هذه المباراة، في مرحلة أولى على منصة الكترونية خاصة، وصفحات على مواقع التواصل الاجتماعي، وذلك لتسهيل الولوج للمعلومة وتقديم طلبات المشاركة، خاصة بالنسبة للنساء. كما ارتكزت هذه المباراة الوطنية على المشاركة النسوية كمؤشر لنجاحها، حيث تجاوزت المشاركة النسوية نسبة 25 في المائة، المنصوص عليها، لتبلغ 27 في المائة من مجموع المشاركين الذين تم اختيارهم للاستفادة من برنامج مكثف ومتكامل، في مجال ريادة الأعمال، وقد صاحب ذلك، مواكبة فردية من طرف مختصين، لبلورة نموذج وخطة العمل للمشاريع المقترحة، وكذا العمل داخل المختبرات لوضع وتطوير النماذج الأولية للحلول المقترحة؛
- ضمان تنزيل أمثل لبرنامج تشجيع الشباب والشابات على المقاولة في الميدان الفلاحي، وتسهيل الولوج للمعلومة والخدمات، خاصة بالنسبة للمرأة في المجال القروي، كما تم العمل على إرساء آليات جديدة للتأطير والمواكبة

والتكوين على الصعيدين الوطني والجهوي، تتمحور بالأساس حول إنشاء شباك وحيد خاص بالشباب والشابات على المستوى الجهوي، والمتمثل في «المراكز الجهوية للشباب المقاولين في الفلاحة والصناعات الغذائية »، يقوم بمواكبة إنشاء المقاولات الفلاحية، عن طريق تأطير وتعزيز قدرات الشباب والشابات حاملي أفكار المشاريع، ومساعدتهم من أجل بلورة خطة عمل مشاريعهم في مختلف سلاسل الإنتاج الفلاحي، والصناعات الغذائية والخدمات الفلاحية والشبه الفلاحية، بالإضافة إلى المواكبة في تكوين ملفات طلب الدعم المالي والتمويل البنك؛

- الولوج إلى المساعدات المالية للدولة، في إطار صندوق التنمية الفلاحية، من خلال العمل على تمكين الشباب والشابات المقاولين في القطاع الفلاحي من ذلك، في إطار برنامج تثمين مليون هكتار من أراضي الجموع، عبر الشراكة مع القطاع الخاص والمؤسسات البنكية، قصد تسهيل ولوج المقاولين الشباب، إلى التمويلات البنكية في إطار البرامج المسطرة من طرف الحكومة.
- إطلاق منصة رقمية، لتسهيل وتبسيط مختلف المساطر الإدارية المرتبطة بإنشاء المقاولات وريادة الأعمال، في العالم القروي، لفائدة الشباب حاملي أفكار المشاريع، بهدف تيسير ولوجهم إلى المعلومات وتقريبهم من مختلف الخدمات المرتبطة بالمواكبة، والتأطير، لاسيما بالنسبة للمرأة داخل المجال القروي.
- تأهيل منصة «أرضنا»، وفقًا للتوجهات الجديدة لاستراتيجية «الجيل الأخضر 2020 - 2030»، بهدف التواصل ودعم الاستشارة من أجل الاستجابة للحاجيات المتزايدة للمجتمع الفلاحي في مجال الاستشارة الفلاحية الرقمية، وتعتبر المنصة، أداة معرفة في المجال الإداري قوية وسهلة الاستخدام، تتيح للمستخدمين الوصول إلى المعلومات وقصص النجاح، بطريقة أكثر مرونة، وهي متجاوبة ومطورة في نسختي ويب ومحمول، وتضم باقة تحتوي حاليا على مكونين اثنين هما:
  - قاعدة المعرفة الفلاحية: وهي مكتبة رقمية ذات ولوج مجاني، تضم الخبرات والمعارف في مجالات الفلاحة والصناعة الغذائية. تمكن من إجراء بحث متقدم حول المعلومة الفلاحية، حسب الحاجة، ووفقا لمجموعة من معايير البحث؛
  - شبكة للتواصل الاجتماعي الفلاحي: هي أول شبكة للتواصل الاجتماعي الفلاحي، مجانية في خدمة الفلاحين وتنظيماتهم، وتعد منصة للتبادل بين الفلاحين، والمستشارين الفلاحيين، وكذا مهني القطاع الفلاحي، حول مواضيع عامة أو خاصة بالفلاحة والصناعات الغذائية؛
  - المدارس الحقلية الافتراضية: هي إطار عمل جديد، يعزز التعلم للفلاحين من خلال تعريفهم على أرض الواقع، بالتقنيات الفلاحية الجديدة وطرق تحسين إنتاجيتهم ومردودهم.

كما أن باقة أرضنا متواجدة ومتاحة على المتجرين(App Store iOS وPlay Store Android) ، وحدد الهدف القصير المدى لهذا البرنامج التكويني، بلوغ 7500 حساب مستخدم ، في أفق 2025، من أجل إنجاز مؤشر الصرف المحدد في إطار PGG-BM ، والمساهمة في تحقيق هدف الجيل الأخضر، المتمثل في ربط مليوني

فلاح بالخدمات الإلكترونية؛

وقد تم تعزيز ورش الرقمنة في مجال البحث الزراعي، من خلال إطلاق القطب الرقمي للفلاحة والغابات ومرصد الجفاف، وهو مجموعة ذات نفع عام، تضم 12 متدخلا يمثلون القطاعين العام والخاص، وتتمثل مهمة هذا القطب في المشاركة في خلق فرص التنمية بالاعتماد على الرقمنة، لا سيما من خلال برامج البحث والتطوير الموجهة للسوق، وخدمات التثمين والابتكار، وتنظيم برامج للتكوين في مجال الرقمنة، بهدف تطوير النظام البيئي الفلاحي، وجعله متماسكا، حيث يتم تقديم بعض التجارب المحلية كبرنامج WOMEN INVEST على مستوى جهة الداخلة.

2.1. استراتيجية جديدة "جسر نحو تنمية اجتماعية دامجة ومبتكرة ومستدامة"

تعمل وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، من خلال استراتيجية جديدة «جسر نحو تنمية اجتماعية دامجة ومبتكرة ومستدامة» إلى المساهمة في إرساء جيل جديد من الخدمات الاجتماعية، لعصرنة التدخل الاجتماعي، وجعل الرقمنة مدخلا لتجويد العمل في المجالات الاجتماعية، و التتبع واليقظة الاجتماعية، وتقريب خدمات القطب الاجتماعي من المواطنين، عبر تسهيل وتيسير عملية التواصل والولوج، ورفع عدد نقط الاستقبال والتوجيه والتشخيص عبر شباك اجتماعي ذكي موحَّد وموزَّع،« Smart Social Hub » واعتماد مسارات متعددة للإدماج الاجتماعي، حسب الاحتياجات والجودة والاستدامة، من خلال إطارات مرجعية ودفاتر تحملات واضحة، وخلق بيئة دامجة ومنفتحة ومستدامة.

وفي إطار النهوض بالإدارة الرقمية كآلية للتجديد الاجتماعي، وتطوير مدن ذكية ومستدامة، تم العمل وفق رؤية جديدة من أجل تعزيز حقوق النساء وصيانتها وحماية الأطفال في وضعية هشة، وغيرها من الفئات الاجتماعية، اعتمادا على مقاربة جديدة، تروم الرصد الدقيق والتوظيف الأمثل للبيانات الرقمية، حتى تكون التدخلات مندمجة، مستهدفة بذلك الأشخاص المستفيدين بنجاعة وفعالية، عبر إحداث جيل جديد من الخدمات الاجتماعية، الدامجة لفائدة الأسر والأشخاص في وضعية صعبة.

3.1. التمكين الرقمي للنساء في مجال الشغل والعمل اللائق

أقدم المرصد الوطني لسوق الشغل في إطار دعم تحسين الولوج للخدمات الرقمية، إلى وضع منصة رقمية للمعلومات حول سوق الشغل، قائمة على البيانات الضخمة (Big Data) والذكاء الاصطناعي، حيث تهدف هذه المنصة إلى استغلال الإمكانات المعلوماتية، التي توفرها البيانات التي يتم نشرها في مختلف المواقع والمنصات الإلكترونية المتخصصة في طلبات وعروض التشغيل، وكذا نظم المعلومات لبعض الفاعلين العموميين في سوق الشغل.

فباستعمال التقنيات المتطورة في مجال علم البيانات، يمكن لهذه المنصة من توفير مؤشرات إحصائية، ومعرفة آنية

لتطور سوق الشغل تراعي النوع الاجتماعي، لاسيما في مجالات المهن والوظائف الأكثر استقطابا للكفاءات، حسب الجهات والقطاعات الاقتصادية، وكذا توقع حاجيات النسيج الإنتاجي من التشغيل والمهن والكفاءات، مما سيساعد على بلورة وإنجاز الإجراءات المناسبة، لتقليص الفجوة القائمة بين مناهج التكوين والاحتياجات الحقيقية للمقاولات من الكفاءات، وإبراز القطاعات الواعدة من حيث التشغيل والكفاءات، وكذا تحاليل حول سوق الشغل، لاسيما تلك المتعلقة بعمل المرأة، وعلى الخصوص المهن والمهارات الأكثر استقطابا، حسب النوع الاجتماعي، والجهات وقطاعات النشاط الاقتصادي، مما يتيح لكافة المستخدمات والمستخدمين من باحثين عن شغل وأجراء وأرباب العمل ومؤسسات تعليمية، الولوج لمعلومات هدفها تسهيل اتخاذ القرار ، لاسيما في استهداف فرص العمل، ومواءمة المهارات مع متطلبات سوق الشغل، وكذا استهداف واستشراف الكفاءات اللازم توفرها لأرباب العمل، وحاملي المشاريع من النساء والرجال والمستثمرين المحليين والأجانب.

ستكون هذه المنصة الرقمية التفاعلية للمعلومات حول سوق الشغل، والقائمة على البيانات الضخمة والذكاء الاصطناعي، مرجعا لمواكبة التحول الرقمي والتكنولوجي السريع الذي العالم اليوم.

وعلى صعيد آخر، وفي إطار البرامج الهادفة لدعم التمكين الاقتصادي للنساء وتشجيعهن على إحداث المقاولات، يتم تقديم خدمات رقمية في مجال المواكبة البعدية الرقمية للمقاولات النسائية.

كما تواصل الوكالة الوطنية لإنعاش التشغيل والكفاءات، اتخاذ مجموعة من التدابير موجهة للشباب، بما فيهم النساء، والعمل على تطوير برامج ومبادرات لتحسين قابلية التشغيل، من خلال توفير المزيد من التكوين عن بعد، والتوجيه نحو فرص التكوين التأهيلي والتدرج المهني في إطار الشراكات مع مختلف الفاعلين في مجال التكوين.

4.1. التمكين الرقمي للنساء في مجال الصناعة والاستثمار

في إطار مخطط الانعاش الصناعي -2021 2023، تم إحداث بنك مشاريع لاستبدال الواردات بالإنتاج المحلي الوطني، وذلك من أجل تعزيز السيادة الصناعية للبلاد، بحيث تم تشكيل فريق عمل السيادة الصناعية، يسهر على تحديد وانتقاء، ومواكبة، وتوجيه وقيادة المشاريع الصناعية الجديدة، المقدمة من طرف المستثمرين الرجال أو النساء. وقد تم لحدود الآن تحديد 1385 مشروعا استثماريا، ستمكن من إحداث ما يناهز 308.805 منصب شغل مباشر وغير مباشر.

وفي إطار تشجيع الاستثمارات المقدمة من طرف النساء في جميع الميادين المتعلقة بالقطاع الصناعي، يتم الانكباب على إنشاء آلية مناسبة لمنح مواكبة خاصة للمشاريع التي تقودها النساء، (وذلك فيما يخص الدعم المالي والتقني وكذا المواكبة والتوجيه)، وتهدف هذه الآلية إلى الرفع من نسبة النساء المقاولات في النسيج الصناعي، وتمهيد الطريق أمامهن للاستثمار في المنتوجات ذات القيمة التكنولوجية العالية.

ومن أجل تشجيع وتعزيز ودعم تطوير مشاريع البحث والتطوير والابتكار في القطاع الصناعي، أطلقت الحكومة

صندوق دعم الابتكار، لتمويل مشاريع الابتكار والبحث والتطوير المقدمة من طرف المبتكرات والمبتكرين على حد سواء. ويهدف هذا الصندوق إلى تمويل ما لا يقل عن 100 مشروع، بغلاف مالي يناهز 300 مليون درهم سنويا، وذلك خلال الفترة الممتدة ما بين سنة 2022 وسنة 2025.

وفي نفس السياق، تم إطلاق مشاريع نقل التكنولوجيا للمساهمة في تعزيز جهود نشر ثقافة الابتكار ونقل التكنولوجيا، بمبلغ مالي إجمالي قدره 60 مليون درهم، وتمكن هذه المبادرة من وضع أدوات وآليات فعالة وتنفيذية لتسهيل عملية نقل التكنولوجيا في المجالات السوسيو اقتصادية، لا سيما القطاعات الصناعية.

كما تم إنشاء أقطاب التنافسية والابتكار (Clusters) والتي تهدف إلى تشجيع وتوحيد الفاعلين من مقاولات، ومراكز، ومؤسسات التكوين والبحث، على بلورة المشاريع الابتكارية التعاونية. وتجدر الإشارة إلى أنه قد تم دعم 10 أقطاب صناعية للتنافسية والابتكار، وقد حصلت السيدات على نسبة توظيف ناهزت 74% من المناصب التي تم خلقها، كما تشغل النساء حوالي 60% من مناصب المسؤولية داخل هاته الأقطاب.

أما في ميدان رقمنة الأنشطة الصناعية والتجارية التي تقوم بها النساء، فقد تم إطلاق مبادرات تهم بالخصوص دعم النساء ذوات الدخل المنخفض العاملات في قطاع التجارة، ورقمنة نشاطهن من أجل توفير دخل إضافي لهن، عبر تدريب مخصص يغطي الجوانب الرئيسية المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، (التسويق الرقمي، إدارة علاقات العملاء، إدارة الجوانب اللوجستية، وما إلى ذلك) والدعم الشخصي لمدة 3 أشهر، لضمان تطبيق المهارات التي سيتم اكتسابها. حيث سيتم دعم 1500 امرأة للاستفادة من التكنولوجيا الرقمية، لتنويع مصادر دخلهن بهدف المساهمة في تمكينهن اقتصاديًا.

2. تكنولوجيا المعلومات والاتصالات كمسار لتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة

شكل موضوع النهوض وضمان مشاركة المرأة في الحياة العامة، واتخاذ القرار والقضاء على كافة أشكال التمييز ضدها، أحد أهم الأوراش التي ميزت الألفية الثالثة، حيث تم إطلاق العديد من الأوراش التي تهدف إلى تمكين النساء من الآليات الكفيلة بتحقيق مشاركتهن الفعلية والفعالة، في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والبيئية.

وقد أكدت الدينامية الحكومية والقطاعية التي أحدثتها المملكة المغربية مدى انشغالها بقضية المساواة بين الجنسين، وأسفرت عن إطلاق مجموعة من الأوراش والبرامج، بالاعتماد على مجموعة من الآليات الناجعة، أبرزها تبني المقاربة التشاركية والحقوقية، وإحداث آلية للحكامة، وكذا تحقيق الالتقائية كمنهجية تشمل مختلف الجهود والمبادرات التي ترمي إلى تحسين وضعية المرأة المغربية.

وتثمينا للمكتسبات التي حققتها المملكة المغربية، يرتكز التوجه الجديد حول قضية المساواة بين الجنسين بالمغرب، على استراتيجية جديدة تقوم على إقرار المناصفة، باعتبارها مدخلا أساسيا لإقرار المساواة، وحقا من الحقوق التي يكفلها الدستور، وهي استراتيجية تهدف إلى توفير جيل جديد من الخدمات، تعتمد على القرب والرقمنة والاستدامة وتوفير حاضنات اجتماعية، لإدماج الفئات الهشة وفق مسارات اجتماعية دامجة، وبالارتكاز على آليات أهمها: اعتماد الرقمنة وابتكار وسائل رقمية وتكنولوجية، تمكن النساء من تحسين ظروفهن والولوج إلى مجالات الابتكار وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

ولقد تمت بلورة رؤية شاملة ومنسجمة للبرنامج تستند على الالتقائية، والتدبير القائم على النتائج، اعتمادا على مقاربة تشاركية شملت جميع الفاعلين والمتدخلين في المجال، من سلطات عمومية، ومؤسسات وطنية، وجماعات ترابية، وقطاع خاص، وجامعات، ومجتمع مدني وشركاء دوليين تقنيين وماليين.

ويعد «برنامج جسر للتمكين والريادة» الذي أطلقته وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، كلبنة أساسية للاستراتيجية الجديدة «جسر»، بهدف تعزيز التمكين والمشاركة الاقتصادية للمرأة بشكل عام ، ولأجل رفع نسبة نشاط النساء في أفق 2026، إلى أكثر من 30 % عوض 20%، مما سيساهم في تحقيق نمو اجتماعي واقتصادي، ويحقق التنمية المستدامة والتماسك الاجتماعي للبلاد.

وتهدف الحكومة الحالية بشكل أساسي، إلى تعزيز المساواة في حصول النساء والفتيات على التعليم الجيد، ونظام فعال للتكوين والتعليم مدى الحياة، والعمل المهيكل واللائق، وتوفير الفرص الاقتصادية، مع إعطاء أولوية خاصة

للنساء والفتيات في الأوساط القروية، والنساء في وضعيات صعبة وهشة، وبناء على ذلك، تمت بلورة خمسة أهداف استراتيجية:

1. التعليم والتكوين: وذلك من خلال الحد من الفوارق بين الجنسين (النساء والرجال والفتيات والفتيان) في التعليم والتكوين.

2. الشغل والقيادة: تحسين وصول النساء إلى العمل اللائق، ولا سيما النساء القرويات والنساء في وضعية صعبة وهشة، وذلك في مختلف المهن الصناعية (المهن العالمية والعلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات)، والقطاعات الاجتماعية والخدماتية، والزراعة وصيد الأسماك، من خلال تعزيز انتقالهن إلى الاقتصاد المهيكل، مع ضمان حماية اجتماعية شاملة وغير تمييزية.

3. ريادة الأعمال والاقتصاد الاجتماعي والتضامني: تعزيز وصول النساء إلى فرص ريادة الأعمال، بما في ذلك تأسيس و / أو انخراط في تعاونيات وفي قطاعات مختلفة، والوصول إلى الخدمات المالية ووسائل الإنتاج والتسويق / الأسواق.

4. تحسين ولوج النساء: تحسين ولوج النساء إلى مناصب و / أو أدوار التشاور والإدارة والقيادة في القطاعين العام والخاص، والهيئات الاجتماعية والاقتصادية، سواء على المستويين المركزي أو الإقليمي.

5. تعزيز بيئة قانونية سياسية، مؤسساتية ومالية: توفير بيئة محفزة ومستدامة ومواتية للتمكين الاقتصادي للنساء، بما في ذلك التوفيق بين الحياة المهنية والخاصة، والتوزيع العادل للرعاية، والعمل المنزلي بين الرجال والأفراد. بالإضافة إلى «برنامج جسر للتمكين والريادة»، والذي يندرج ضمن الاستراتيجية المغربية للتشغيل والنهوض بالكفاءات، ضمن المحور الثاني من البرنامج الحكومي للفترة 2021-2026 ، المتعلق بمواكبة التحول الاقتصادي الوطني، ومن أجل خلق فرص شغل للجميع، خاصة الالتزام الرابع المتعلق بتحرير النشاط الاقتصادي للمرأة. وفي هذا الصدد، تعمل سياسة دعم التشغيل، على مواصلة تنزيل هذا الالتزام الحكومي، عبر مجموعة من التدابير والإجراءات، أساسها تحرير النشاط الاقتصادي للمرأة، وتعزيز المساواة بين الجنسين، ومناهضة جميع أشكال التمييز، والعنف والتحرش ضد النساء في أماكن العمل، من خلال تعزيز أنشطة المراقبة عبر التركيز أثناء زيارات التفتيش التي يقوم بها مفتشو الشغل لمؤسسات القطاع الخاص، على احترام تطبيق المقتضيات التشريعية والتنظيمية ذات الصلة بحقوق المرأة في العمل؛ وكذا العمل على توفير قاعدة للمعطيات في هذا المجال، واستغلالها لتحسين المؤشرات المتعلقة بوضعية المرأة في العمل.

وتجدر الإشارة إلى أن إحدى مخرجات الحوار الاجتماعي ل 30 أبريل 2022، تكمن في تيسير عمل المرأة من خلال تقديم عرض للدولة، تتحمل تكاليفه هذه الأخيرة، يساهم في تخفيض كلفة الأجر الخاص بالعاملات والعمال المنزليين لدى مشغليهم، وهو الإجراء الذي سيساهم في توفير العمل اللائق لهذه الفئة، وكذا تخفيف أعباء النساء العاملات وتشجيع عمل المرأة.

هذا، بالإضافة إلى إطلاق العديد من البرامج التي تهدف إلى الرفع من المساهمة والمشاركة الاقتصادية للمرأة، ودعم الابتكار والرقمنة، وتشجيع إحداث مقاولات نسائية، وتمكين المرأة من أجل الوصول إلى القيادة المقاولاتية، وتدعيم مكانتها داخل الأجهزة التدبيرية للمقاولات، نذكر منها:

- نظام المقاول الذاتي، حيث بلغ عدد المقاولين الذاتيين، منذ إطلاق النظام سنة 2015 إلى 100000 مقاولا ذاتيا، تمثل منهم النساء 36 %؛
- بلغت نسبة خلق المقاولات النسائية، حسب مقياس خلق المقاولات للمكتب المغربي للملكية الصناعية والتجارية، ما يناهز 15,77% في قطاع الصناعة، و15,15% في قطاع التجارة، و16,39% في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصال؛

إطلاق المرحلة الثالث من مشروع «من أجلك» 2026-2022، بهدف تمكين المرأة في المغرب، والتطوير الكمي والكيفي لريادة الأعمال. ويستهدف هذا البرنامج حاملات المشاريع (صاحبات شواهد أو بدونها) الراغبات في دخول عالم المقاولة، والممارسات لنشاط في القطاع غير المهيكل، والنساء الممارسات لأنشطة اجتماعية وتضامنية.

حرص برنامج «من أجلك» منذ إطلاقه في سنة 2013، على تعزيز التعلم عبر التكنولوجيا الرقمية، من خلال تطوير مقاطع فيديو لوصف وحدات تدريبية، حول الموضوعات المتعلقة بريادة الأعمال، (وضع خطة عمل، وتنفيذ الإجراءات الإدارية للأعمال، وإنشاء وتعريف الحاضنات وخدماتها، ومزايا الانتقال إلى القطاع الرسمي).

ومنذ سنة 2016، طور البرنامج إلى منصة للتعلم الإلكتروني مع شركائه، ولا سيما مع مؤسسة «الأمانة للتمويل الصغير»، بهدف تعزيز قدرات الموارد البشرية في مجال التسيير.

وخلال فترة وباء كوفيد19-، تم الاعتماد في البرنامجين «من أجلك» و «أجي» (الذي يروم دعم ريادة الأعمال لدى الشابات و الشباب في أربع جهات) على الرقمنة في تقديم الخدمات وبرامج التكوين وخطط الدعم ومسابقات أفكار المشروع.

وخلال مرحلة 2023-2022، سيستمر البرنامج في تعزيز دعم التكنولوجيا الرقمية، من حيث دعم قادة المشروع، والباحثين عن عمل، من خلال تعميم أوراش العمل الداعمة، وإنشاء نظام إبلاغ رقمي يتيح للشركاء الحصول على مؤشرات في الوقت الفعلي.

1.2. مشروع التمكين الاقتصادي للنساء في قطاع الأركان بالمغرب:

يندرج هذا المشروع في إطار تيسير فرص الشغل للشابات والشباب، والتكوين المهني، وإدماج الفئات الاجتماعية الأكثر هشاشة، ويمتد على 5 سنوات -2018 2023. ويروم تحقيق التمكين الاقتصادي للنساء قصد تقوية مساهمتهن في التنمية المستدامة لشجر الأركان، وذلك عن طريق عمليات مندمجة تستهدف إزالة العقبات التي تحول دون إقدام النساء على خلق المقاولات، إلى جانب تمكينهن من تطوير مهاراتهن ومعارفهن، وذلك بالشكل الذي يسمح لهن بالرفع من المردودية، والولوج إلى الأسواق، فضلا عن إنعاش مستوى الاستفادة الاقتصادية للنساء المشتغلات في هذه السلسلة الزراعية.

2.2. مشروع دعم المجموعات ذات النفع الاقتصادي من أجل تنمية سلسة التمر

يروم هذا المشروع، الممول من طرف الحكومة المغربية (100 مليون درهم) والحكومة البلجيكية (150 مليون درهم) إلى تثمين سلسلة نخيل التمر بمناطق الواحات، عبر تجميع المنتجين في مجموعات ذات النفع الاقتصادي، تكون مهنية وقادرة على ولوج السوق، بمنتوجات ذات جودة وتنافسية. وكذا مشاريع لتقوية قدرات الفلاحين، مع اعتماد مقاربة النوع. وهمت حصيلة تنفيذ المشروع خلق 04 تعاونيات نسوية، للخدمات، استفادت منهن 141 امرأة، وإنجاز عدة دورات تكوينية في العديد من المجالات، وتنظيم 3 رحلات دراسية، لتبادل المعارف، وكذلك برنامج محو الأمية الوظيفية لفائدة 450 امرأة.

3. المهارات الرقمية من أجل فرص العمل اللائق للنساء

في إطار الديناميكية الرقمية التي يشهدها القطاع التعاوني المغربي، تمكنت التعاونيات النسائية، بفضل ما تتيحه الرقمنة والتكنولوجيا من بنى تحتية، من المساهمة في توفير فرص العمل للمرأة، وتسهيل اندماجها الاقتصادي والاجتماعي في عدة قطاعات إنتاجية.

وقد عرف النسيج التعاوني النسائي طفرة ملموسة، فبعد أن كان عدد التعاونيات النسوية سنة 2015، لا يتجاوز 2280 تعاونية، فقد وصل عددها عند متم سنة 2020، أزيد من 6232 تعاونية، تضم 62821 متعاونة، وتشكل نسبة 15% من مجموع التعاونيات بالمغرب، وذلك نتيجة المجهودات التي بذلت على مراحل، شملت عمليات التحسيس والإعلام والتكوين والإرشاد، التي يقوم بها مكتب تنمية التعاون في صفوف النساء، بالإضافة إلى التنسيق مع باقي الشركاء والمتدخلين.

وقد ساهم في هذه الدينامية، البرامج والمشاريع التي أطلقتها الحكومة المغربية للنهوض بقطاع التعاونيات، كتجربة مغربية رائدة، تمكن من توفير فرص العمل للنساء في وضعية هشاشة، والرفع من مهنية النشاط التعاوني، ومن بين هذه التدابير نذكر ما يلي:

- **تقديم دعم لتحسين الوصول إلى الخدمات الرقمية، واستخدامها للشركات الصغيرة والتعاونيات المملوكة للنساء، بحيث** يتم العمل على **تزويد التعاونيات بحواسيب مع لوازمها، لإحداث وولوج منصات التسويق الإلكتروني،** ومساعدة التعاونيات النسائية على الحصول على **الهوية المرئية** تسهيلا لولوج منتجاتها **للمنصات الرقمية**، إلى جانب **تهيئيها لولوج المنصات الرقمية** من أجل تسويق منتجاتها؛
- **دعم تطوير المحتوى والخدمات عبر الأنترنيت، بما في ذلك البرامج الحكومية، التي تستهدف النساء الأميات وذوات المهارات الرقمية المحدودة؛**
- **تقوية قدرات التعاونيات النسوية**، خاصة بالعالم القروي، من خلال برامج للتحسيس والتكوين في مجالات **التقنيات الحديثة للتسويق، واستعمال وسائل التواصل الاجتماعي** في التعريف بالمشاريع التعاونية النسوية، وتسويق منتجاتها وخدماتها بطرق احترافية **بواسطة الهاتف النقال أو الحاسوب**.
- **ولتسهيل الولوج إلى التكوينات، فقد تم تبني التكوين عن بعد** لتقوية قدرات مسيرات التعاونيات النسائية، إلى جانب التكوين الحضوري المباشر الذي ينظمه ويؤطره مكتب تنمية التعاون، وكما تم إحداث **منصة إلكترونية** تسمى ب «**المعلم**» بهدف تشجيع التكوين عن بعد، في حرف الصناعة التقليدية، و تتوفر هذه المنصة على محتوى وثائقي مهم، مكون من نصوص وملفات قابلة للتحميل، ومعارض وصور ومقاطع وفيديوهات مصورة للحرف

التقليدية، كما أحدث **نظام معلوماتي «المتعلم»** يمكن من إدارة تسجيلات ودبلومات الشباب، من النساء والذكور الراغبين في ولوج مؤسسات التكوين المهني بقطاع الصناعة التقليدية.

- **ضمان تعميم محو الأمية الرقمية لأغراض التعليم والتمكين، عن طريق** إنجاز **برنامج محاربة الأمية الرقمية** لدى مسيرات التعاونيات النسائية، بشراكة بين مكتب تنمية التعاون ووكالة التنمية الرقمية، وتلقين **تقنيات التعامل الرقمي** لفائدة حاملات المشاريع التنموية، القابلة للإنجاز في إطار مقاولات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، المقدمة لحاضنة مشاريع الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، المحدثة على مستوى كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية عين الشق بالدار البيضاء.

كما قامت الوكالة الوطنية لمحاربة الأمية، بشراكة مع الاتحاد الأوروبي في هذا الإطار، بإعداد نظام معلوماتي منفتح في مجال محو الأمية الوظيفي، موجه للصانعات والصناع التقليديين يسمي ب «ألفا- نور»، يتضمن محتوى متنوع من نصوص، وفيديوهات، وأنشطة، ورسوم وتمارين يتم تحميله عبر تطبيق معلوماتي عبر الحواسب وأجهزة التواصل الذكية، عن طريق الربط بالأنترنيت أو بدون ذلك، حيث يبقى الهدف من إعداد هذا النظام المعلوماتي هو:

- **رقمنة محتوى برامج محاربة الأمية الوظيفي** وتقديمها على شكل تطبيق معلوماتي مبسط؛
- تسهيل وتبسيط عملية التعلم لفائدة المستفيدين؛
- تقليص نسبة الانقطاع عن متابعة دروس محاربة الأمية؛
- تمكين الصناع من التأقلم مع **العالم الرقمي** ومع التقدم التكنولوجي.

وفي مجال قطاع السياحة، تم تعزيز حضور المرأة في جميع مجالات قطاع السياحة، وخاصة سياسة تطوير الموارد البشرية عبر برامج التكوين المستمر، من خلال برمجة حصص تكوينية، تهم الموظفين بصفة عامة، والنساء بصفة خاصة، في مجال الرقمنة، كالبرامج المكتبية، حيث تم تكوين 132 موظف في هذا المجال، وصلت نسبة استفادة المرأة إلى 69%، كما أن استراتيجية الانتقال الرقمي للمكتب الوطني المغربي للسياحة، مكنت من تزويد المتعاونات بالمهارات الرقمية والتقنية الضرورية.

وفي إطار برنامج التعاون المغربي الإسباني، تم اقتناء أجهزة معلوماتية تشمل جميع المعدات اللازمة لإجراء المعاملات التجارية بطريقة إلكترونية، وذلك لفائدة 60 تعاونية مشاركة في البرنامج، كعملية نموذجية في أفق تعميمها على باقي التعاونيات النسوية، التي سيتم إدماجها في النسخة الثانية من برنامج التعاون المذكور.

وقعت وزارة السياحة والصناعة التقليدية والنقل الجوي والاقتصاد الاجتماعي، عبر مؤسسة دار الصانع، ومنصات للتجارة الإلكترونية، اتفاقيات شراكة لتسويق منتوجات الصناعة التقليدية المغربية وبيعها عبر الإنترنت، وتعد هذه المبادرة ثمرة دعوة أولى لإبداء الاهتمام أطلقتها مؤسسة دار الصانع ومكنت من الاحتفاظ بسبعة شركاء يعملون في أسواق مختلفة ويستهدفون مجموعة واسعة من منتوجات الصناعة التقليدية، وهي منصات مختصة في مجال التجارة الإلكترونية، بهدف تمكين الصانعات والصناع التقليديين من الاستفادة من الفرص التسويقية وترويج منتوجاتهم التقليدية.

ولدعم أنشطة منظمات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني، خاصة مشاريع التعاونيات النسوية بشراكة مع الجمعيات التنموية، عمل برنامج مؤازرة، إلى تمويل مشاريع تنموية مرتبطة بالتحول الرقمي للتعاونيات، والتدريب على استخدام الوسائل الحديثة للتواصل والتجارة الرقمية، وإحداث منصات الكترونية للتسويق والتكوين، واقتناء بعض الأجهزة والمعدات الضرورية لأنشطة التعاونيات. كما تم خلق رائدات للمقاولات التعاونية النسائية.

عمل مكتب تنمية التعاون بشراكة مع معهد متخصص، على تنظيم دورات تكوينية متخصصة لخلق رائدات للمقاولات التعاونية النسائية،

وقد استهدف برنامج «مرافقة»، من بين ما استهدف، مواكبة التعاونيات النسائية حديثة النشأة، من خلال تيسير الحصول على الدعم والتكوين والمرافقة في تأسيس التعاونيات.

تنظيم مكتب تنمية التعاون، للقاءات تواصلية في إطار الحملات التحسيسية الوطنية حول آفاق تطوير العمل التعاوني، وحول المقتضيات القانونية الواردة في القانون رقم 112.12 المتعلق بالتعاونيات، على مستوى جميع جهات المملكة والأقاليم، ومن بينها تمكين التعاونيات من المشاركة في الصفقات العمومية، كمقتضى تحفيزي يمكنها من المشاركة في الطلبيات العمومية، كما تم تنظيم أنشطة نسوية موازية للتظاهرات التجارية، لفائدة التعاونيات النسوية المشاركة، خصوصا فيما يتعلق بمنح جوائز لأفضل رواق ومنتوج، أو عروض أزياء لتعريف وتثمين الأزياء النسوية المبتكرة.

ولتشجيع القطاع الخاص على الانخراط في تمويل مشاريع التعاونيات النسائية، المميزة والمبتكرة ذات الأثر على المستوى الاجتماعي والبيئي، كان إحداث الجائزة الوطنية السنوية «لالة المتعاونة» موازاة مع الاحتفال باليوم العالمي للمرأة، مرفقا بتأطير في كيفية إعداد المشاريع والمواكبة البعدية للمشاريع التعاونية النسائية المنتقاة.

في نفس السياق، ومن أجل مواكبة التحول الرقمي في القطاع الفلاحي، قامت وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات، في إطار الاستراتيجية الفلاحية الجديدة» الجيل الأخضر 2020 2030-»، بتطوير منصة رقمية لترويج وتسويق المنتوجات المحلية، تشمل مجموعة متنوعة من المتاجر الافتراضية مخصصة

للتعاونيات، مما سيساهم بقوة على خلق فرص جديدة لتوفير الدخل وتحسين الولوج إلى الأسواق. وتعتبر منصة «terroirdumaroc.gov.ma»، المنصة الأولى من نوعها في المغرب، الخاصة بالمنتوجات المحلية المغربية، بحيث تهدف إلى تيسير الوصول إلى منتوجات محلية ذات جودة عالية، وخاضعة لجميع المعايير المعمول بها فيما يهم الجودة والسلامة الصحية.

ولقد تم إلى حدود نهاية سنة 2022، تسجيل 200 مجموعة منتجة، تمثل 382 تعاونية فلاحية منحدرة من جميع جهات المملكة (200 متجر افتراضي)، ومن أجل استهداف أفضل للمستهلكين وحثهم على الاقتناء، تقوم وكالة التنمية الفلاحية بإطلاق حملات إشهارية وترويجية عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وذلك مع الاعتماد على تقنية جلب المستهلك إلى المتجر للرفع من قيمة رقم المعاملات.

4. الشمول المالي الرقمي المستجيب للنوع الاجتماعي

1.4. الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي

يقوم بنك المغرب بعمل مهم من أجل تمكين النساء وتقليص الفجوة بين الجنسين في المجال المالي، فخلال سنة 2016 تم إعداد خارطة الطريق الوطنية لمواءمة القطاع المالي مع قضايا التنمية المستدامة، بالتعاون مع جميع أصحاب المصلحة في القطاع المالي. وفيما يتعلق بجانب تقليص الفجوات بين الجنسين، تهدف خارطة الطريق المذكورة إلى تحسين وصول المرأة إلى الخدمات المالية الرسمية من خلال 3 ركائز رئيسية:

(أ) التثقيف المالي؛

(ب) إدخال منتجات وخدمات جديدة تتكيف مع احتياجات النساء؛

(ج) وضع مؤشرات مستجيبة للنوع الاجتماعي لرصد الإنجازات في هذا المجال.

ومن أجل تحقيق هذه الركائز، تم سنة 2019، وضع «الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي»، التي تروم خلال توجهاتها الرئيسية إلى التمكين الاقتصادي للنساء، عبر الحد من الفجوة المالية بين الجنسين. وتعتبر المرأة من بين الأهداف ذات الأولوية لهذه الاستراتيجية، نظرا لارتفاع الفجوة بين الجنسين في مجال الخدمات المالية، والتي وصلت حسب احصائيات Findex إلى 23٪ سنة 2021.

وتتمثل أجهزة حكامة الاستراتيجية، في المجلس الوطني، الذي ترأسه وزارة الاقتصاد والمالية، ولجنة استراتيجية، يرأسها السيد والي بنك المغرب، ولجنة توجيهية وتنسيقية مؤلفة من ممثلين عن البنك ومديرية الخزانة والمالية

الخارجية. تشتغل هذه اللجن في إطار مجموعات عمل مواضيعية مسؤولة عن تنفيذ خارطة طريق، بالإضافة إلى الكتابة، التي يتولاها البنك المركزي.

ومن أجل تنفيذ هذه الاستراتيجية، حدد النظام الجديد عوامل محفزة ومحددة، قادرة على تعزيز الشمول المالي للسكان المستهدفين عبر: البنية التحتية المصرفية وشبه المصرفية، والتنظيم، والابتكار والرقمنة، فضلا عن التعاون الدولي.

البنية التحتية المصرفية وشبه المصرفية

بالإضافة إلى البنوك التي تلعب دورا مهما في الشمول المالي للسكان، فإن مؤسسات الدفع، التي تم إنشاؤها مؤخرا، والتي لديها شبكة تضم أكثر من 22000 وكيل في نهاية عام 2022 ، تقدم خدمات مالية تتكيف مع السكان ذوي الدخل المنخفض.

يعد قطاع التمويل الأصغر (القروض الصغرى) قناة أخرى مهمة جدا للتمكين الاقتصادي للنساء، بفضل الائتمانات الصغيرة الممنوحة لها لتمويل مشاريعها. ولدى جمعيات القروض الصغرى (10 جمعيات) المرخص لها بالممارسة، شبكة تضم ما يقرب من 1700 فرع، وتمثل النساء ما يقارب 50 بالمائة من العملاء.

وعلى مستوى آخر، هناك نضج متزايد للمصارف من أجل رقمنة الخدمات المالية، مما يمهد الطريق للتعجيل بالإدماج المالي للنساء، ولا سيما المرأة القروية، التي يقيم جزء كبير منها في مناطق لا تتوفر فيها وحدات للوصول إلى هذه الخدمات.

الابتكار ورقمنة الخدمات المالية

على مدى السنوات القليلة الماضية، اتخذ بنك المغرب العديد من الإجراءات لتعزيز رقمنة الخدمات المالية، نذكر منها:

- إصدار رسالة تعميمية، بالتشاور مع السلطة الوطنية المسؤولة عن حماية البيانات ومع البنك الدولي، تتعلق بالالتزامات الواقعة على عاتق مؤسسات الائتمان فيما يتعلق بفتح الحسابات المصرفية عن بعد والدفع. وبالتالي، يتعين على هذه المؤسسات وضع شروط مسبقة لضمان أن تكون التقنيات المستخدمة معادلة للوجود المادي للعملاء لأغراض تحديد الهوية. يجب عليهم أيضا إعداد أدوات للتحقق عن بعد من صحة وثائق الهوية.
- الترويج لاستخدام تطبيقات الهاتف المحمول على وجه الخصوص لتحويل الأموال من شخص لآخر (P2P) والمدفوعات التجارية. في هذا السياق، أطلق بنك المغرب، بالتعاون مع القطاع المصرفي، في عام 2018 حلا وطنيا للدفع عبر الهاتف المحمول.

- المساهمة في إنشاء السجل الاجتماعي الموحد لدعم خطة المساعدات والإعانات الحكومية للسكان.
- المساهمة في مشروع إنشاء نظام وطني موثوق به لطرف ثالث، للسماح للجهات الفاعلة العامة والخاصة، بضمان هوية مستخدمي الخدمات الرقمية عبر الإنترنت.

التنظيم

عمل بنك المغرب على المستوى التنظيمي لتعزيز تطوير الشمول المالي على عدة مستويات:

- تعديل التكلفة، بحيث يصبح الولوج إلى الخدمات المالية لا يعيق الشمول المالي: عمل بنك المغرب على إدخال الولوج المجاني ل 22 خدمة مصرفية. كخدمات فتح حساب، وإصدار دفتر شيكات، والخصم المباشر من الراتب، وتلقي التحويلات الوطنية، وإصدار التحويلات من حساب إلى حساب بين الأفراد داخل نفس البنك.
- تحسين الوصول إلى التمويل المصرفي: يتم تسهيل الوصول إلى التمويل المصرفي من خلال تنفيذ العديد من الأجهزة / التدابير، مثل إنشاء مكاتب الائتمان، أو إنشاء سجل للأوراق المالية المنقولة.
- أوصى بنك المغرب مؤسسات الائتمان بشأن النظر في جانب النوع الاجتماعي عبر إصدار نص تنظيمي في مايو 2022 يطلب من مؤسسات الائتمان:

1. إرساء المساواة المهنية بين الرجل والمرأة داخل مؤسساتها؛
2. وضع عروض تتكيف مع احتياجات العملاء من النساء، ولا سيما صاحبات المشاريع، تركز على آليات إعادة التمويل المخصصة مثل «الروابط الجنسانية»،
3. الدعم في تنفيذ المشاريع الممولة،
4. إنشاء جهاز مناسب لحماية العملاء من النساء، مع مراعاة خصوصياتهن. وسيقوم بنك المغرب بتتبع ومراقبة تنفيذ هذه التوصية عن كثب، اعتبارا من عام 2023.

- وبشكل أعم، يطلب من مؤسسات الائتمان أن تنقل بانتظام البيانات والمؤشرات المتعلقة بالشمول المالي للأسر المعيشية والشركات التي تدمج بعد النوع الاجتماعي، فضلا عن العامل الجغرافي والترابي. وفي هذا السياق، تم تحديد معايير مستوحاة من المعايير الدولية لتحديد «نوع الجنس» للشركات، والسماح لمؤسسات الائتمان بالحصول على مراجع مشتركة لإجراء تقييم موثوق لحصول الشركات التي تملكها أو تديرها نساء على التمويل.

تم إنشاء المؤسسة المغربية للتربية المالي سنة 2013 بمبادرة من بنك المغرب لتوحيد المبادرات العامة والخاصة في هذا المجال. وللقيام بذلك، قامت المؤسسة، استنادا إلى تجاربها ونهجها القطاعية والجنسانية، بمواءمة خطتها الاستراتيجية الحالية مع رؤية وطموحات الاستراتيجية الوطنية للشمول المالي، ولا سيما للمساهمة بفعالية في الأهداف الوطنية للشمول المالي.

وبالموازاة مع العمل الذي يقوم به بنك المغرب لتحقيق الشمول المالي، قامت وكالة التنمية الرقمية بشراكة مع بنك المغرب والمجموعة المغربية للأداء الرقمي، سنة 2022، بإطلاق حملة تحسيسية وتوعوية (عبارة عن وصلات تلفزيونية وكبسولات إذاعية) لفائدة المواطنين والتجار، وخصوصا النساء، لاستخدام الدفع عبر الهاتف المحمول وتهدف هذه الحملة إلى:

- تحقيق الشمول المالي والرقمي للمواطنين والتجار؛
- اعتماد الدفع عبر الهاتف المحمول وخفض استخدام النقد؛
- تحسين خدمات ومردودية التجار.

واعتبار للمجهود المؤسساتي الذي باشرته المملكة المغربية في مجال مأسسة الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، والشمول المالي الرقمي المستجيب للنوع الاجتماعي، أصبحت جميع القطاعات والمؤسسات ملزمة بتسطير برامجها، وفق أهداف ومؤشرات ميزانياتية تتعلق بنجاعة الأداء، خاصة بالنوع الاجتماعي.

2.4. الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي

تثمينا لمسار مأسسة الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، تم سنة 2013 إحداث" مركز الامتياز لميزانية النوع الاجتماعي"، الذي عقد اتفاقيات شراكة وتعاون مع مجموعة من الهيئات والمؤسسات المانحة، ولقد تعزز هذا التوجه بإصدار القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية سنة 2015، الذي يؤكد على مأسسة التدبير المرتكز على النتائج، والأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع في تحديد الأهداف ومؤشرات القياس في برامج القطاعات الوزارية، وإلزامية إرفاق القانون المالي بتقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع، وفي هذا الإطار، تم إصدار دورية لرئيس الحكومة تحت عدد 7/2017، (يوليوز 2017) لإطلاق المراحل التجريبية لمقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية المتعلقة بإدماج مقاربة النوع في مسلسل التخطيط والبرمجة الميزانياتية لكل قطاع وزاري.

وقد تمكن المغرب من بلورة تجربة رائدة في مجال الميزانية المستجيبة لاحتياجات النساء، لاقت صدى واسعا على الصعيد العالمي، حيث تم نقل التجربة لعدة دول، باعتبار الميزانية من أهم ضمانات ولوج النساء والفتيات، المنصف للحقوق والخدمات الأساسية، وضمان استفادتهن المتساوية مع الرجال.

تعتبر الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، أداة تستلزم الأخذ بعين الاعتبار حاجيات النساء عند صياغة السياسات العمومية، وعند رصد المخصصات المالية من قبل القطاعات الحكومية، بشكل يضمن فعالية النفقات العمومية القائمة على أساس النوع الاجتماعي، وأداة لتحقيق العدالة في المالية العمومية (النفقات والمداخيل) تأخذ بعين الاعتبار احتياجات النساء والرجال، وتلبية توقعات أفراد المجتمع نساء ورجالاً.

ولقد دخل المغرب سنة 2015، مرحلة جديدة من تطبيق بعد النوع الاجتماعي في البرمجة الميزانياتية، حين ألزمت المادة 39 من القانون التنظيمي لقانون المالية، القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية بتسطير برامجها وفق أهداف واضحة ومعطيات دقيقة، مقرونة بمؤشرات ملموسة وموثوقة وفعالة تقيس نتائج التدابير المتخذة، خاصة على مستوى النوع الاجتماعي، مما يجمع بين آليات مقاربة جعل التسيير العمومي لفائدة التنمية وتحسين الظروف المعيشية للمواطنات والمواطنين، وآليات إعداد وسير ورصد وتقييم مختلف الاستراتيجيات والسياسات العمومية.

وتعزز هذا المسار بصدور منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2018، الذي أعطى انطلاقة المرحلة التجريبية الثالثة للميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، والمرتكزة على نجاعة الأداء، وفصل في منهجية إعمال الميزانية المستجيبة للنوع.

وقد شرعت الحكومة المغربية، من خلال القطاع المكلف بالمالية، في المواكبة التدريجية للقطاعات الوزارية من أجل تفعيل مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13 ، الذي يضفي الصبغة المؤسساتية للأخذ بعين الاعتبار، بعد النوع الاجتماعي في الممارسات المتعلقة بالتخطيط والبرمجة والتتبع وتقييم السياسات العمومية، بما في ذلك إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في برمجة ميزانيات الوزارات والمؤسسات العمومية. وفي هذا الإطار، تم تنظيم المرحلة التجريبية الرابعة للميزانية المستجيبة للنوع والمرتكزة على نجاعة الأداء، برسم مشروع قانون المالية لسنة 2020، والتي عرفت انخراط سبعة قطاعات وزارية جديدة، بالإضافة إلى مواصلة مواكبة القطاعات الثماني عشر، المنخرطة في المراحل الثلاثة السابقة. وموازاة مع ذلك، عملت الوزارة المعنية على مواكبة 15 قطاعا وزاريا، بشراكة مع القطاع المكلف بالمساواة بين الجنسين، وذلك من خلال إنجاز دراسات تحليلية قطاعية، حول النوع الاجتماعي قصد تحسين آليات إدماجه.

وفيما يلي بعض القطاعات التي أدرجت بعد الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي في مخططاتها وبرامجها:

تثمينا لمسار مأسسة الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، تم سنة 2013 إحداث" مركز الامتياز لميزانية النوع الاجتماعي"، الذي عقد اتفاقيات شراكة وتعاون مع مجموعة من الهيئات والمؤسسات المانحة، ولقد تعزز هذا التوجه بإصدار القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية سنة 2015، الذي يؤكد على مأسسة التدبير المرتكز على النتائج، والأخذ بعين الاعتبار مقاربة النوع في تحديد الأهداف ومؤشرات القياس في برامج القطاعات الوزارية، وإلزامية إرفاق القانون المالي بتقرير حول الميزانية القائمة على النتائج من منظور النوع، وفي هذا الإطار،

تم إصدار دورية لرئيس الحكومة تحت عدد 7/2017، (يوليوز 2017) لإطلاق المراحل التجريبية لمقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية المتعلقة بإدماج مقاربة النوع في مسلسل التخطيط والبرمجة الميزانياتية لكل قطاع وزاري.

وقد تمكن المغرب من بلورة تجربة رائدة في مجال الميزانية المستجيبة لاحتياجات النساء، لاقت صدى واسعا على الصعيد العالمي، حيث تم نقل التجربة لعدة دول، باعتبار الميزانية من أهم ضمانات ولوج النساء والفتيات، المنصف للحقوق والخدمات الأساسية، وضمان استفادتهن المتساوية مع الرجال.

تعتبر الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، أداة تستلزم الأخذ بعين الاعتبار حاجيات النساء عند صياغة السياسات العمومية، وعند رصد المخصصات المالية من قبل القطاعات الحكومية، بشكل يضمن فعالية النفقات العمومية القائمة على أساس النوع الاجتماعي، وأداة لتحقيق العدالة في المالية العمومية (النفقات والمداخيل) تأخذ بعين الاعتبار احتياجات النساء والرجال، وتلبية توقعات أفراد المجتمع نساء ورجالاً.

ولقد دخل المغرب سنة 2015، مرحلة جديدة من تطبيق بعد النوع الاجتماعي في البرمجة الميزانياتية، حين ألزمت المادة 39 من القانون التنظيمي لقانون المالية، القطاعات الحكومية والمؤسسات الوطنية بتسطير برامجها وفق أهداف واضحة ومعطيات دقيقة، مقرونة بمؤشرات ملموسة وموثوقة وفعالة تقيس نتائج التدابير المتخذة، خاصة على مستوى النوع الاجتماعي، مما يجمع بين آليات مقاربة جعل التسيير العمومي لفائدة التنمية وتحسين الظروف المعيشية للمواطنات والمواطنين، وآليات إعداد وسير ورصد وتقييم مختلف الاستراتيجيات والسياسات العمومية.

وتعزز هذا المسار بصدور منشور السيد رئيس الحكومة رقم 7/2018، الذي أعطى انطلاقة المرحلة التجريبية الثالثة للميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي، والمرتكزة على نجاعة الأداء، وفصل في منهجية إعمال الميزانية المستجيبة للنوع.

وقد شرعت الحكومة المغربية، من خلال القطاع المكلف بالمالية، في المواكبة التدريجية للقطاعات الوزارية من أجل تفعيل مقتضيات القانون التنظيمي لقانون المالية رقم 130.13 ، الذي يضفي الصبغة المؤسساتية للأخذ بعين الاعتبار، بعد النوع الاجتماعي في الممارسات المتعلقة بالتخطيط والبرمجة والتتبع وتقييم السياسات العمومية، بما في ذلك إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في برمجة ميزانيات الوزارات والمؤسسات العمومية. وفي هذا الإطار، تم تنظيم المرحلة التجريبية الرابعة للميزانية المستجيبة للنوع والمرتكزة على نجاعة الأداء، برسم مشروع قانون المالية لسنة 2020، والتي عرفت انخراط سبعة قطاعات وزارية جديدة، بالإضافة إلى مواصلة مواكبة القطاعات الثماني عشر، المنخرطة في المراحل الثلاثة السابقة. وموازاة مع ذلك، عملت الوزارة المعنية على مواكبة 15 قطاعا وزاريا، بشراكة مع القطاع المكلف بالمساواة بين الجنسين، وذلك من خلال إنجاز دراسات تحليلية قطاعية، حول النوع الاجتماعي قصد تحسين آليات إدماجه.

كما تم اتخاذ العديد من الإجراءات التشريعية والتنظيمية والمؤسساتية سنة 2021 لتعزيز تطبيق الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي من طرف القطاعات الوزارية. ويتعلق الأمر أساسا ب:

- دورية رئيس الحكومة رقم 4/2021 بتاريخ 7 مارس 2021 المتعلقة بإعداد المقترحات الخاصة بالبرمجة الميزاناتية لثلاث سنوات 2022-2024. وتحث هذه الدورية القطاعات الوزارية والمؤسسات الوطنية على الانخراط الفعال في بلورة الخطة الحكومية الثالثة للمساواة وكذا تفعيل التدابير الخاصة بكل قطاع على حذة في إطار البرنامج الوطني المندمج للتمكين الاقتصادي للنساء.

- أخد القضايا المتعلقة بالمساواة بين الجنسين بعين الاعتبار في المذكرة التوجيهية لرئيس الحكومة المرسلة للقطاعات الوزارية لإعداد مشروع قانون المالية لسنة 2022. وأكدت المذكرة على ضرورة الإشراك القوي للمرأة في جميع المجالات الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما لدى الساكنة النشيطة نظرا للمكاسب المتاحة من حيث النمو الاقتصادي والتقدم.

- خلق قسم مكلف بالميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي بمديرية الميزانية. ويضم ثلاث مصالح مكلفة بتطبيق الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي والشراكة في مجال الميزانية المستجيبة للنوع الاجتماعي وتدبير المعارف.

.

التحديات

على الرغم من المجهودات المبذولة من طرف كافة الفاعلين، حكوميين وقطاع خاص أو مجتمع مدني، فلازالت المساواة في الولوج إلى التكنولوجيا والرقمنة والرهانات المرتبطة بالتمكين الاقتصادي للنساء، تطرح مجموعة من التحديات سواء على مستوى التخطيط، أو البرمجة، أو التكوين، أو شروط العمل، فعلى الدولة والمؤسسات العمومية والجماعات الترابية أن تقوم ب:

1. تحليل الفجوات بين الذكور والإناث في استخدام تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات للمساعدة في التعرف على العوائق التي تواجهها، لمساعدة أصحاب القرار في الدولة على إزالة كافة المعيقات وتحسين وضعية النساء في العمل والتعليم؛
2. وضع مخططات عمل وطنية حول المفاهيم الأساسية للتسويق الإلكتروني، واستراتيجيات التسويق الإلكتروني، ونماذج الأعمال التجارية الإلكترونية، مرورا بعملية التخطيط للتسويق الإلكتروني، وطرق جهات التسويق الإلكترونية في تحويل واستخدام أبحاث التسويق الإلكتروني في المعرفة الخاصة بالتسويق الإلكتروني؛
3. تحديث الإطار التشريعي والتنظيمي من أجل مواكبة الاستعمالات والتكنولوجيات الجديدة، ولا سيما تأطير «الأشياء المرتبطة بالأنترنيت» ومواكبة التفكير حول اقتصاد المنصات الرقمية؛
4. بناء نموذج للمجتمع يكون شاملاً ومستداما، مع التركيز على المواطنين والشباب والنساء، لا سيما في المناطق القروية، لما يتيحه من إمكانيات ريادة الأعمال الاجتماعية كرافعة حقيقية للنمو الاقتصادي؛
5. وضع قاعدة بيانات شاملة عن الإصدارات المرتبطة بمجال «تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والمرأة» وعن الجهود التي بذلتها المنظمات الدولية والمبادرات الوطنية؛
6. تسهيل الوصول إلى التكوين والابتكار الرقمي للنساء وملاءمة برامج التدريب بما يتماشى مع احتياجات سوق العمل، خاصة تطوير التكنولوجيا الرقمية وتعميمها كأداة تعليمية؛
7. تحديد التوجهات الجديدة للتمكين الرقمي للنساء والاحتياجات الناشئة عنها، والتركيز على أساليب العمل الجديدة، مثل العمل عن بعد، والعمل بدوام جزئي، والتي يمكن أن يكون لها تأثير حاسم على نشاط المرأة، وتساهم بقوة في نقل حقوق العمال (الحماية الاجتماعية، التقاعد، الانتقال الوظيفي مع السماح بتوازن أفضل بين الحياة الخاصة والحياة المهنية؛
8. توفير فرص العمل وبناء قدرات النساء والفتيات في مجال تكنولوجيا الاتصالات والمعلومات؛
9. إدماج بعد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والرقمنة في برامج محو الأمية الوظيفية للنساء والفتيات؛

10. التدريب والتأهيل الرقمي والتكنولوجي للنساء، يضمن تمكينهن في مجالات الاقتصاد الرقمي، خاصة في إقامة مشروعات الويب النسائية؛

11. وضع برامج خاصة لتحفيز السيدات الرائدات لزيادة قدراتهن وإمكانياتهن على أحدث البرامج والتطبيقات للتطوير من أداء الأعمال، في كافة مجالات الاقتصاد الرقمي؛

12. بلورة وإطلاق مشاريع نقل التكنولوجيا للمساهمة في تعزيز جهود نشر ثقافة الابتكار ونقل التكنولوجيا، وضع أدوات وآليات فعالة وتنفيذية لتسهيل عملية نقل التكنولوجيا في المجالات السوسيو اقتصادية، ولا سيما القطاعات الصناعية؛

13. الحد من إكراهات مشاركة النساء في الاقتصاد التضامني وتحويله إلى المجالات الرقمية والاستفادة من «العائد الرقمي"؛

14. تطوير منصات خاصة بسوق الشغل مستجيبة للنوع الاجتماعي من أجل تمكين النساء من استيعاب المفاهيم والتعريفات المتعلقة بسوق الشغل؛

15. إنجاز برامج محاربة الأمية الرقمية لدى مسيرات التعاونيات النسائية وتلقين تقنيات التعامل الرقمي لفائدة حاملات المشاريع التنموية القابلة للإنجاز في إطار مقاولات الاقتصاد الاجتماعي والتضامني؛

16. دعم الشمول المالي والخدمات المالية الرقمية والتكنولوجيا المتوسطة التكلفة التي توفر مزيد من الفرص لملايين النساء في جميع أنحاء العالم، من خلال زيادة المشاركة في الاقتصاد الرسمي، بما يحسن من المرونة لدى المرأة في مواجهة الصدمات المالية والاقتصادية والصحية؛

17. بلورة استراتيجيات وطنية لخلق اقتصادات ومجتمعات أكثر استدامة وشمولية، وأن التمكين الاقتصادي للمرأة هو المحفز الأكثر فاعلية للنمو الاقتصادي وسد الفجوة بين الجنسين؛

18. النهوض برقمنة التمكين الاقتصادي للنساء كجزء من الإدماج الرقمي الذي يشمل قضايا التحول الرقمي والأمن السيبراني، والقضايا المتعلقة بتعزيز القدرات الرقمية لجميع أفراد المجتمع، لضمان حق الأفراد فيما يتعلق بالتنمية في جوانبها الحديثة، مع مواكبة المتطلبات الحالية؛

19. تشجيع البنوك والقطاع الخاص، على وضع استراتيجيات للشمول المالي من أجل تعزيز وتنسيق نظام مالي شامل للنوع الاجتماعي، الذي يتصدى للعوائق في جانب العرض والطلب التي تواجهها المرأة؛

20. مراجعة القوانين والأنظمة المتعلقة بالمؤسسات العمومية والشركات والبنوك، والمؤسسات المصرفية لضمان تمثيل النساء في مجالس الإدارة وأجهزتها التقريرية؛

21. مراجعة الأطر التنظيمية القانونية التمييزية، والحد من تمظهرات الوصول إلى التدريب والعمل اللائق، وأعمال الرعاية غير المدفوعة الأجر وغير المعترف بها (ارتفاع تكلفة رعاية الأطفال، والأعمال المنزلية)، وسوء ظروف العمل بما في ذلك الأجور المنخفضة، والقواعد التمييزية الاجتماعية والثقافية، ومحدودية الوصول إلى الموارد والتحكم فيها (الأرض، والملكية، والتمويل...).

22. تعزيز روح ريادة الأعمال لدى النساء، وتخفيف الحواجز والمساهمة في تهيئة بيئة مواتية لتنمية روح ريادة الأعمال؛

23. توفير محفزات للشركات الناشئة التي أحدثت من طرف النساء وخاصة في المراحل الأولى، وتعزيز الشراكات بين أصحاب المصلحة المتعددين لتوفير ضمانات القروض للنساء صاحبات المشاريع؛

24. تهيئة بيئة تنظيمية تمكينية تعالج العوائق القانونية لتشجيع المرأة، مثل توفير مكاتب التسجيل المخصصة للنساء فقط، وخدمات التسجيل المتنقلة التي تجعل الالتحاق بالمدارس أقرب إلى محل سكنى المرأة، والحملات التسويقية المصممة خصيصا للنساء؛

25. إعطاء الأولوية لسياسات التشغيل المستشرف للمهن والوظائف الجديدة، والمراعية لمنظور النوع الاجتماعي، وتوقع المهارات وتطويرها؛

26. تعزيز مبادئ تمكين المرأة والانخراط مع القطاع الخاص لتحسين وضع المرأة في الاقتصاد، من أجل تحقيق نمو شامل ومستدام؛

27. وضع برامج للتوعية والتحسيس للحد من الصور النمطية اتجاه المرأة، وزيادة الوعي والدعم للتصدي للتمييز القائم على النوع الاجتماعي على مستوى الفرد والأسرة، والذي يعيق المرأة ويكرّس عدم المساواة بين الجنسين في المجتمع.

الفصل الرابع

التعليم والتربية في العصر الرقمي

وعيا منها بدور التحولات التكنولوجيا والرقمنة في النهوض بالمساواة بين الجنسن في مجالات التعليم والتكوين المهني، بادرت المملكة المغربية إلى تبني دينامية غير مسبوقة للحد من الفجوة الرقمية في الولوج إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات (1)، ، حيث بادرت في إطار الدينامية التي يشهدها مجال تعزيز الولوج إلى الأنترنيت، إلى توفير الولوج الشامل إلى الأنترنت للجميع وبتكلفة مناسبة (2) والنهوض ببرامج دعم النساء والفتيات لاقتناء الهواتف وأجهزة الكمبيوتر (3) وتوفير الولوج إلى التعليم المجاني والمفتوح والمتاح عبر المنصات الرقمية، حيث هيأت الظروف المواتية لتعزيز المساواة بين الجنسين عبر مراجعة القوانين، وإطلاق العديد من المبادرات من أجل دعم المساواة بين الجنسين في الولوج على قدم المساواة إلى جميع أسلاك التعليم، وفي جميع المجالات العلمية(4).

1. ولوج النساء والفتيات للعلوم والتكنولوجيات والهندسة والرياضيات (STEM)

يمثل الحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين في ظل التطور الكبير والمتسارع لتقنية المعلومات والاتصالات، والاستخدام المتزايد للشبكة العنكبوتية في التعليم وفي البحث العلمي، إحدى أهم المرتكزات التي يجب أن تنبني عليها اليوم، أي مقاربة لتفعيل المساواة بين الجنسين، ومشاركة النساء في الحياة العامة وتمكينهن اقتصاديا.

1.1. ولوج النساء للعلوم والتكنلوجيا عبر السياسات والبرامج

انخرط المغرب في دينامية الحد من الفجوة الرقمية في الولوج إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، حيث هيأ الظروف المواتية لتعزيز المساواة بين الجنسين عبر مراجعة القوانين، وإطلاق العديد من المبادرات، من أجل دعم المساواة بين الجنسين في الولوج على قدم المساواة إلى جميع أسلاك التعليم، وفي جميع المجالات العلمية، حتى تلك التي كانت حكرا على الرجال في وقت سابق، حيث أصبحت الفتيات تلجن في بعض الأحيان، بنسب أكبر إلى بعض الشعب والتخصصات.

وقد عرفت منظومة التربية والتكوين، التي تعتبر رهانا كبيرا للتنمية المستدامة في المغرب، مجموعة من الإصلاحات الاستراتيجية التي تهم المساواة بين الجنسين، كالميثاق الوطني للتربية والتكوين، والمخطط الاستعجالي 2009-2012 ، والرؤية الاستراتيجية للإصلاح2015-2030، التي يكمن جوهرها في إرساء مدرسة جديدة، قوامها الإنصاف وتكافؤ الفرص، والجودة للجميع، والارتقاء بالفرد والمجتمع، وريادة ناجعة وتدبير جديد للتغيير. هذا بالإضافة إلى مخرجات النموذج التنموي الجديد، الذي سعى إلى توسيع جوهري لمشاركة النساء في المجالات الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، عبر ثلاث رافعات أساسية، من خلال رفع الإكراهات الاجتماعية التي تحد من مشاركة النساء، ودعم آليات التربية والتكوين والإدماج والمواكبة والتمويل المخصصة للنساء، والنهوض بقيم المساواة والمناصفة، وتنميتها، وعدم التسامح كليا مع كافة أشكال العنف والتمييز إزاء المرأة.

2.1.الجامعة المغربية والرقمنة

تعتبر رقمنة الجامعات واستعمال التكنولوجيات الحديثة، خطوة مهمة للرفع من جودة التعليم وتطوير البحث العلمي والابتكار. وفي سياق الجهود المبذولة لضمان المساواة بين الجنسين، في الولوج إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة، للرفع من مستوى جودة التعليم العالي والبحث العلمي، وفي ظل التطور التكنولوجي، أطلقت المملكة المغربية المخطط الوطني لتسريع تحـول منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار (PACTE ESRI

2030). الذي يكتسي بعدا استراتيجيا وطابعا عمليا صرفا، يستمد جوهره من التوجهات الإستراتيجية للنموذج التنموي الجديد، ويهدف إلى ترجمة أولويات البرنامج الحكومي، خصوصا في شقه المتعلق بتطوير الرأسمال البشري، نحو تدابير عملية، بغية تسريع اندماج المغرب في مجتمع المعرفة.

ويستند هذا المخطط الوطني على منظومة متجانسة من القيم، بمقدورها تعبئة جميع الفاعلين ودعم التفافهم حول رؤية مشتركة. وتتمحور هذه القيم حول الشفافية والأخلاقيات والتميز والقدرة على الصمود، من خلال التكوين والإنصاف وتكافؤ الفرص، بالإضافة إلى الانفتاح. كما يتوخى إرساء نموذج جديد للجامعة المغربية، يرتكز على أربعة محاور مهيكلة، تتمثل في:

- إصلاح بيداغوجي شامل ومندمج؛
- بحث علمي بمعايير دولية؛
- منظومة حكامة ناجعة وفعالة؛
- دور محوري للمجالات الترابية من حيث الابتكار وخلق القيمة المضافة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

وقد تم تحديد ثلاث رافعات لأجرأة هذا المخطط الوطني، تشمل التحول الرقمي، وملاءمة الإطار القانوني والتنظيمي، بالإضافة إلى تعزيز الشراكات وفرص التعاون على المستويين الوطني والدولي.

ويهدف هذا المخطط إلى إرساء نموذج جديد للجامعة المغربية، يرتكز على أربعة محاور مهيكلة، تتمثل في إصلاح بيداغوجي شامل ومندمج، أسس بحث علمي بمعايير دولية، منظومة حكامة ناجعة وفعالة، دور محوري للمجالات الترابية، من حيث الابتكار وخلق القيمة المضافة على المستوى الاقتصادي والاجتماعي والبيئي.

ومن بين إجراءات هذا المخطط الوطني والتي لها علاقة بالابتكار والتغير التكنولوجي نجد:

- إنشاء منصة وطنية للتوجيه وإعادة التوجيه، والتسجيل المسبق عبر الإنترنت للطلاب والطالبات؛
- تقوية مهارات الطلاب الرقمية؛
- تنفيذ طرق تدريس 4.0 من خلال تعزيز التعلم عن بعد والتعليم بالتناوب؛
- رقمنة ونشر الإنتاج العلمي (بما في ذلك أطروحات الدكتوراه)؛
- دعم فهرسة المجلات المغربية في قواعد البيانات الدولية.
- تنفيذ برامج تعزيز ودعم الابتكار عند الشباب وفي المجتمع؛
- إحداث وحدات تكوين جديدة تتعلق بالابتكار والإبداع؛

وقد أطلق قطاع التعليم العالي والبحث العلمي في اليوم العالمي للمرأة، لسنة 2022 مبادرة« LeaderSHE » بهدف تعزيز القدرات القيادية وترسيخ ثقافة الإبداع والابتكار لدى الطالبات. وترتكز هذه المبادرة على ثلاثة محاور أساسية:

- تنظيم دورات تكوينية لفائدة الطالبات في مجال "القيادة النسائية"؛
- خلق شبكات لتقاسم التجارب وتبادل الخبرات؛
- تنظيم لقاءات حوارية شهرية، بالإضافة إلى إحداث مكتبة رقمية خاصة بالقيادة النسائية.

إن مختلف السياسات والبرامج الهادفة إلى الحد من الفجوة بين الجنسين، مكنت من تحقيق نتائج جد إيجابية وملموسة، في الجانب المتعلق بولوج الفتيات والنساء إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات.

أما على مستوى كليات الطب، فقد بلغ عدد الطالبات برسم السنة الجامعية 2022-2021، ما مجموعه 14014 من أصل 23978 طالب وطالبة، أي بنسبة تأنيث وصلت إلى 58%. ونفس التحول نجده في شعب التكنولوجيا، إذ بلغ عدد الفتيات 9845 من إجمالي 17555 طالب وطالبة، أي بنسبة تأنيث وصلت إلى 56%، وفي مجال علوم الرياضة يبلغ إجمالي الطلبة 538 من بينهم 250 طالبة برسم نفس السنة.

وتجدر الإشارة إلى أنّ القطاع الحكومي المكلف بالتعليم العالي والبحث العلمي والقطاع الحكومي المكلف بالتجارة والصناعة، قد أطلقا، سنة 2019، من خلال المركز الوطني للبحث العلمي والتقني ووكالة التنمية الرقمية، برنامج «الخوارزمي» 20، الخاص بدعم البحث في مجال الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته. وفي هذا الشأن، تم اختيار 45 مشروعًا من مجموع 251 مشروعا في مجال الذكاء الاصطناعي والمعطيات الضخمة.

أما فيما يخص المعطيات المتعلقة بحضور المرأة في أنشطة البحث العلمي، فقد بلغ عدد الأساتذة الباحثين برسم سنة 2022-2021 ما مجموعه 4623 أستاذة باحثة، أي ما يعادل 29% من مجموع الأساتذة الباحثين بالجامعة العمومية، و17442 طالبة في سلك الدكتوراه، وهو ما يعادل 43.2% من مجموع طلبة سلك الدكتوراه في الجامعة العمومية.

وقد حظي موضوع المرأة باهتمام كبير في مجال البحث العلمي، إذ بلغ عدد الأطروحات التي تبحث في مجالات ذات الصلة 162 أطروحة في سنة 2016. وفيما يخص المنشورات العلمية المغربية المنشورة بقاعدة البيانات «Web of Sciences ويب أف ساينس» برسم سنة 2018 فقد لوحظ أن 24% منها تعود لأستاذات باحثات.

2. توفير الولوج الشامل إلى الأنترنت للمعلمين والطلاب والمدارس والبيئات التعليمية

يعتبر تحقيق مبدأ الإنصاف بين جميع الأطفال ذكورا وإناثا في ولوج تعليم ذي جودة، من الدعائم الأساسية التي تتأسس عليها سياسات الإصلاح التي تنتهجها المملكة المغربية، فقد اتخذت في هذا الإطار إجراءات عديدة تهدف إلى الإصلاح، وخصوصا تلك التي تستهدف تطوير العدة الرقمية في المضامين البيداغوجية، والتي فرضت التأقلم معها، الأزمة الوبائية على أساس أنها الوسيلة المثلى في مجال التدريس.

وفي هذا السياق، وضع القانون الإطار رقم 51.17. الخاص بمنظومة التربية والتكوين، التربية على الرقميات، في صلب التحول الذي يجب أن يعرفه التعليم، وفق مبدئي الإنصاف والجودة، لذلك تم «اعتبار تقوية إدماج تكنولوجيا الإعلام والتواصل في تحسين جودة التعلمات وإنشاء مختبرات الابتكار وإنتاج المحتوى الرقمي، وتطوير التعلم عن بعد، كمكملات للتعليم الحضوري» (المادة 33)، يتوخى إرساء نموذج جديد لتدبير الإصلاح في أفق سنة 2026.

كما أطلقت الحكومة خارطة الطريق من «أجل مدرسة عمومية ذات جودة للجميع» 2022-2026، وقد ضمت 12 التزاما ملموسا، تهم التلاميذ والتلميذات، الأساتذة والمؤسسات التعليمية، منها الالتزام رقم 04، المتعلق بتوجيه التلميذات والتلاميذ نحو مسارات دراسية تتلاءم مع مؤهلاتهم للرفع من فرص نجاحهم، والالتزام رقم 09، المتعلق بتوفير كل المؤسسات التعليمية الابتدائية والثانوية على تجهيزات رقمية للعرض، تمكن من استغلال الموارد الرقمية ذات أثر بيداغوجي متحقق منه، مع توفير حجرات متعددة الوسائط حديثة، بجميع مؤسسات التعليم الثانوي.

واستثمارا لتجربة المملكة المغربية في مجال ضمان المساواة في الولوج إلى الحق في التعليم، وخلق بيئة وبنى تحتية تستجيب للمعايير الدولية المعتمدة لضمان الجودة في التعليم، خاصة التعليم العمومي، وضمان تكافؤ الفرص بين مختلف شرائح المجتمع، والحد من الفوارق الاجتماعية، تباشر المملكة جملة من التدابير التي تروم تعميم الولوج الشامل إلى الرقمنة والتكنولوجيات الحديثة للتلاميذ، والأطر والمدرسين في مختلف أسلاك التعليم، يمكن إجمالها في:

برامج دعم النساء والفتيات لاقتناء الهواتف وأجهزة الكمبيوتر:

بغية التمكن الرقمي لأسرة التعليم، أطلقت مؤسسة محمد السادس للنهوض بالأعمال الاجتماعية للتربية والتكوين، برنامج نافذة، والذي يضم العرضين التاليين لفائدة رِجَالِ ونساء التعليم:

- منحة مالية فردية، تصل إلى 2000 درهم، تُقدم للمنخرط والمنخرطة عند شراء حاسوب مكتبي أو محمول؛
- تخفيض بنسبة 25% عَلى أثمنة الاشتراك فِي خدمتي الإنترنت من نوع 4G أَو الألياف البصرية وعَلى اشتراكات الهاتف النقال.

وبهدف مواكبة منخرطيها وأسرهم خلال مسارهم الأكاديمي والمهني، أبرمت مؤسسة محمد السادس اتفاقية شراكة مع شركة Y-SCHOOL المالكة لمنصة YOOL الخاصة بالتعليم الإلكتروني المباشر، وبموجبها ستستفيد أسرة التعليم من تخفيض بنسبة 15٪ على أثمنة حضور دروس الدعم الدراسي والدورات التكوينية، التي تقترحها المنصة بشكل تفاعلي، والتي تهم تعلم اللغات والتحضير لاختبارات الباكالوريا وامتحانات الولوج للمعاهد العليا، لفائدة أبناء المنخرطين، واكتساب المهارات الشخصية skills.

توفير الولوج الشامل إلى الأنترنت للمعلمين والطلاب والمدارس والبيئات التعليمية الأخرى عن طريق:

- تعميم الربط بشبكة الأنترنت لكافة المؤسسات التعليمية، والذي يبلغ حاليا نسبة 95% على الصعيد الوطني، والباقي في طور الإنجاز، وهذه العملية تغطي 54% من المؤسسات المتواجدة بالعالم القروي.
- تجهيز 1942 من مؤسسات السلك الثانوي الإعدادي والتأهيلي بقاعات متعددة الوسائط، منها 45% بالعالم القروي، وهذا خلال السنتين الماليتين 2021 و2022.
- تجهيز 10400 مؤسسة تعليمية تضم كافة الأسلاك بحقائب متعددة الوسائط، منها 56% بالعالم القروي، وهذا خلال السنة المالية الجارية.
- تجهيز 3424 مدرسة فرعية جلها بالعالم القروي بحقيبة متعددة الوسائط لكل مدرسة.

وقد مكنت مختلف التدابير التي تم اتخاذها بغية الحد من التفاوتات الرقمية المجالية من تحقيق نتائج جد إيجابية لضمان الولوج الشامل إلى الأنترنيت، خاصة في الجانب المتعلق بالبنيات التحتية الضرورية، (الملحق رقم 6)

تعزيز أنواع جديدة من محتوى التعلم وطرق التدريس الجديدة لتعزيز التفكير الحسابي على المستويين الابتدائي والثانوي وتحسين بيئات التعلم الافتراضي:

لقد عمل القطاع الوصي على التعليم بدعم الأساليب والوسائل الجديدة لمضمون التعلم وطرق التدريس لتعزيز التفكير الحسابي على المستويين الابتدائي والثانوي وتحسين بيئات التعلم الافتراضي، وذلك من خلال:

- إدخال أساسيات البرمجة بمدارس التعليم الابتدائي، يمكن للأطفال من خلالها تعلّم الترميز، حيث تم إدراج البرمجة رسميا في المنهاج الدراسي للمستويين الخامس والسادس ابتدائي سنة 2020؛
- إعداد تطبيقات تربوية جوالة لتعزيز التفكير الحسابي والقراءة موجه للتلاميذ والتلميذات على مستويي الابتدائي والثانوي، مثال تطبيق واحة الرياضيات للسنة الثانية ابتدائي الذي يقدم تمارين لمادة الرياضيات، وتطبيق Ma lecture مستوى السنة الثالثة ابتدائي، والتطبيق (القراءة المقطعية) موجه للمستوى الأول.

كما تم استغلال التكنولوجيا في عملية وضع المناهج والتقييم والدعم الاجتماعي وتنظيم التعلم داخل وخارج المؤسسات التعليمية عبر:

- إعداد منصة تحريرية رقمية للسيناريوهات البيداغوجية التفاعلية «Scénari Prof» موجهة للأسلاك التعليمية الثلاثة، سلك التعليم الابتدائي وسلكي التعليم الثانوي (تهم المواد العلمية المدرسة باللغة الفرنسية)؛
- إطلاق مشروع القسم الرقمي في نسخته التجريبية لفائدة 250 ثانوية إعدادية، وذلك خلال الموسم الدراسي 2022/2023. ويهدف هذا المشروع إلى تطوير تدريس المواد العلمية بالثانويات الإعدادية، من خلال إدماج تكنولوجيا المعلومات والاتصالات داخل الفصول الدراسية؛
- فيما يخص رقمنة الدعم الاجتماعي، فقد تم إرساء وتنزيل مسطحة بالمنظومة المعلوماتية «مسار»، للتتبع والتقييم والمراقبة لتدابير الدعم الاجتماعي التالية، (الداخليات الإطعام المبادرة الملكية «مليون محفظة») حيث يتم الولوج إلى طلب الحصول على منحة الداخلية، أو المطعم المدرسي بالسلك الثانوي الإعدادي مباشرة على مسطحة «فضاء المتمدرس»، كما يمكن لآباء أو أمهات أو أولياء تلميذات وتلاميذ السنة السادسة ابتدائي تعبئة هذا الطلب بعناية، وذلك على مستوى منظومة «مسار». أما بخصوص رقمنة برنامج تيسير للتحويلات المالية المشروطة من أجل تسهيل التسجيل، ومعالجة الشكايات، فقد تم خلق الموقع الإلكتروني «تيسير» والتطبيق الإلكتروني « TAYSSIR » الخاص بالهواتف الذكية، بالإضافة إلى اعتماد مكاتب القرب .
- تجهيز 1942 من مؤسسات السلك الثانوي الإعدادي والتأهيلي بقاعات متعددة الوسائط، منها 45% بالعالم القروي، وهذا خلال السنتين الماليتين 2021 و2022؛

- تجهيز 10400 مؤسسة تعليمية تضم كافة الأسلاك بحقائب متعددة الوسائط، منها 56% بالعالم القروي، وهذا خلال السنة المالية الجارية؛
- تجهيز 3424 مدرسة فرعية جلها بالعالم القروي، بحقيبة متعددة الوسائط لكل مدرسة.

القيام بتحليل مستجيب للنوع الاجتماعي عند اختيار بحوث للنشر داخل مجالس تحرير المجلات والندوات والمؤتمرات العلمية:

لقد عمل القطاع الوصي على التعليم، بالاعتماد على مقاربة النوع الاجتماعي في اختيار البحوث القابلة للنشر داخل مجالس تحرير المجلات والندوات والمؤتمرات العلمية بحيث:

- تتوفر الوزارة على بنيات مؤسساتية تقوم بالإشراف على النشر والتوثيق التربوي، مع استحضار مقاربة النوع في بحوث النشر، ويتعلق الأمر بالمركز الوطني للتجديد التربوي والتجريب، والمركز الجهوي للتوثيق والتنشيط والإنتاج التربوي؛
- حضور العنصر النسوي في فرق البحث العلمي في المجال التربوي، حسب الرغبة في الانخراط دون قيد أو شرط، إسوة بزملائهن الذكور، ونفس الملاحظة تسري على فرق التجديد التربوي، يعتبر العنصر النسوي أكثر حضورا في آلية التكوين المستمر، عبر صيغة المصاحبة والتكوين عبر الممارسة؛
- العمل على إشراك المرأة في الندوات التي ينظمها المركز الوطني للتجديد التربوي والتجريب، (ندوة التجديد التربوي-ندوة البحث العلمي في المجال التربوي، الإسهامات العلمية والمشاركة النسائية وضمان تمثيلية النساء في اللجن العلمية...)؛
- تشجيع المشاركة النسائية ومشاركة الفتيات في مشاريع الإنتاج والتنشيط التربويين، من طرف المركز الجهوي للتوثيق والتنشيط والإنتاج التربوي.

3. دعم التعليم المجاني والمفتوح والمتاح عبر المنصات الرقمية

تعتبر المساواة بين الجنسين محورا مركزيا في سياسات واستراتيجيات التنمية التي اعتمدها المغرب، ويكتسي هذا الرهان أهمية خاصة في القطاع التربوي، لأن محاربة الصور النمطية بين الجنسين وعدم تكافؤ فرص الولوج إلى التعليم، تبدأ من مرحلة التعليم المدرسي، كما أن التعليم هو الحجر الأساس الذي تنبني عليه الموارد البشرية الوطنية، وينعكس هذا، من خلال الاعتمادات المالية المهمة، التي يتم رصدها للقطاع، والتي بلغت سنة 2021- 2022 ما يناهز 62,451 مليار درهم ن بزيادة 6,1% مقارنة مع السنة السابقة.

1.3. مأسسة المساواة بين الجنسين في التعليم

باشرت المملكة المغربية منذ أكثر من عقدين، عملية مأسسة المساواة بين الجنسين في التربية والتعليم، لاسيما من خلال مجموعة من السياسات والبرامج كالتالي:

- لقد أدرج القطاع الوصي المساواة بين الجنسين في استراتيجيته، في تلاؤم مع مضامين الرؤية الاستراتيجية للإصلاح 2015-2030 ، والقانون الإطار رقم 17-51 المتعلق بإصلاح منظومة التربية والتكوين، و خارطة الطريق 2022-2026 ، من أجل مدرسة عمومية ذات جودة للجميع، والتي تسعى لإرساء نموذج جديد لتدبير الإصلاح في أفق سنة 2026، يرتكز على الأثر على المتعلم والمتعلمة ، وعلى تقديم حلول وتدابير عملية لتحسين جودة المدرسة العمومية وحماية حق الفتيات الأساسي في التعليم الإلزامي، وفي الطفولة، في انسجام مع المرجعيات الدولية للمساواة بين الجنسين، ومقتضيات النموذج التنموي الجديد في أفق 2035؛
- وقد تم العمل على تحقيق إلزامية التعليم للجميع ذكورا وإناثا، عن طرق تشجيع التمدرس المبكر بالتعليم الأولي، والحد بشكل جذري من الهدر المدرسي ومن التكرار، حيث سيتم العمل في أفق 2026، على تقليص معدلات الهدر المدرسي ب 1/3، والرفع من معدل نجاح التلميذات والتلاميذ إلى 2/3 مقارنة بالوضعية الحالية.
- جعل المدرسة مجالا لضمان التعلمات، يضمن للأطفال اكتساب المعارف والمهارات التي تساعدهم على النجاح في حياتهم الدراسية والمهنية، فضاء يجذب الأطفال ويربيهم على القيم الوطنية والكونية ويجعلهم يطورون ذواتهم وقدراتهم؛

- إنتاج قطاع التعليم لمؤشرات مفصلة تراعي بعد النوع الاجتماعي، وتعمل على تعزيز الميزانية المستجيبة للنوع، من خلال المساهمة سنويا في تقرير النوع المصاحب لقانون المالية، والقيام بتحليل النوع، وخطة عمل متوسطة المدى، لمأسسة المساواة بين الجنسين؛
- وضع هياكل مختصة مكلفة بالنوع على المستوى الوطني والجهوي، وخطة عمل متوسطة المدى لمأسسة المساواة بين الجنسين، وتنظيم دورات تكوينية في مجال المساواة بين الجنسين.
- اتخاذ التدابير والإجراءات الهادفة إلى تحقيق تعميم تمدرس الفتيات، خاصة القرويات منهن، وتخص توسيع وتنويع العرض المدرسي، وتعزيز برامج الدعم الاجتماعي، وبرامج الدعم التربوي وبرامج التربية غير النظامية؛
- إدماج المساواة بين الجنسين في التكوين بالمراكز الجهوية، لمهن التربية بمختلف الأسلاك (سلك تأهيل أطر التدريس، سلك تكوين أطر الإدارة التربوية، سلك تكوين أطر الدعم الإداري والتربوي والاجتماعي)؛

2.3. التعلم عن بعد واستعمال التكنولوجيا الرقمية في ظل أزمة كورونا

أبانت تجربة المملكة في التعاطي مع أزمة كورونا، على أن التعليم المجاني وتطوير الرقمنة والأنظمة المعلوماتية المتصلة به، وإن كان هدفه الأساسي هو إيصال المعرفة والمعلومات للتلاميذ، إلا أن رقمنة التعليم عن بعد، مكن من زيادة فرص الوصول إلى التعلم، وجعل العملية التعليمية أكثر مرونة للتلاميذ والمدرسين، بالإضافة إلى تعزيز وتطوير المهارات والكفاءات الضرورية، وهي تعد كحل ناجع لضمان الاستمرارية البيداغوجية، وتحقيق تكافؤ الفرص بين كافة التلميذات والتلاميذ، وتقليص الفوارق التعلمية بينهم، و في هذا السياق، تم اعتماد وتبني ممارسات متعددة لتطبيقه:

- إطلاق منصة TelmidTICE مع ضمان مجانية الولوج إليها، وتعزيزها بأكثر من 6000 محتوى تعليمي في مارس2020، أكثر من 600000 مستعملة ومستعمل في اليوم؛
- العمل بمسطحة Teams المدمجة في منظومة مسار، لتيسير التواصل بالمدرسات والمدرسين وبالتلميذات والتلاميذ بسلكي التعليم الثانوي التأهيلي والثانوي الإعدادي، مما سمح للمدرسين بتنظيم دورات التعليم عن بعد، بإشراك تلميذاتهم وتلاميذهم، عبر استعمال العروض التقديمية، أو النصوص الرقمية، أو تقنيات الصوت والفيديو؛
- توفير موارد رقمية وسمعية بصرية وحقائب بيداغوجية لازمة لتوفير التعليم والتكوين عن بعد، مع ضمان مجانية الولوج إلى المنصات التعليمية الرسمية وكذلك لكل من الهواتف المحمولة والشبكات الثابتة؛
- توفير أزيد من 3000 مورد رقمي على البوابة الرقمية "Taalimtice"؛
- تجويد الدروس الرقمية المتوفرة على البوابة الرقمية «Telmidtice» والموجهة للتعليم؛
- توزيع كتيبات مدرسية لفائدة تلميذات وتلاميذ الوسط القروي؛

وقد تعزز هذا المسار من خلال وضع وتنزيل مرسوم رقم 2.20.474 الصادر في 15 محرم (1443 21 أغسطس 2021) في شأن التعلم عن بعد، والذي يحدد شروط وكيفيات التعلم عن بعد لفائدة المتعلمين والمتعلمات بمؤسسات التربية والتعليم والتكوين المدرسي والجامعي بالقطاعين العام والخاص. وإعداد مجزوءات التكوين عن بعد3، والتي انطلق العمل بها خلال الموسم الدراسي الحالي 2024-2023، لاستئناس الفاعلين التربويين بمنصات التعليم عن بعد.

إن التطور الكبير والمتسارع في تقنية المعلومات والاتصالات وفي البحث العلمي، على وجه الخصوص، أظهر الحاجة الماسة إلى إعادة النظر في منظومة التعليم العالي والبحث العلمي، لتتلاءم مع المتغيرات التي فرضتها البيئة التكنولوجية المتغيرة، أي التحول من المدخل التقليدي للتعليم والبحث، إلى المدخل الابتكاري للتعليم، بتوظيف الوسائط التكنولوجية الحديثة، وشبكة الأنترنيت في عملية التعليم، بظهور ما يسمى بالتعليم بالوسائط الرقمية، أو بالتعلم الإلكتروني. ويعد هذا الأخير هدفا تسعى إليه مؤسسات التعليم، لتبنيه وتجسيده على أرض الواقع، لضمان جودة التعليم، والحد من الفجوة بين الجنسين، وتلبية احتياجات أكبر شريحة ممكنة، خاصة الفئات الهشة، رغم أن التحديات المرتبطة به لا زالت قائمة.

3 - https://e-takwine-tanmia.men.gov.ma e-takwine

التحديات

تتجلى أهم التحديات المطروحة في:

- التموقع إزاء التطورات التكنولوجية، وذلك لتحديث الإدارة عموما والقطاعات الاجتماعية خصوصا، (التعليم، الصحة)؛
- تطوير البحث العلمي في الصناعة الرقمية والذكاء الاصطناعي؛
- مواكبة الجامعة والمؤسسات التعليمية لصعود منظومة من الفاعلين الوطنيين في مجال الذكاء الاصطناعي واقتصاد المعطيات، قصد الإسراع بتنفيذ تطبيقات عمليّة للذكاء الاصطناعي تلبي حاجيات المجتمع؛
- تعميم تقنيات التعلم عبر التكنولوجيا الرقمية لتشمل العالم القروي، ومواكبة التطورات الحاصلة على هذا المستوى، مع استهداف النساء والفتيات.
- تعزيز قدرات الدول في إعداد وتنفيذ سياسات وبرامج للنهوض بتعليم التكنولوجيا والهندسة والرياضيات تراعي المساواة بين الجنسين؛
- وضع مخططات وطنية لتسريع رقمنة منظومة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار؛
- إذكاء الوعي بأهمية تعليم العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات للفتيات والنساء؛
- الحد من أوجه التفاوت بين الجنسين في الولوج إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات، باعتبارها وظائف المستقبل، ودورها في تمكين النساء والفتيات وريادتهن؛
- زيادة المنح البحثية وفرص التمويل، للمشاريع البحثية التي تركز على النوع الاجتماعي؛
- الربط ما بين مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والطب والاهتمامات القائمة على النوع الاجتماعي؛
- مواكبة الفتيات من أجل إدراك أهمية مجالات العلوم والتكنولوجيا والهندسة والرياضيات والطب، وكيفية الالتحاق بالمهن في هذه المجالات؛
- اتخاذ تدابير عملية للحد من الفجوة بين نسب التحاق الفتيات بمجالات العلوم والتكنولوجيا، ونسب توظيفهن في مهن ذات علاقة بطبيعة التكوين؛
- تقوية إدماج تكنولوجيا الإعلام والتواصل في تحسين جودة التعلمات و»إنشاء مختبرات الابتكار وإنتاج المحتوى الرقمي» وتطوير التعلم عن بعد؛

- توجيه التلميذات والتلاميذ نحو مسارات دراسية تتلاءم مع مؤهلاتهم للرفع من فرص نجاحهم، وضمان توفر كل المؤسسات التعليمية الابتدائية والثانوية على تجهيزات رقمية، تمكن من استغلال الموارد الرقمية ذات أثر بيداغوجي متحقق منه؛
- محاربة التفاوتات المجالية، من خلال ضمان مجانية الوصول إلى الأنترنيت أَو الألياف البصرية وعَلى اشتراكات الهاتف النقال، ودعم النساء والفتيات لاقتناء الهواتف الذكية وأجهزة الكمبيوتر، خاصة في العالم القروي؛
- توفير الولوج الشامل إلى الانترنت للمعلمين والطلاب والمدارس والبيئات التعليمية الأخرى؛
- استغلال التكنولوجيا في عملية وضع المناهج والتقييم والدعم الاجتماعي وتنظيم التعلم داخل وخارج المؤسسات التعليمية؛
- إنشاء أقسام افتراضية في المناطق النائية التي لا تتوفر على البنيات التحتية الأساسية

الفصل الخامس

التحول الرقمي في المملكة المغربية:

أي دور في حماية النساء من كافة أشكال العنف والتمييز والاستغلال

بقدر ما لعبت تكنولوجيا الاتصالات، مثل الإنترنت والهواتف الذكية النقالة والأجهزة الإلكترونية، دورا كبيرا في النهوض بوضعية النساء وتمكينهن في مختلف المجالات، ومن توفير إمكانيات حقيقية للوصول إلى المعلومات والاتصال الفوري، وتعزيز حرية التعبير، بقدر ما أصبحت تطرح العديد من الإشكاليات والتحديات، يبقى أهمها حماية الحق في الخصوصية (1)، وما يرتبط به من خرق لحقوق المرأة، ومن ضمنها العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي (2).

وفي المقابل، ولمواجهة هذه التحديات، وجعل التكنولوجيات والرقمنة في قلب آليات تدخل الحكومة لمواجهة كافة أشكال الاستغلال والعنف الرقمي ضد النساء، باشرت الحكومة العديد من الأوراش لتطوير المعرفة بظاهرة العنف اتجاه النساء (3)، وتطوير شراكات موسساتية مع جمعيات المجتمع المدني (5) والنهوض بأدوار وسائل الإعلام في تطويق العنف ومحاربة الصور النمطية اتجاه النساء (4).

1. التكنولوجيات الحديثة والحق في الخصوصية والمساواة

أصبحت تكنولوجيا الاتصالات، مثل الإنترنت والهواتف الذكية النقالة والأجهزة الإلكترونية جزءاً من الحياة اليومية للأفراد، وقد مكنت من إدخال وتوفير إمكانيات حقيقية للوصول إلى المعلومات والاتصال الفوري، كما عززت الابتكارات في مجال تكنولوجيا الاتصالات، حرية التعبير، ويسرت النقاش العالمي، ووفرت الوسائل التقنية للمشاركة الديمقراطية، كما مكنت التكنولوجيات المساهمة في دعم التقدم البشري، والتنمية المستدامة، وفي النهوض وتعزيز وحماية حقوق الإنسان بصفة عامة.

فبقدر ما استطاعت التكنولوجيا الرقمية وابتكاراتها من فتح الأبواب أكثر على حرية التعبير ودعم الديمقراطية، بالنظر للإمكانات التي توفرها في التواصل الفعال والسريع، بقدر ما تطرح من إشكالات مرتبطة أساسا بتحقيق التوازن بين المصلحة الشخصية والحق في الخصوصية، وضرورة حمايتها من كل اختراق، سواء من جهة الدولة أو الأفراد، والمصلحة العامة التي تقتضي حفظ أمن المجتمع من كل تهديد وفق مدلولاته الثلاث: الأمن العام والسكينة العامة والصحة العامة .

يوفر القانون الدولي لحقوق الإنسان الإطار والمرجع العالمي الذي يجب أن يقيم على ضوئه، أي تدخل في حقوق الخصوصية الفردية، بحيث تنص المادة 12 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، على أنه «لا يُعرض أحد لتدخل تعسفي في حياته الخاصة أو أسرته أو مسكنه أو مراسلاته، أو لحملات على شرفه وسمعته، ولكل شخص الحق في حماية القانون من مثل هذا التدخل أو تلك الحملات.» ووفقاً للمادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، «لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته.» وتشير هذه المادة، علاوة على ذلك، إلى أن «من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس.“

فبالإضافة لتضمين العديد من الصكوك الدولية الأخرى لحقوق الإنسان لأحكام مماثلة في هذا المجال، تنص العديد من القوانين الوطنية على المستوى الدولي، على حق جميع الأشخاص في أن تحترم حياتهم الخاصة، وحياتهم العائلية وسكنهم ومراسلاتهم أو الحق في الاعتراف بكرامتهم أو سلامتهم الشخصية أو سمعتهم واحترامها، وبعبارة أخرى، هناك اعتراف عالمي بالأهمية الأساسية والصلة الوطيدة للحق في الخصوصية، والحاجة إلى ضمان حماية هذا الحق في القانون والممارسة.

من خلال التجارب المقارنة على المستوى الدولي، يتضح أن عدم وجود رقابة فعالة تساهم في انعدام المساءلة عن حالات الاقتحام غير القانوني للحق في الخصوصية في البيئة الرقمية، وقد أثبتت الضمانات في أغلب التشريعات عدم فعاليتها، ضد أساليب المراقبة غير القانونية أو التعسفية.

ولضمان حماية قانونية فعالة، فإن مشاركة جميع الآليات المؤسساتية في الإشراف على برامج المراقبة، وكذلك مؤسسات رقابة مدنية مستقلة، وضمان سبل الانتصاف الفعالة، المتعلقة بحالات انتهاك الخصوصية عن طريق المراقبة الرقمية، في مختلف الأشكال القضائية والتشريعية والمؤسساتية، التي تبقى من أهم الآليات التي يمكن أن تحمي هذا الحق.

يتضح مما سبق أن حماية الحق في الخصوصية ينطوي على معطيين أساسيين، يتمثل الأول في توفير الضمانات الإجرائية والرقابة الفعالة، والثاني يتمثل في ضمان الحق في سبل انتصاف فعالة، وهو المنحى الذي تبنته المقاربة المغربية تشريعا وممارسة.

1.1. الإطار القانوني لحماية المعطيات والحق في الخصوصية للمرأة المغربية

تعد حماية الحياة الخاصة حقا دستوريا، بناء على الفصل 24 من دستور المملكة المغربية لسنة2011، والذي ينص على أن، «لكل شخص الحق في حماية حياته الخاصة»، كما تعتبر حقا أساسيا من حقوق الإنسان، ورافعة للتنمية الاقتصادية عبر اقتصاد المعلومات، ومساهمته في خلق مهن جديدة ودعم التجارة الدولية والاستثمار، كما أنها تعد من مستلزمات العولمة ومن الشروط الأساسية للتعاون الدولي، لذا يتجلى الرهان في إرساء نوع من التوازن بين معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، من قبل المسؤولين عن المعالجة من جهة، ومراعاة حقوق الأفراد المعنيين من جهة أخرى، وعبر وضع إطار معياري، وهو ما اتجه إليه المشرع المغربي من خلال مجموعة من القوانين .

ومن أجل هذه الغاية، صدر القانون رقم 09-08 المتعلق بحماية الأشخاص الذاتيين تجاه معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، في 18 فبراير 2009، والذي يهدف إلى ضمان التوازن بين معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي من طرف المسؤولين عن المعالجة من جهة، وحقوق الأشخاص المعنيين من جهة أخرى، كما تم تأسيس اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بموجب هذا القانون.

كما جاء القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف اتجاه النساء، بالعديد من المقتضيات التي تجرم انتهاك حق المرأة في الخصوصية، من خلال تحديده لمفهوم العنف ومختلف أشكاله؛ وبذلك فقد تم وضع إطار مفاهيمي محددا ودقيقا، من شأنه مساعدة المتدخلين لتمييز وحصر الأفعال والسلوكيات المدرجة في مجال العنف ضد النساء، وأيضا

يتيح التوسع في المفهوم، من إمكانية تطويق فعل العنف أيا كان المجال الذي يقع فيه، بما في ذلك الفضاء الرقمي، حيث تم التجريم والمعاقبة على المضايقات والإيذاء الذي يقع فيه، بنص المادة 5 من هذا القانون.

2.1. الإطار المؤسساتي

فبالإضافة للإطار القانوني الذي يقنن مجال الحق في الحياة الخاصة في التشريع المغربي، هناك آليات مؤسساتية، تسهر على معالجة المعطيات، والمراقبة وتتبع الشكايات، وأيضا التوعية بأهمية الحق في الخصوصية.

اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بالمغرب (CNDP)

تضطلع اللجنة بمهمة التحقق من أن عمليات معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي تتم بشكل قانوني، وأنها لا تمس بالحياة الخاصة أو بحقوق الإنسان الأساسية أو بحريات الأفراد، وتتمحور مهام اللجنة فيما يتعلق بحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، بإخبار وتحسيس الأفراد والهيئات العمومية والمؤسسات الخاصة، وإضفاء المزيد من الشفافية في مجال استعمال المعطيات، وتقديم المشورة للحكومة والبرلمان والإدارة، ومراقبة عمليات معالجة المعطيات ومدى توافقها مع القانون رقم 09.08 ونصوصه التطبيقية، ومراقبة ودراسة وتحليل التوجهات والتحولات التكنولوجية والاقتصادية والقانونية والمجتمعية، التي يمكن أن تؤثر على مجال حماية المعطيات بالمغرب.

السجل الوطني لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي بالمغرب

أعلنت اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، على نشر السجل الوطني لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي يوم الإثنين 16 يناير 2023، حيث تخول المواد من 45 إلى 50 من القانون رقم 09.08 المتعلق باللجنة الوطنية المذكورة، إحداث السجل الوطني لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، ووضعه رهن إشارة العموم.

كما تم إحداث سجل وطني لتتبع الشكايات وعمليات المراقبة، بالرغم من أن التشريعات السارية المفعول لا تفرض أي مقتضى في هذا الإطار، وذلك من أجل تحقيق الشفافية والمساهمة بشكل أفضل في دعم الثقة الرقمية، هذا السجل الوطني سيصبح متاحا للعموم ابتداء من يوم الجمعة 31 مارس 2023.

وفي إطار تنزيل مهامها، قامت اللجنة الوطنية لمراقبة حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي، بمجموعة من المبادرات على الصعيد الوطني والدولي لتوعية الأشخاص المعنيين، لا سيما النساء، بخصوص المخاطر التي يطرحها العالم الرقمي، ومواكبته دون المساس بالحياة الخاصة الرقمية.

منصات إلكترونية للتحسيس والمواكبة:

منصة كون على بال ذات البعد الإفريقي

أطلقت المنصة الرقمية « كون على بال» ذات البعد الإفريقي بتاريخ 9 دجنبر 2022. وهي بمثابة مدرسة افتراضية، تهدف إلى رفع مستوى الوعي لدى النساء والأطفال والمراهقين، بمخاطر العالم الرقمي وتداعياته على حياتهم الخاصة، ولفت انتباههم إلى الحقوق والوسائل، وكذا سبل الانتصاف المتاحة لهم لحماية حياتهم الخاصة الرقمية ومعطياتهم ذات الطابع الشخصي.

وقد تم تنظيم فعاليات إطلاق منصة « كون على بال Koun3labal » ذات البعد الإفريقي، المخصصة لحماية الحياة الرقمية الخاصة، وحماية معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، في المغرب وإفريقيا، في سياق جدول أعمال الأمين العام للأمم المتحدة، فعاليات الحملة الدولية السنوية: «16 يوماً لمناهضة العنف القائم على النوع الاجتماعي ضد النساء والفتيات»، وقد عرف حدث الإطلاق، مشاركة فاعلين إفريقيين ممثلي الهيئات النظيرة للجنة الوطنية على المستوى الإفريقي، كلجنة المعلوماتية والحريات لبوركينا فاسو (CIL)، ولجنة حماية المعطيات الشخصية للسنغال (CDP)، والوكالة الوطنية لأمن المعلومات والمصادقة الإلكترونية (ANSICE)، وهيئة حماية المعطيات الشخصية للبنين (APDP)، والهيأة العليا لحماية المعطيات ذات الطابع الشخصي (HAPDP).

وتتوفر منصة «كون على بالKoun3labal» على دلائل متعلقة بالممارسات الفضلى، والتوصيات والقصص المصورة وما يماثلها، لتحقيق هدف التوعية والتحسيس بأهمية حماية المعطيات ذات الطابع الشخصي والحياة الخاصة الرقمية، كما توفر المنصة مختلف «سبل الانتصاف» التي تسمح للشخص المعني بالأمر بإيداع الشكايات حول معالجة معطياته ذات الطابع الشخصي، وذلك وفقا لمقتضيات القانون رقم 09.08.

2. القضاء على العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي

انخرط المغرب منذ عقود في الجهود الرامية لتطويق ظاهرة العنف الممارس ضد النساء، وهو ما أثمر مكتسبات توجت بالترسيخ الدستوري لمحاربة الظاهرة، بحيث حظيت قضية المساواة ومحاربة العنف والتمييز باهتمام بالغ في دستور المملكة المغربية 2011، كما عرفت الترسانة القانونية العديد من التعديلات، وصدور العديد من القوانين من أجل تعزيز الترسانة القانونية الوطنية في مجال حماية حقوق المرأة، ومحاربة العنف ضد النساء، وجعلها ترسانة قانونية متلائمة ومنسجمة مع الاتفاقيات الدولية وأحكام الدستور.

مع تطور تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الجديدة وتوسيع الشبكات الاجتماعية، تواصل المملكة المغربية جهودها للرقي بمنظومتها الحمائية من العنف اتجاه النساء، خاصة مع بروز أشكال أخرى من العنف، ومنها «العنف الإلكتروني».

القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء

في خضم الإصلاحات التي تباشرها المملكة المغربية لتطويق الظاهرة، شكل القانون رقم 103.13 المتعلق بمحاربة العنف ضد النساء، الذي دخل حيز التنفيذ سنة 2018، نقلة نوعية في الترسانة القانونية المغربية، حيث أصبح للمغرب إطارا قانونيا شاملا وخاصا بمحاربة العنف الممارس ضد المرأة بكل أشكاله، يستند على المبادئ الأساسية المعتمدة في التصدي لظاهرة العنف ضد النساء، وهي: زجر مرتكبي العنف والوقاية منه وحماية ضحاياه والتكفل بهن.

ويجرم هذا القانون كل الأفعال التي تعتبر عنفا يلحق ضررا بالمرأة، كالامتناع عن إرجاع الزوجة المطرودة من بيت الزوجية، والإكراه على الزواج، والمساس بحرمة جسد المرأة، وتبديد أو تفويت أموال الأسرة بسوء نية، أو باعتبار المرأة صورة من صور التحرش الجنسي.

واعتمد هذا القانون، تدابير حمائية جديدة، مثل إبعاد الزوج المعتدي، وإنذار المعتدي بعدم الاعتداء، في حال التهديد بارتكاب العنف مع تعهده بعدم الاعتداء، وإرجاع المحضون مع حاضنته إلى السكن، ومنع الاقتراب من الضحية أو من سكنها...، مع تنصيصه على عنصر الفورية في اتخاذ التدابير الحمائية، وتقرير عقوبات على خرقها.

وتأسيسا لإطار مفاهيمي محدد ودقيق، من شأنه مساعدة المتدخلين، لتمييز وحصر الأفعال والسلوكيات المدرجة في مجال العنف ضد النساء، عرفت المادة الأولى من القانون رقم 103.13، العنف ضد المرأة على اعتباره كل فعل مادي أو معنوي أو امتناع، أساسه التمييز بسبب الجنس، يترتب عليه ضرر جسدي أو نفسي أو جنسي أو اقتصادي للمرأة، وقد حدد القانون المذكور أنواع العنف كالتالي:

- العنف الجسدي: كل فعل أو امتناع يمس، أو من شأنه المساس، بالسلامة الجسدية للمرأة، أيا كان مرتكبه أو وسيلته أو مكان ارتكابه؛
- العنف الجنسي: كل قول أو فعل أو استغلال من شأنه المساس بحرمة جسد المرأة لأغراض جنسية أو تجارية، أيا كانت الوسيلة المستعملة في ذلك.
- العنف النفسي: كل اعتداء لفظي أو إكراه أو تهديد أو إهمال أو حرمان، سواء كان بغرض المس بكرامة المرأة وحريتها وطمأنينتها، أو بغرض تخويفها أو ترهيبها.
- العنف الاقتصادي: كل فعل أو امتناع عن فعل ذي طبيعة اقتصادية أو مالية يضر، أو من شأنه أن يضر، بالحقوق الاجتماعية أو الاقتصادية للمرأة.

وهكذا، ومن خلال تحديده لمفهوم العنف ومختلف أشكاله؛ يكون القانون المذكور، قد مكن من تطويق فعل العنف أيا كان المجال الذي يقع فيه، بما في ذلك الفضاء الرقمي، حيث تم التجريم والمعاقبة على المضايقات والإيذاء المرتبطة بمجال ارتكابهما بنص المادة 5 من هذا القانون، ومن صور ذلك:

- بث أو توزيع تركيبة مكونة من أقوال شخص أو صورته دون موافقته؛
- بث أو توزيع ادعاءات أو وقائع كاذبة، بقصد المس بالحياة الخاصة للأشخاص أو التشهير بهم؛
- التقاط أو تسجيل أو بث أو توزيع أقوال أو معلومات صادرة بشكل خاص أو سري دون موافقة أصحابها؛
- الرسائل المكتوبة أو الهاتفية أو الإلكترونية أو التسجيلات أو الصور ذات الطبيعة الجنسية أو لأغراض جنسية ؛

قوانين لحماية النساء من العنف

لقد شكل التعديل الذي شهده القانون الجنائي سنة 2014، نقلة نوعية في مجال زواج القاصرات ضحايا الاغتصاب، حيث تم حذف حق المغرر في الزواج من الفتاة القاصر المغرر بها، الوارد في الفصل 475، ومتابعته قضائيا، والرفع من عقوبات السجن من سنة إلى خمس سنوات في حالة تهريب قاصر دون علاقة جنسية.

كما تم حذف الفصول 494 و495 و496 من هذا القانون، ضمن تعديل نونبر 2013، والتي كانت تتضمن مقتضيات تعتبر ماسة بكرامة المرأة وكيانها وإرادتها ككائن مستقل، مساو للرجل، بالإضافة إلى تعزيز حماية النساء والأطفال، عبر تجريم الدعارة والخلاعة وسوء المعاملة، والتحرش الجنسي والعنف ضد النساء.

ويجرم القانون رقم 27.14 المتعلق بمكافحة الاتجار بالبشر، الذي دخل حيز التنفيذ في شتنبر 2016، جميع أشكال الاستغلال الجنسي، ويؤكد على حماية الضحايا وإعفاء الشهود والمبلغين عن الجريمة، ووسع هذا القانون من مفهوم الاستغلال، الذي يترتب عنه سلب إرادة الشخص وحرمانه من حرية تغيير وضعه، وإهدار كرامته الإنسانية بأي

وسيلة كانت، ليشمل جميع أشكال الاستغلال الجنسي، سيما استغلال دعارة الغير، والاستغلال عن طريق المواد الإباحية، بما في ذلك وسائل الاتصال والتواصل المعلوماتي، والاستغلال عن طريق العمل القسري أو السخرة أو التسول أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق، أو نزع الأعضاء أو نزع الأنسجة البشرية أو بيعها، أو الاستغلال عن طريق إجراء التجارب والأبحاث الطبية على الأحياء، أو استغلال شخص للقيام بأعمال إجرامية أو في النزاعات المسلحة، ونص على سعي الدولة إلى توفير الرعاية الصحية والدعم الاجتماعي والنفسي لضحايا الاتجار بالبشر، وتيسير سبل إدماجهم في الحياة الاجتماعية.

الآليات المؤسساتية لحماية النساء من العنف

في إطار تفعيل قانون محاربة العنف ضد النساء، صادق المجلس الحكومي سنة 2019 على المرسوم التطبيقي لهذا القانون، الذي يتناول مجموعة من الوضعيات التنظيمية التي تنصرف بالأساس إلى آليات التكفل بالنساء ضحايا العنف، إذ مكن هذا المرسوم من إحداث:

- اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف؛
- اللجن الجهوية للتكفل بالنساء ضحايا العنف؛
- اللجن المحلية للتكفل بالنساء ضحايا العنف؛
- الخلايا المركزية واللامركزة للتكفل بالنساء ضحايا العنف على مستوى المحاكم، وكذا القطاعات المكلفة بالعدل والصحة والشباب والمرأة والمديرية العامة للأمن الوطني، والقيادة العليا للدرك الملكي.

وهكذا، تم في شتنبر 2019 تنصيب «اللجنة الوطنية للتكفل بالنساء ضحايا العنف»، التي تضطلع بصلاحيات هامة مسندة إليها بموجب القانون، خاصة على مستوى ضمان التواصل والتنسيق بين مختلف التدخلات لمواجهة العنف ضد النساء، والمساهمة في وضع آليات لتحسين وتطوير منظومة التكفل بالنساء ضحايا العنف، إضافة إلى اختصاصات أخرى ذات الصلة بتقوية آليات الشراكة والتعاون مع مختلف المتدخلين وتقديم المقترحات وإعداد التقارير.

كما تم تطوير شبكة الخلايا المؤسساتية للتكفل بالنساء ضحايا العنف، وفق مقتضيات القانون، بما يتطلب ذلك من توفير الموارد البشرية وتطويرها لتقوم بالمهام الجديدة الموكولة لها بالقانون، لتصل الآن إلى أزيد من 96 خلية على مستوى المحاكم، و113 خلية على مستوى المستشفيات، و132 خلية للتكفل بالنساء ضحايا العنف على مستوى مصالح الأمن الوطني، والعشرات من الخلايا بمختلف مصالح الدرك الملكي، بالإضافة إلى الخلايا المركزية المحدثة بمراسيم على مستوى القطاعات الخمس الأساسية (العدل، ورئاسة النيابة العامة، والصحة، والمرأة، والشباب والرياضة)، ومصالح الدرك الملكي والأمن الوطني.

ومواصلة لجهود تطوير شبكة مراكز الإيواء المؤسساتية، عملت وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة على إحداث عدد من مراكز الإيواء، على المستوى الجهوي والمحلي. مع السعي لبلوغ تغطية شاملة لكافة أقاليم وعمالات المملكة. وفي هذا الإطار أشرفت وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، بتاريخ 15 دجنبر 2022 على توقيع 83 اتفاقية شراكة مع الجمعيات العاملة في مجال العنف، لتسيير المؤسسات الخاصة بإيواء النساء والفتيات ضحايا العنف، وذلك في إطار تفعيل التزاماتنا في «إعلان مراكش 2020» للقضاء على العنف ضد النساء والفتيات، لاسيما الالتزام الأول والمتمثل في «توفير 83 مركزا لاستقبال وإيواء النساء ضحايا العنف»، مما مكن من إحداث وتأهيل مركز واحد على الأقل بكل إقليم وعمالة، يوفر خدمة الإيواء للنساء ضحايا العنف.

وتتمثل المهمة الأساسية للمؤسسات المتعددة الوظائف للنساء، في استقبال النساء في وضعية صعبة، وتقديم سلة من الخدمات الاجتماعية لفائدة هذه الفئة من النساء، وخاصة المساهمة في التكفل بالنساء والفتيات ضحايا العنف، والعمل على إدماجهن اقتصاديا واجتماعيا، ومحاربة الاقصاء الاجتماعي، وكافة أشكال التمييز القائم على النوع الاجتماعي.

وسعيا لتجويد خدمات المؤسسات الاجتماعية عموما، أو على مستوى التكفل بالنساء الضحايا، فقد تم إصدار القانون رقم 65.15 المتعلق بمؤسسات الرعاية الاجتماعية، الذي نشر بالجريدة الرسمية في أبريل 2018، معززا بذلك، المرجع المعياري لتقديم الخدمات، من حيث تجويدها وتوسيع نطاقها لفائدة الفئات المستفيدة من مؤسسات الرعاية الاجتماعية، بما فيها المؤسسات المتعددة الوظائف للنساء، مع تعزيز آليات حكامة التدبير المالي والإداري لهذه المؤسسات.

1.2. آليات الرصد والتبليغ الرقمي للعنف اتجاه النساء

إعلان مراكش 2020 لوقف العنف ضد النساء والفتيات

تزامنا مع اليوم العالمي للمرأة، ترأست صاحبة السمو الملكي الأميرة الجليلة لالة مريم، يوم 08 مارس 2020 بمراكش، مراسم التوقيع على «إعلان مراكش 2020 لوقف العنف ضد النساء والفتيات»، الذي يتضمن عددا من الالتزامات الرامية لمحاربة العنف ضد النساء للمؤسسات السبع الموقعة على الإعلان وهي: وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي، ووزارة الصحة، ووزارة الثقافة والشباب والرياضة، ووزارة التضامن والتنمية الاجتماعية والمساواة والأسرة، والوزارة المنتدبة المكلفة بالتعليم العالي والبحث العلمي، ورئاسة النيابة العامة، والهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، وقد عمل شركاء إعلان مراكش على التنسيق مع المنصة الخاصة بالاستماع والدعم والتوجيه « كلنا معك».

منصة «كلنا معك» للاستماع والدعم والتوجيه

أطلقت هذه المنصة للاستماع والدعم والتوجيه في فبراير 2020، من قبل الاتحاد الوطني لنساء المغرب بشراكة بين كل المؤسسات المعنية، وذلك من أجل استقبال شكايات الضحايا وتظلماتهن وتوجيههن نحو المصالح المعنية بالتكفل، كالنيابة العامة، ومصالح الأمن، والدرك الملكي، والمؤسسات متعددة الوظائف للنساء، ومراكز الاستقبال للاتحاد الوطني لنساء المغرب.

كما تهدف هذه المنصة، والتي تعمل 24 ساعة/24، طيلة أيام الأسبوع بواسطة خط هاتفي مباشر (8350)،

ويصاحب هذا الإجراء أيضا تطبيق للهاتف المحمول، يروم تقديم المساعدة للحالات المستعجلة، باستخدام تحديد الموقع الجغرافي. ولقد مكنت هاته المنصة، إلى حدود اليوم، من الوقاية من حالات خطيرة مرتبطة بمختلف أشكال العنف ضد النساء، وكان لها دور هام خلال فترة الحجر الصحي، حيث لم تتوقف خدماتها، خاصة تلك الموجهة للنساء ضحايا العنف، بما فيهن النساء المغربيات المقيمات بالخارج.

2.2. آليات للتكفل القضائي بالنساء ضحايا العنف الرقمي

تتولى خلايا التكفل بالنساء ضحايا العنف، المحدثة على صعيد مختلف محاكم المملكة، استقبال النساء ضحايا العنف بمختلف صوره، بما في ذلك العنف الرقمي الذي يتم ارتكابه باستخدام الوسائل التكنولوجيا الحديثة، هذا إلى جانب إعداد منصات رقمية لتلقي شكايات العنف ضد النساء والتبليغ عنه، (بما في ذلك العنف الرقمي)، حيث تم إحداث نظام للشكاية الإلكترونية على الصعيد المركزي لرئاسة النيابة، يتولى استقبال شكايات المواطنين، بما فيها شكايات العنف ضد النساء، بمختلف صوره (العنف الجسدي والنفسي والجنسي والاقتصادي والرقمي)؛

وانطلق منذ يناير 2020 العمل بهذه المنصة التي شهدت تفاعلا عاليا من قبل النيابة العامة، ومن قبل مصالح الضابطة القضائية التي تعمل تحت إشرافها، علما أن هذه المنصة تتلقى الشكايات طيلة 24 ساعة طيلة أيام الأسبوع.

كما تم العمل على تطوير منصات رقمية أو هاتفية لتلقي شكايات العنف ضد النساء، والاستمرار في تفعيل المنصات الرقمية والهاتفية المتوفرة حاليا، إلى جانب الاهتمام بالشكايات والتبليغات بشأن قضايا العنف ضد النساء، وإعطائها الأهمية والأولوية في المعالجة.

3.2. إحداث وحدات متخصصة على مستوى السلطات المكلفة بإنفاذ القانون

أحدثت على مستوى المديرية العامة للأمن الوطني، مصلحة مركزية لمكافحة الجرائم المرتبطة بالتكنولوجيا الحديثة على مستوى مديرية الشرطة القضائية، ومكتب وطني متخصص على مستوى الفرقة الوطنية للشرطة القضائية، و32 فرقة جهوية متخصصة في مكافحة الجرائم الإلكترونية.

وفي مجال الخبرة الرقمية، أحدثت المديرية العامة للأمن الوطني، مصلحة «الأدلة الجنائية الرقمية والتصوير»، ومختبراً لتحليل الآثار الرقمية، تابع للفرقة الوطنية للشرطة القضائية، وخمس مختبرات جهوية لتحليل الآثار الرقمية، في مدن الدار البيضاء وفاس ومراكش والعيون وتطوان، تتوفر المديرية العامة كذلك على ما يلي:

- 120 «فرقة للأحداث» مختصة بمعالجة قضايا القاصرين على مستوى الشرطة القضائية؛
- 133 «خلية للتكفل بالنساء ضحايا العنف» على مستوى الشرطة القضائية؛
- 452 «مكلف باستقبال النساء ضحايا العنف» على مستوى دوائر الشرطة.

وأما على مستوى مصالح الدرك الملكي، فقد تم إحداث وحدة المعالجة والتحليل القضائي التابعة للمصلحة المركزية للشرطة القضائية، والتي تحتوي على قسم خاص للتحقيقات السبيرانية، وقسم خاص بالتحليلات الرقمية والتحليل الجنائي، إضافة إلى قسم متخصص في التكنولوجيات الحديثة، وتختص هذه الوحدة في معالجة المعطيات المتعلقة بالجرائم المرتكبة عن طريق الوسائل المعلوماتية، وفي نظم المعالجة الآلية للمعطيات، ومعالجة وتحليل المعطيات الرقمية والبحث عن الأدلة الرقمية، وتحليل طرق اشتغال الشبكات الإجرامية والتحليل الاستراتيجي للجرائم. كما تم على المستوى المحلي إحداث ثلاثة مختبرات جهوية متخصصة في الأدلة الرقمية، بكل من المنطقة الشمالية والمنطقة الجنوبية والمنطقة الشرقية، بالإضافة إلى إحداث 27 خلية للتحليل الجنائي والرقمي بجميع القيادات الجهوية.

4.2. رصد العنف الرقمي القائم على النوع الاجتماعي بالوسط المدرسي

فقد تم على المستوى المدرسي، إرساء نظام معلوماتي لرصد العنف بالوسط المدرسي، تمكن مديرات ومديري المؤسسات التعليمية والمسؤولين والمسؤولات عن خلايا الانصات والوساطة، من التبليغ عن كل حالات العنف التي يتم رصدها، سواء داخل المؤسسات التعليمية أو بمحيطها، كما تم إحداث المراكز الجهوية لرصد العنف بالوسط المدرسي، بتنسيق مع قطاعات العدل والصحة والأمن الوطني والدرك الملكي.

وفي الجانب المعرفي، فقد أنجزت قاعدة معطيات دقيقة حول خريطة أنواع العنف، المبني على النوع على المستوى المحلي والإقليمي والجهوي والوطني، وإعداد الدليل الإجرائي كآلية إجرائية لدى المسؤولين المحليين، تمكنهم من التعرف على سبل التعامل مع مختلف أنواع العنف المسجلة، ومن بينها العنف الرقمي.

وللتوعية بالعنف عموما، و الرقمي خصوصا، فقد وضعت برامج للتحسيس والتحفيز والمواكبة النفسية والاجتماعية في الموضوع، للفتيات اللواتي تعرضن للعنف الرقمي، قصد الحيلولة دون انقطاعهم عن الدراسة وضمان متابعة مسارهم الدراسي، مع تطوير وحدات للدعم النفسي وخلايا للوساطة، تشرف عليها أطر متخصصة بمؤسسات التربية والتعليم والتكوين، بشراكة مع مختلف الفاعلين وشركاء المنظومة، وتعميمها على الصعيد الوطني خلال أجل لا يتعدى ثلاث سنوات.

وللوقاية من العنف داخل وبجوار المؤسسات التعليمية، تمت تقوية دور الإدارة التربوية، من أجل ضبط النظام داخل المؤسسة وضمان الحماية لروادها، وتفعيل إجراءات الرقابة والحماية بمحيط المؤسسات التعليمية.

3. التكنولوجيات الحديثة والرقمنة وتطوير المعرفة بظاهرة العنف ضد النساء والفتيات

عرفت الآونة الأخيرة، استعمال التكنولوجيات الحديثة بشكل متصاعد، وعرفت انتشارا واسعا لدى مختلف شرائح المجتمع وخاصة فئة الشباب، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى النسبة المرتفعة للولوج إلى الإنترنت، وكذلك التطور التكنولوجي الذي عرفته الأجهزة الإلكترونية، حيث أصبح استعمال الأجهزة الذكية شائعا لدى عامة الناس، مما نتج عنه، آثار إيجابية، وأخرى سلبية، تتمثل في ظاهرة العنف ضد النساء والفتيات، والتي يمكن أن تأخذ صورا متعددة، كاختراق المعلومات الشخصية الحساسة أو تسجيلها أو توظيفها أو التهديد بها لغرض الابتزاز الجنسي أو المالي أو غيره، كما يمكن أن تتظهر في شكل تحرشات الكترونية أو تنمر، أو غيرهما، الأمر الذي يقتضي مسايرة المعرفة حول هذا المجال الذي يتطور بوتيرة سريعة، عن طريق إنجاز بحوث ومسوحات، أو التحسيس بأبعاده السلبية، لتطوير المعرفة حول الظاهرة، سواء بالبحث فيها، أو التعريف والتوعية بها.

1.3. البحث الوطني حول انتشار العنف ضد النساء

أبانت نتائج البحث الوطني حول انتشار العنف ضد النساء والرجال لسنة 2019، الذي أصدرته المؤسسة الوطنية المكلفة بالتخطيط، أن13.8 ٪، أي ما يقارب 1,5 مليون امرأة كن ضحايا للعنف الإلكتروني، سواء من خلال البريد الإلكتروني والمكالمات الهاتفية والرسائل النصية القصيرة، إلخ.

وحسب نتائج نفس البحث، يرتفع احتمال الوقوع ضحية لهذا النوع من العنف إلى 16 ٪ بين نساء المدن، وإلى 29 ٪ بين النساء الشابات المتراوحة أعمارهن ما بين 15 و19 سنة، وإلى 25٪ بين النساء الحاصلات على مستوى تعليمي عالي، وإلى 30٪ بين العازبات، وإلى 34٪ بين التلميذات والطالبات.

ويرتكب هذا النوع من العنف في 77 ٪ من الحالات من قبل شخص مجهول، فيما تتوزع باقي الحالات المتبقية بنسب متساوية تقارب 4٪ بين أشخاص لديهم علاقة مع الضحية، خاصة الشريك أو أحد أفراد الأسرة، أو وزميل في العمل، أو شخص في مجال الدراسة أوصديق (ة).

2.3. الحملات الوطنية لمناهضة العنف ضد النساء

تمت مأسسة الحملات الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء من طرف وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة، وهي حملات سنوية تحسيسية موجهة لعموم المواطنين والمواطنات في مجال محاربة العنف ضد النساء، حيث ركزت «الحملة الوطنية 19 لوقف العنف ضد النساء والفتيات لسنة 2021 ، حول موضوع، «التحسيس في الوسط المدرسي حول محاربة العنف ضد النساء والفتيات» تحت شعار #أنخرط Je m'engage#، وذلك خلال الفترة الممتدة من 25 نونبر إلى 23 دجنبر 2021.

وقد جاء اختيار هذا الموضوع الهام، في سياق تكريس الانفتاح على الفضاء الجامعي، وإذكاء الوعي لدى الطلبة بأهمية مناهضة العنف الممارس ضد المرأة، بكل أشكاله، كما يبرز أهمية الجامعة باعتبارها رافعة أساسية لترسيخ قيم المساواة، بالنظر لما تضطلع به من أدوار في التأطير والتنشئة وتطوير المعرفة بالظواهر الاجتماعية.

وعرفت هذه الحملة تنظيم عدة ورشات تحسيسية تفاعلية، لفائدة تلاميذ وتلميذات المؤسسات التعليمية بكل جهات المملكة، من تأطير طلبة الجامعات، حيث تم تعبئة الطلبة والطالبات كسفراء ومتدخلين للقيام بعملية التثقيف بالنظير، بالإضافة إلى أنشطة وندوات على المستويين الجهوي والمحلي بمشاركة كل الفاعلين. وقد عرفت بمشاركة أزيد من 27517مشارك ومشاركة (10908 ذكور و16610 إناث) وهو ما يظهر حجم التعبئة المحدثة حول الموضوع وكذا حجم الانخراط.

كما تمحورت الحملة الوطنية 20 لوقف العنف ضد النساء والفتيات لسنة 2022»، حول موضوع «مخاطر العنف الرقمي على النساء والفتيات» تحت شعار، «جميعا من أجل فضاء رقمي مسؤول وآمن للنساء والفتيات»، لاعتبارات متعددة تروم تسليط الضوء على حجم الظاهرة وسُبل الوقاية منها، تعزيزا لفرص التعايش والتنشئة على أسس المساواة والتعاون بين الجنسين.

وقد جاء اختيار موضوع حملة هذه السنة، في إطار سعي الوزارة لإثارة الوعي المجتمعي حول موضوع «العنف الرقمي»، باعتباره نتاجا لتطور الوسائل التكنولوجية، وظهور أدوات حديثة للتواصل حولت العلاقات الاجتماعية بين الأفراد، وانتقالها إلى عوالم افتراضية، كما أدى ذلك إلى اتساع ظاهرة العنف، وعرف انتشارها تزايدا مع تعدد تمظهراته. كما عرفت أساليب التخاطب بين الجنسين عبر هذا الفضاء تحولا متسارعا، إذ انتقلنا مما كان يعرف بمجموعات التعارف، إلى ما بات يعرف بخدمة التواصل الفورية، مع انتشار التطبيقات الذكية، ومعها ارتفاع مستخدمي شبكة الأنترنت.

وقد بلغ مجموع الهيئات المشاركة في تأطير وتنظيم الأنشطة التوعوية على الصعيدين الوطني والترابي حوالي 1560 جهة منظمة، تشكل فئة الخبراء والباحثين الجامعيين الفئة الكبرى بحوالي 600 أستاذ وباحث، ثم فئة المجتمع المدني بأزيد من 460 جمعية شريكة، والقطاعات العمومية بحوالي 200 مساهم، ووسائل الإعلام ب80 منبرا، بالإضافة إلى 220 مؤطرة ومؤطرا يمثلون هيئات مختلف أخرى.

3.3. التكلفة الاقتصادية للعنف ضد الفتيات والنساء: النفقات وفقدان الدخل لدى الأسر

تشكل التكلفة الاقتصادية للعنف بكل أشكاله، ومنه الرقمي، عبئا ثقيلا، سواء على المجتمع من خلال منظومته الصحية وخدمات الدعم الاجتماعي المتاحة، ومنظومته القانونية والميزانيات المخصصة لوضع السياسات أو خطط العمل، من أجل مكافحة العنف ضد النساء، وفقدان الإنتاج الاقتصادي، أو على الأفراد والأسر، نتيجة تحملهم النفقات المترتبة عن الولوج إلى مختلف الخدمات وفقدان الدخل بسبب التوقف عن العمل، وعن القيام بالأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر.

وقد مكنت المعطيات التي أتاحها بحث 2019 من تقدير التكلفة النقدية للعنف لأول مرة في المغرب، والمتعلقة تحديدا بالتكاليف المباشرة وغير المباشرة للعنف ضد النساء، التي يتحملها الأفراد وأسرهم في كافة فضاءات العيش، ويشمل العنف الجسدي والجنسي خلال الـ 12 شهرا التي سبقت البحث، حيث تقدر التكلفة الإجمالية للعنف بـ 2,85 مليار درهم حسب البحث المذكور، الذي قد يمكننا من مقاربة ظاهرة العنف الرقمي، الذي يختلف من حيث طبيعته الخفية والمباشرة، بالإضافة أنه ظاهرة طارئة على العلاقات الاجتماعية التفاعلية، مما يطرح معه عدم المعرفة بطرق التبليغ والمتابعة والرصد، ويجعل حجم الظاهرة يتصاعد بالموازاة مع ارتفاع استعمال تقنيات التواصل الرقمي الحديثة.

وعند قسمة التكلفة الاجمالية للعنف، على العدد الإجمالي للضحايا، يبلغ متوسط التكلفة حوالي 957 درهما لكل ضحية، حيث تقدر حصة الوسط الحضري من مجموع التكلفة الاقتصادية الإجمالية للعنف ب 72% (2,05 مليار درهم) و28 % بالوسط القروي، (792 مليون درهم)، كما أن متوسط التكلفة التي تتحملها الضحايا في الوسط الحضري هو: (1000 درهم لكل ضحية) ، وهي أعلى من تلك التي تخص الوسط القروي (862 درهم لكل ضحية).

وتشكل التكاليف المباشرة الجزء الأكثر من التكلفة الاقتصادية الإجمالية، بحصة 82% (2,33 مليار درهم)، مقابل 18% فقط كحصة للتكاليف غير المباشرة (517 مليون درهم). ويحتكر الفضاء الزوجي لوحده أكثر من ثلثي التكلفة الاقتصادية الإجمالية للعنف، بحصة 70% (تكلفة إجمالية تقدر بـ 1,98 مليار درهم)، يليه فضاء الأماكن العمومية بحصة 16% (448 مليون درهم)، ثم الوسط العائلي

بحصة 13% (366 مليون درهم (. فيما يتعلق بشكل العنف، فإن 85% من التكلفة الاقتصادية الإجمالية للعنف، تعود للعنف الجسدي)2,4 مليار درهم)، و15,3% (436 مليون درهم) للعنف الجنسي.

4.3. إحداث المرصد الوطني للعنف ضد النساء

يعد المرصد الوطني للعنف ضد النساء، الذي أحدث سنة 2014، آلية وطنية ثلاثية التركيب، يضم شركاء مؤسساتيين (القطاعات الحكومية، وفاعلين في المجتمع المدني ومراكز الدراسات والبحث بالجامعات). ويعتبر إطارا يؤسس ويرسخ المقاربة التشاركية، التي يتبناها مختلف الفاعلين المعنيين بمحاربة ظاهرة العنف ضد المرأة كخيار استراتيجي لرصد ومتابعة مختلف أبعاد وأوجه هذه الظاهرة. وتتمثل مهامه الأساسية في الرصد واليقظة، من خلال تجميع المعطيات الإحصائية المؤسساتية، وتعميق المعرفة بالظاهرة، وفتح النقاش حولها، ومنها ما يتعلق بالإشكالات المتعلقة بالعنف الرقمي للنساء ضحايا العنف، أو علاقته بالتمكين الاقتصادي.

4. دور الإعلام في الحد من الفجوة الرقمية والنهوض بصورة المرأة والحد من التمييز

يعد العنف ضد النساء والفتيات انتهاكًا خطيرًا لحقوق الإنسان، حيث تتعرض امرأة من كل ثلاث نساء في جميع أنحاء العالم، للعنف الجسدي والجنسي في عصر وسائل التواصل الاجتماعي، وقد تفرّع هذا العنف إلى صيغ جديدة، ليشمل التنمر والمضايقة عبر الإنترنت، وهو ما اعتمدت فيه أشكال جديدة من العنف ولغة جديدة استدعت مقاربات حديثة لمعالجتها بشكل فعّال. ويلعب الصحفيون والإعلاميون دورًا مهما، ليس فقط في زيادة الوعي حول العنف ضد المرأة، ولكن أيضًا في تحدي التقاليد والمواقف والصور النمطية السلبية التي تكرسه.

في هذا الإطار، أولت الحكومة المغربية منذ إصدار دستور 2011 ، اهتماما كبيرا لنشر مبادئ المساواة ومحاربة جميع أشكال التمييز، والصور النمطية المبنية على أساس النوع الاجتماعي، من أجل النهوض بمبادئ الإنصاف والمساواة، من خلال تحقيق مجموعة من الإجراءات المتعلقة بالتربية الأسرية والسلوكيات والنهوض بالممارسات الفضلى، والمقاربات الفعالة، وذلك من أجل القضاء على الأحكام المسبقة والممارسات العرفية والأدوار النمطية للنساء والرجال، مما سيمكن من التبني الفعلي لمبادئ المساواة بين الرجال والنساء، من طرف جميع القطاعات، وتمكين المجال السمعي البصري، من لعب أدوار طلائعية في هذا المجال.

وارتباطا بهذا الموضوع، أحدث القطاع الوصي، المرصد الوطني لصورة المرأة في الإعلام سنة 2015، ويعد آلية وطنية لتتبع ورصد صورة المرأة في الإعلام بمختلف أنواعه (المكتوب، والصوتي، والبصري والرقمي)، ويتميز بتكوين ثلاثي، يضم القطاعات الحكومية الناشطة في المجال، وممثلي جمعيات المجتمع المدني والهيئات المهنية، وممثلي مراكز البحث والدراسات التابعة للجامعات، من أجل رصد وتتبع صورة المرأة في مختلف الوسائط الإعلامية المكتوبة، والسمعية، والبصرية، والرقمية، والمساهمة في تطوير المعرفة في المجال، وإنجاز تقارير سنوية وموضوعاتية ذات الصلة بالموضوع.

ويلزم ميثاق الأخلاقيات، مؤسسات الإعلام العمومي بالسهر على احترام مقاربة النوع في برامجها، وتشجيع إدراجها من خلال الممارسة المهنية، وعلى المتعاونين معها من خلال البرامج، والبرامج الموضوعاتية المتخصصة لوضعية المرأة. كما تم إحداث «لجنة المناصفة والتنوع بالقناة الثانية» سنة 2016 للعمل على إدراج وتحسين صورة المرأة في الإعلام، إضافة إلى إحداث لجنة المناصفة واليقظة داخل الشركة الوطنية للإذاعة والتلفزة سنة 2017، قصد تكريس قيم المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين.

ويشير ميثاق «المناصفة والتنوع» لشركة صورياد القناة الثانية، إلى العمل على تعزيز التمثيل العادل للمرأة على الشاشة، وفي المؤسسة، وتعزيز التنوع، ومحاربة جميع أنواع التمييز، بالإضافة إلى التحسيس من خلال برامج القناة بهدف تغيير العقليات في المجتمع المغربي.

كما تم إعداد «دليل لمكافحة الأشكال النمطية القائمة على التمييز على أساس النوع الاجتماعي في وسائل الإعلام بالمغرب"، .من أجل توجيه العاملين والعاملات في الإعلام، نحو سبل إدماج تلقائي ودائم لمقاربة النوع في ممارساتهم اليومية.

وحسب «بيانات التعددية» التي تنجزها الهيأة العليا للاتصال السمعي البصري، بلغ مجموع مداخلات الشخصيات العمومية النسائية في النشرات والمجلات الإخبارية، خلال الفصل الرابع من سنة 2020، نسبة 19.38%، من مجموع مداخلات الشخصيات العمومية في القطب العمومي، مقارنة مع 16%، خلال الفصل الأول من سنة 2020، والذي عرف مشاركة الفاعلات الجمعويات بنسبة 51% من مجموع مداخلات الشخصيات العمومية النسائية.

وإدراكًا منها لضرورة العمل في سياق التحول الرقمي السريع، تتخذ الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري بالمملكة المغربية، عدة إجراءات لزيادة الوعي ومكافحة العنف الرقمي ومخاطره (المضايقات الإلكترونية، والعنف الرقمي، وخطاب الكراهية، والأخبار المزيفة)، مع الحفاظ على الحق في حرية الاتصال السمعي البصري.

كما تم إطلاق العديد من المبادرات بغية تنمية قدرات الإعلاميين، من قبيل، دمج بعد المساواة بين الجنسين في البرنامج التدريبي لطلبة المعهد العالي للإعلام والاتصال، تنظيم ورشات عمل حول «المعالجة الإعلامية للعنف ضد المرأة»، كما تم تنظيم دورة تكوينية لتعزيز الريادة في وسائل الإعلام، حيث بلغت نسبة المستفيدات ٪50.

على مستوى التشخيص:

لقد تم إعداد العديد من الدراسات الخاصة بمجال التشخيص، تتعلق بدراسة حول معالجة وسائل الإعلام للعنف ضد المرأة، أنتجت سنة2021 بموجب إعلان مراكش لمكافحة العنف ضد المرأة، وتتناول هذه الدراسة موضوع العنف ضد المرأة في البرامج الإخبارية لوسائل الإعلام التقليدية والمنصات الرقمية. الهدف الرئيسي منها، هو إنتاج أداة لزيادة الوعي، وتعبئة مشغلي الاتصالات السمعية والبصرية والرقمية، من خلال تحليل معالجة وسائل الإعلام للعنف ضد المرأة، في وسائل الإعلام التقليدية، والمعلومات على الإنترنت.

وقد أصدرت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري، في هذا الصدد، سنة2022، دليلاً لمكافحة المعلومات المضللة: المراجع والممارسات والأدوات، بحيث يقدم هذا الدليل قوائم مرجعية لمعرفة كيفية تفكيك الأخبار المزيفة.

كما أجرت الهيئة دراسة حول «تعريف آلية المراقبة وشبكة قراءة المؤشرات وأدوات ووسائل تقنية لمراقبة وتحليل صورة المرأة في الإعلام»، سنة 2017 من قبل المرصد الوطني لصورة المرأة في الإعلام، ودراسة حول «دور التليفزيون العمومي في المغرب في تحقيق المساواة بين الجنسين، مثال عن القناتين الأولى والثانية»، ودراسة كذلك حول «صورة المرأة في الإعلام المغربي من خلال الحملة الانتخابية، للانتخابات البلدية والجهوية (22 غشت 3- سبتمبر 2015)» سنة 2016.

ولتطوير أساليب الرصد حسب منظور النوع الاجتماعي في البرامج التلفزيونية، قامت الهيئة بإعداد دراسة عن «تطوير نهج رصد للبرامج التلفزيونية لمكافحة الصور النمطية الجنسانية، وتعزيز المساواة». ومن أهم نتائج هذه الدراسة، زيادة نسبة النساء ومدة تدخلهن في جميع البرامج، وعلى مستوى إجمالي البرامج، وغلبة النساء في البرامج الخدمية لتصل إلى 81٪ ، والتواجد في الفضاء الخاص (العائلي) فيما يتعلق بهيمنة الرجال في برامج المعلومات (82٪)، وفي الفضاء العام (77٪).

وعلى مستوى الدعامات والأنشطة الإشعاعية في المجال:

أصدرت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري سنة2021، دليلاً بعنوان «الاتصال بأمان» بثلاث لغات: العربية والأمازيغية والفرنسية، يقدم هذا الدليل أدوات لتطوير رد فعل التحقق من المعلومات في وقت واحد، واكتشاف المحتوى غير المناسب، وحماية البيانات الشخصية، أو حتى تجنب التعرض للإدمان الرقمي. كما يهدف هذا الدليل إلى تقديم أدوات اليقظة الرقمية، وتأكيد رغبة الهيئة التنظيمية في حماية الشباب؛

نظمت الهيئة العليا للاتصال السمعي البصري سنة 2020، مؤتمراً دولياً حول «تنظيم وسائل الإعلام في بيئة رقمية ومتنقلة واجتماعية: متطلبات التكيف وتحديات إعادة التأسيس». الهدف منه تبادل الآراء ومقارنة وجهات النظر، حول مسألة تكييف تنظيم وسائل الإعلام مع العصر الرقمي؛

تطوير دليل مفاهيمي لصورة المرأة في الإعلام، من طرف المرصد الوطني لصورة المرأة في الإعلام سنة 2017؛

وضع دليل لمكافحة الصور النمطية والكليشيهات القائمة على التمييز على أساس الجنس، في وسائل الإعلام سنة 2018؛

على مستوى الصحافة المكتوبة

لقد تم خلال شهر غشت سنة 2019 بناء على القانون رقم 13 .90، ولاسيما المادة 2 منه، إصدار الميثاق الأخلاقي للصحافة، كإطار لاحترام آداب مهنة الصحافة ومدونة سلوك ممارستها، انطلاقا من مسؤولية الصحافيين الاجتماعية، إزاء الجمهور الذي يستمدون منه شرعيتهم، دفاعا عن حرية التعبير، وتعزيزا لحرية الصحافة، وخدمة للديمقراطية، وتعدد الآراء والحق في الاختلاف، وينص هذا الميثاق في مادته العاشرة على احترام صورة المرأة : «لا يجب أن تقدم المرأة في صورة تمييزية أو حاطة من كرامتها، ولا تستعمل بأي شكل من الأشكال في الإثارة التي تتجاوز فعل الإخبار».

5. المجتمع المدني: فاعل أساسي في الحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين

يقر الدستور المغربي الدور الأساسي الذي تقوم به جمعيات المجتمع المدني في إطار الديمقراطية التشاركية، ويؤكد على حقها في تقديم الملتمسات والعرائض والمشاركة في إعداد السياسات العمومية. هذا الإقرار يمكن الجمعيات العاملة في مجال المرأة من المشاركة الفعلية في بلورة السياسات والبرامج، وكذا في التتبع والتقييم المستمر لعمل السلطة التنفيذية، ومساهمتها كقوة اقتراحية للنهوض وحماية حقوق النساء، مما يساهم في تكريس هذه الحقوق على أرض الواقع.

تلعب جمعيات المجتمع المدني العاملة في مجال النهوض بالمساواة بين الجنسين، أدوارا محورية في الحد من الفجوة الرقمية بين الجنسين إن على مستوى استثمار التكنولوجيات الحديثة أو الترافع حول حقوق النساء، خاصة النساء في وضعية صعبة، أو على مستوى التأطير، أو في مجال التكفل بالنساء في وضعية صعبة.

وقد واكب التطورات التي عرفتها المملكة المغربية في مجال الرقمنة، ظهور أشكال جديدة لتدخلات المجتمع المدني في تنزيل البرامج على المستوى الترابي، بوصفه آلية من آليات التدخل المباشر والعمل عن قرب مع جميع الفاعلين والفئات المستهدفة، ومساهمته الفعلية في الحد من الفوارق الاجتماعية ودعم الفئات الهشة، ولا سيما النساء اللواتي يعانين الهشاشة، كالأرامل والمطلقات والنساء في وضعية إعاقة، ومواكبة الشابات لإدماجهن على المستوى السوسيو-اقتصادي، مستندة في ذلك على استغلال التكنولوجيات الحديثة والرقمنة للنهوض بوضعية النساء في مختلف المجالات.

وقد مكنت الرقمنة من انخراط المجتمع المدني بدينامية في العديد من الأوراش الهامة، تعاملت معها الحكومة بنفس إيجابي، لما تتضمنه من إسهامات مكنت من فتح نقاش عمومي حول عدة قضايا تهم تحقيق المساواة بين الجنسين في مجالات عدة، وقد كانت تجربة مساهمة المجتمع المدني في الحد من التداعيات السوسيو اقتصادية أحسن مثال على ذلك، من خلال عملها الميداني في تأطير النساء وإطلاق العديد من المنصات الالكترونية لتمكين النساء اقتصاديا وتوفير المواكبة النفسية والاجتماعية لهن، بالإضافة إلى تعبة مواردها البشرية وإحداث العديد من المنصات الاكترونية و مراكز النداء الهاتفية "الأرقام الخضراء "، والمنصات الالكترونية للتكفل ومواكبة النساء ضحايا العنف والعنف المنزلي على وجه الخصوص.

وعيا الحكومة بأهمية الرقمنة في توجيه تدخلات المجتمع المدني للنهوض بوضعية المرأة، فقد أعدت بداية سنة 2023، استراتيجية جديدة في مجال المجتمع المدني تروم من خلالها النهوض بأدوار جمعيات المجتمع المدني، وجعلها شريكا أساسيا لازما في المسار التنموي الشامل والمستدام بالمغرب، أطلق عليها اسم "نسيج" والتي تعني الاستراتيجية الوطنية من أجل مجتمع مدني مهيكل ومستقل بفضل تضافر الجهود.

ووضعت الاستراتيجية، في صلب أهدافها أربعة رهانات أساسية تتعلق تباعا بتنمية موارد جمعيات المجتمع المدني، عبر الولوج إلى التمويل العمومي وتدبيره وتتبعه، وضمان مشاركتها في السياسات العمومية، ورفع قدراتها التنظيمية والهيكلية، وتطوير البيئة التي تنشأ وتتطور فيها.

وسطرت استراتيجية المجتمع المدني الجديد، تدابير "نوعية" تروم تشجيع الجمعيات على ولوج عالم الرقمنة، سعيا منها إلى تحديث وعقلنة تدبير الجمعيات، خاصة ما تعلق بتدبير مواردها وطرق اشتغالها، وذلك من خلال مشروعين، يهدف أحدهما إلى تمكين أزيد من 100 ألف جمعية من الولوج إلى الخدمات الرقمية، علاوة على تطوير شراكات لتقديم عرض رقمي موجه إلى جمعيات المجتمع المدني.

وارتباطا بالبرنامج الثاني للاستراتيجية المذكورة، المتعلق بتعزيز وسائل الجمعيات، تم إعداد وحدات تكوينية جديدة لإغناء البوابة الوطنية لتكوين الجمعيات عن بعد "تشاركية" www.tacharokia.ma بهدف تعزيز قدرات الجمعيات للقيام بأدوارها الدستورية والإسهام بفعالية في التنمية الشاملة والمستدامة.

في هذا الإطار، سيتم، إعداد مواد تكوينية مركزة ومبسطة في مجالات أفقية تهم كافة الجمعيات، وخصوصا مجال التدبير الداخلي، والتدبير المالي، والتخطيط الاستراتيجي، وتعبئة الموارد، وبناء الشراكات.

يبقى تنزيل الاستراتيجية وضمان تحقيق أهدافها رهينا بالتعاون والتنسيق وإسهام مختلف المتدخلين والشركاء والفاعلين، بهدف فتح آفاق جديدة لإسهام جمعيات المجتمع المدني في الجهد التنموي والاضطلاع بأدوارها الدستورية، والمساهمة بشكل فعال في تدبير الشأن العام، للمساهمة في تحقيق التنمية الشاملة والمستدامة.

التحديات

إن التحولات التي حملتها الثورة الرقمية وشمولية ظاهرة التواصل الرقمي، وكذا تواتر التجديد والابتكار في مجال وسائط وتقنيات الاتصال، يدعو الجميع اليوم لاستغلال الفرص الهائلة التي تتيحها الثورة الرقمية من أجل الدفع ببعض القضايا، ومنها قضية المساواة، مع ضرورة العمل على ترسيخ ثقافة التمكين الرقمي للنساء، والتي تتجاوز استعمالات الدعائم، إلى إعمال الحس النقدي تجاهها، وعدم انتظار صنع سياسات من أجلهن، لتدارك فجوة إعلامية جديدة مستقبلا، وذلك من خلال تقوية درايتهن وبناء قدراتهن، سواء على مستوى الدعامات أو المضامين، للإسهام في انتقال المرأة من مجرد مستهلك وموضوع، إلى منتج وفاعل.

- اتخاذ تدابير إجرائية لحماية الحق في الخصوصية في البيئة الرقمية، وملاءمة التشريعات الوطنية مع العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، خاصة المادة 17 منه، التي تنص على أنه «لا يجوز تعريض أي شخص، على نحو تعسفي أو غير قانوني، لتدخل في خصوصياته، أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته، ولا لأي حملات غير قانونية تمس شرفه أو سمعته»؛
- تقوية الأطر القانونية لحماية المعطيات والحق في الخصوصية للمرأة؛
- التسريع بإحداث آليات مؤسساتية للإشراف على برامج المراقبة، وكذلك مؤسسات رقابة مدنية مستقلة، لضمان حماية قانونية فعالة، وضمان سبل الانتصاف الفعالة المتعلقة بحالات انتهاك الخصوصية عن طريق المراقبة الرقمية في مختلف الأشكال القضائية والتشريعية والمؤسساتية، يبقى من أهم الآليات التي يمكن أن تحمي هذا الحق؛
- إصدار قوانين خاصة لمحاربة العنف اتجاه النساء، وتضمينها مقتضيات تحدد مفهوم العنف ومختلف أشكاله؛ ووضع إطار مفاهيمي محددا ودقيقا، من شأنه مساعدة المتدخلين لتمييز وحصر الأفعال والسلوكيات المدرجة في مجال العنف ضد النساء، بما في ذلك الفضاء الرقمي، وزجر مرتكبي العنف والوقاية من العنف، وحماية ضحايا العنف والتكفل بهم؛
- إحداث آليات لليقظة القانونية والتكنولوجية لمحاربة العنف ضد النساء؛
- تجويد وتوسيع الخدمات المقدمة للفئات المستفيدة من خدمات مؤسسات الرعاية الاجتماعية، بما فيها خدمات التمكين الاقتصادي للنساء في وضعية هشة، ووضع برامج لمحاربة الأمية الرقمية؛
- اتخاذ تدابير لمكافحة الاتجار بالبشر، والوقاية من جميع أشكال الاستغلال الجنسي للنساء، سيما استغلال دعارة الغير، والاستغلال عن طريق المواد الإباحية، بما في ذلك وسائل الاتصال والتواصل المعلوماتي؛
- تعميم الخلايا المركزية واللامركزة للتكفل بالنساء ضحايا العنف على مستوى المحاكم والمستشفيات، ورقمنة خدماتها، وتطوير منظومة التكفل بالنساء ضحايا العنف؛

- تطوير آليات الرصد والتبليغ الرقمي للعنف اتجاه النساء من أجل استقبال شكاياتهن وتظلماتهن وتوجيههن نحو المصالح المعنية بالتكفل، كالقضاء، ومصالح الأمن والدرك الملكي، والمستشفيات، ومؤسسات الرعاية الاجتماعية؛
- إحداث خطوط اتصال هاتفية مباشرة ومجانية، بواسطة خط هاتفي وتطبيقات للهاتف المحمول، من أجل التبليغ عن حالات العنف وتقديم المساعدة للحالات المستعجلة، باستخدام خاصية تحديد الموقع الجغرافي؛
- إنشاء وحدات متخصصة في مجال في رصد جرائم العنف، على مستوى السلطات المكلفة بإنفاذ القانون لمكافحة الجرائم المرتبطة بالتكنولوجيا الحديثة ومكافحة الجرائم الإلكترونية؛
- تطوير مختبرات الأدلة الجنائية الرقمية والتصوير، ومختبرات لتحليل الآثار الرقمية للعنف اتجاه النساء والفتيات؛
- تطوير أنظمة معلوماتية لرصد العنف بالوسط المدرسي، يمكن المؤسسات التعليمية والمسؤولين والمسؤولات، من التبليغ عن كل حالات العنف التي يتم رصدها، سواء داخل المؤسسات التعليمية أو بمحيطها؛
- استثمار التكنولوجيات الحديثة والرقمنة في تطوير المعرفة بظاهرة العنف ضد النساء والفتيات، ومأسسة الحملات الدولية الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء؛
- النهوض بدور الإعلام في الحد من الفجوة الرقمية والنهوض بصورة المرأة، والحد من التمييز، مما سيمكن من التبني الفعلي لمبادئ المساواة بين الرجال والنساء من طرف جميع القطاعات، وتمكين المجال السمعي البصري من لعب أدوار طلائعية في هذا المجال؛
- إصدار ميثاق الأخلاقيات لمؤسسات الإعلام العمومي، يهدف إلى احترام مقاربة النوع في برامجها، وتشجيع إدراجها من خلال الممارسة المهنية؛
- تشجيع ودعم المقاولات الصحفية السمعية البصرية على إحداث هياكل ولجنان للمناصفة واليقظة، قصد تكريس قيم المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين؛
- إعداد دلائل لمكافحة القولبة النمطية القائمة على التمييز على أساس النوع الاجتماعي في وسائل الإعلام» من أجل توجيه العاملين والعاملات في الإعلام نحو سبل إدماج تلقائي ودائم لمقاربة النوع في ممارساتهم اليومية؛
- إدماج بعد المساواة بين الجنسين في البرامج التدريبية والوحدات لطلبة المعاهد العليا للصحافة؛

الخاتمة

حضي موضوع التحول الرقمي ببلادنا باهتمام خاص، ذلك أن ما تتيحه هذه التكنولوجيا واستعمالاتها من انفتاح في مجال تعزيز الحقوق المدنية والسياسية وتيسير التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية، وترسيخ الحكامة الجيدة، ينسجم والخيارات الوطنية المؤطرة لنموذج المجتمع المغربي، كما كرسه دستور المملكة، مجتمع ديمقراطي ينبني على التعددية وتسوده دولة القانون والمؤسسات.

ووعيا منها بأهمية مواكبة التحول الرقمي السريع، فإن بلادنا، راكمت تجربة هامة في مسار تعزيز إطارها المؤسساتي والتشريعي ذي الصلة، حيث تم سنة 2009، إحداث اللجنة الوطنية لمراقبة المعطيات ذات الطابع الشخصي، وإحداث وكالة التنمية الرقمية سنة 2017، أنيطت بها مهمة تنفيذ الاستراتيجية الحكومية في مجال التنمية الرقمية وتشجيع نشر الوسائل الرقمية وتطوير استخدامها.

كما تم تعزيز الترسانة التشريعية بالعديد من النصوص القانونية الهامة، حيث اعتمدت بلادنا في سنة 2018، القانون رقم 31.13 المتعلق بالحق في المعلومات، والذي يشكل تجسيدا للضمانات الدستورية الدولية ذات الصلة، فضلا عن اعتمادها سنة 2020 القانون رقم 20.05 المتعلق بالأمن السيبراني. وقد توج هذا المسار بانخراط بلادنا في عدة مبادرات دولية واعدة، وعلى رأسها مبادرة الحكومة المنفتحة.

بالموازاة مع الزخم التشريعي الوطني ذات الصلة بموضوع الرقمة ورهانات حماية حقوق الإنسان بصفة عامة، وحقوق النساء بصفة خاصة، بادرت الحكومة المغربية إلى هيكلة المنظومة الرقمية والعمل على خلق فاعلين متميزين في الاقتصاد الرقمي، وتشجيع الإدارة الرقمية عبر تقريبها للمرتفقين (المواطنين والمقاولات) مع وضع الأطر المرجعية للمنتوجات والخدمات الرقمية. هذا بالإضافة إلى التقليص من الهوة الرقمية، ودعم الثورة الصناعية 4.0، والقيام بإدارة تغيير المجتمع، من خلال التكوين والتحسيس. كما عملت على تشجيع البحث، والحث على الابتكار الاجتماعي والمقاولاتي، وضمان شمول رقمي مسؤول ومستدام.

في هذا الإطار، كانت المملكة المغربة من الدول السباقة إلى اعتماد استراتيجية وطنية للتحول الرقمي تعتمد على أربع ركائز أساسية:

1. الحكومية الذكية ومواكبة التحول الرقمي للإدارات العمومية: تمثل الركيزة المتعلقة بالحكومة الذكية في تطوير الخدمات العمومية الرقمية وضمان التشغيل البيني لها واندماجها، بالإضافة إلى وضع المعايير التقنية المتعلقة بالمنتوجات والخدمات الرقمية، وذلك بتنسيق مع السلطات والهيئات المعنية. وتهدف إلى تحسين رضا المرتفق (المواطن والمقاولة) عن طريق إطار مرجعي للخدمات التي تقدمها الإدارات، باستعمال المجال الرقمي كرافعة من أجل إدارة فعالة وناجعة في خدمة المواطن، وذلك مع ضمان:

- تأمين تبادل المعطيات عن طريق مراقبة وحصر الولوج إلى الخدمات المشتركة، وبدون أي تخزين للمعطيات،
- ضمان تتبع التبادلات بين الإدارات،
- توحيد بنية الخدمات بواسطة إطار مرجعي للربط البيني، يضم الممارسات الفضلى والمعايير والقواعد الموصى بها عالميا لتقديم الخدمات.

2. تعزيز المنظومة الرقمية والابتكار، تهدف الركيزة المتعلقة بالمنظومة الرقمية والابتكار إلى تسريع تطوير الاقتصاد الرقمي بالمغرب، وتحسين القدرة التنافسية لنسيج المقاولات، وخصوصا المقاولات الصغرى والمتوسطة والمقاولين الذاتيين والمقاولات الناشئة. يتعلق الأمر بتحفيز وتشجيع النشاط المقاولاتي والابتكار في مجال الاقتصاد الرقمي، وتحفيز المقاولات على الاهتمام بالبحث وتشجيع نشر الوسائل الرقمية وتطوير استخدامها.

3. الشمول الرقمي والتنمية البشرية، تهدف هذه الركيزة إلى تقليص الفجوة الرقمية وتشجيع شمول الفئات الهشة باستعمال التكنولوجيات الرقمية. كما تهدف أيضا إلى تكوين الشباب على التكنولوجيات الرقمية الجديدة، وجعل الابتكار التكنولوجي في خدمة القطاعات الاجتماعية، خصوصا الصحة والتعليم، وذلك من أجل تشجيع التنمية المستدامة بالمملكة.

4. وضع البيئة الضرورية لضمان نجاح المشاريع الرقمية، حيث تهدف هذه الركيزة إلى وضع البيئة الملاءمة للتنمية الرقمية، وذلك عن طريق وضع إطار قانوني مناسب، وتأهيل مناهج التكوين، وتطوير البنية التحتية الرقمية المناسبة.

ملحق مؤشرات النوع الاجتماعي

ولوج الفتيات والنساء إلى العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات

التعليم الجامعي العمومي

أعداد الطلبة المستجدين حسب الميدان الدراسي في شعب العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات				
الميدان الدراسي	2022-2021		2017-2016	
	إجمالي	إناث	إجمالي	إناث
العلوم	38096	20300	27788	13083
العلوم والتقنيات	6422	3967	6078	3518
علوم المهندس	3609	2343	2198	1037
التكنولوجيا	7414	4047	5429	2939
علوم الرياضة	156	174	--	--
المجموع	55697	30831	41493	20577
نسبة الفتيات من مجموع الطلبة المستجدين		55.34%	49.59%	

تطور أعداد الخريجين حسب الميدان[1] في شعب العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات				
الميدان الدراسي	2022-2021		2017-2016	
	إجمالي	إناث	إجمالي	إناث
العلوم	17283	9030	15713	7311
العلوم والتقنيات	6276	3755	4771	2523
علوم المهندس	4928	2235	3760	1688
التكنولوجيا	8589	232	5798	2838
علوم الرياضة	111	49	30042	14360
المجموع	37187	15301	--	--
نسبة الفتيات من مجموع الخرجين		41.14%	47.79%	
المصدر: التعليم العالي في أرقام 2022، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.				

التعليم الجامعي الخاص

أعداد الطلبة المستجدين حسب الميدان الدراسي في شعب العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات				
الميدان الدراسي	2022-2021		2017-2016	
	إجمالي	إناث	إجمالي	إناث
العلوم والتقنيات	10871	4187	15654	5533
تطور أعداد الخريجين حسب الميدان في شعب العلوم والتكنولوجيا والهندسة، وشعب الرياضيات				
الميدان الدراسي	2022-2021		2017-2016	
	إجمالي	إناث	إجمالي	إناث
العلوم والتقنيات	4830	1790	3257	1158
المصدر: التعليم العالي في أرقام 2022، وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار.				

تجهيزات واستعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سنة 2021

نسبة الأسر المجهزة بالهاتف المتنقل		
	2021	2019
قروي	99.88%	99.81%
حضري	93.9%	92.1%
إجمالي	99.96%	99.89%
نسبة الأسر المجهزة بالهاتف الذكي		
	2021	2019
قروي	99.88%	99.81%
حضري	100%	99.93%
إجمالي	91.1%	88.3%
المصدر: تجهيزات واستعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سنة ANRT 2021		
تجهيز الأفراد بالهواتف المتنقلة حسب المجال (الأفراد الذين تتراوح أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2019
قروي	94.4%	91.2%
حضري	97.2%	95.9%
إجمالي	96.2%	94.1%
التجهيز بالهواتف المتنقل حسب النوع (الأفراد الذين تتراوح أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2020
نساء	95.9%	94.9%
ذكور	96.5%	96.4%

تجهيز الافراد بالهواتف الذكية حسب المجال (الأفراد الذين تتراوح أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2019
قروي	78.9%	71.4%
حضري	91%	80.8%
إجمالي	86.7%	77.5%
التجهيز بالهواتف الذكية حسب الجنس (الأفراد الذين تتراوح أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2020
نساء	85.1%	80%
ذكور	88.3%	83.5%
التجهيز بالحاسوب وأو اللوحة الإلكترونية		
	2021	2019
نساء	23,7%	16,9%
ذكور	30,9%	24,7%
نسبة مستعملي الأنترنت حسب المجال (الأفراد الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2019
قروي	82.2%	65.3%
حضري	91.5%	79.7%
إجمالي	88.1%	74.4%

نسبة مستعملي الأنترنت حسب النوع (الأفراد الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2020
نساء	86,4%	81%
ذكور	89.9%	87.3%
التجهيز بالحاسوب و / أو اللوحة الإلكترونية حسب المجال (الأفراد الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2019
قروي	9.8%	4.4%
حضري	37%	30.1%
إجمالي	27.3%	20.8%
التجهيز بالحاسوب و / أو اللوحة الإلكترونية حسب الجنس (الأفراد الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2019
نساء	23,7%	16,9%
ذكور	30,9%	24,7%
المشاركة في شبكات التواصل الاجتماعي حسب المجال (مستعملي الإنترنت الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2019
قروي	98.8%	96.4%
حضري	98.9%	97.8%
إجمالي	98,9%	97.3%

المشاركة في شبكات التواصل الاجتماعي حسب النوع (مستعملي الإنترنت الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2020
نساء	98,8%	98%
ذكور	99%	97.9%
الافراد الذين قاموا بعمليات شراء / طلب عبر الإنترنت حسب المجال (الأفراد الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2019
قروي	11.5%	7.9%
حضري	27.5%	19.2%
إجمالي	21.8%	15.1%
الافراد الذين قاموا بعمليات شراء / طلب عبر الإنترنت حسب النوع (الأفراد الذين تزيد أعمارهم عن 5 سنوات)		
	2021	2019
نساء	18.6%	12.4%
ذكور	25%	17.8%
المصدر: تجهيزات واستعمالات تكنولوجيا المعلومات والاتصالات سنة ANRT 2021		

الولوج الشامل إلى الانترنت في المؤسسات التعليمية

نسبة الربط بشبكة الأنترنت في المؤسسات التعليمية إلى غاية نهاية سنة 2022	
وطني	95%
قروي	54%
عدد المؤسسات في السلك الثانوي الإعدادي والتأهيلي المجهزة بقاعات متعددة الوسائط خلال 2021 و2022	
وطني	1942 مؤسسة
قروي	45% من المجموع
عدد المؤسسات التعليمية المجهزة بحقائب متعددة الوسائط خلال سنة 2023	
وطني	10400 مؤسسة
قروي	56% من المجموع

معدل الأمية (بـ %)								
	1982	2004	2010	2012	2014	2017	2018	2019
إجمالي	65,0	42,7	38,1	36,7	32,0			
ذكور	51,0	30,8	26,9	25,3	22,1	24,8	24,1	22,9
إناث	78,0	55,0	48,8	47,6	41,9	44,1	42,9	41,5

المصدر: المؤشرات الاجتماعية، موقع وزارة الاقتصاد والمالية: www.finances.gov.ma

معدل التغطية الصحية الأساسية	
سنة 2020	حوالي 70٪ من ساكنة المغرب شملت فئات جديدة من المستقلين وأصحاب المهن الحرة
العدد الإجمالي للمؤمنين من طرف الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	
سنة 2022	أزيد من 23,2 مليون من المواطنات والمواطنين المغاربة بإضافة 3.68 من العاملين غير الأجراء وذوي حقوقهم و 9,4 مليون من المستفيدين من AMO-TADAMON
عدد ملفات العلاج الخاصة بفئة العاملين غير الأجراء	
سنة 2022	حوالي 642700 ملف
عدد الأجراء الأجانب المصرح بهم لدى الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي	
سنة 2020	31.933 أجير
سنة 2019	32.043 أجير
سنة 2018	28.786 أجير
تحويلات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي لفائدة متقاعدي الصندوق المقيمين بالخارج	
سنة 2020	حوالي 18 مليون درهم
المصدر: مساهمة وزارة الصحة والحماية الاجتماعية في إعداد تقرير المملكة المغربية للدورة 67 للجنة وضع المرأة	

معدل انتشار العنف الرقمي ضد النساء بجميع أشكاله سنة 2019 حسب المجال	
وطني	14% (قرابة 1.5 مليون امرأة تعرضت للعنف الإلكتروني بواسطة الرسائل الإلكترونية، أو المكالمات الهاتفية، أو الرسائل)
حضري	16%
قروي	10%
معدل انتشار العنف الرقمي ضد النساء بجميع أشكاله سنة 2019 حسب الحالة العائلية	
عازبة	30.1%
متزوجة	9.4%
مطلقة	20.2%
أرملة	6.2%
معدل انتشار العنف الرقمي ضد النساء بجميع أشكاله سنة 2019 حسب مستوى التعليم	
بدون مستوى تعليمي	6.2%
مستوى أولي	12.1%
مستوى الثانوي الإعدادي	17.1%
مستوى الثانوي التأهيلي	20.5%
المستوى العالي	25.4%
معدل انتشار العنف الرقمي ضد النساء بجميع أشكاله سنة 2019 حسب السن	
من 15 إلى 24 سنة	24.4%
من 25 إلى 34 سنة	14.7%
من 35 إلى 44 سنة	11.8%
من 45 إلى 54 سنة	7.6%
من 55 إلى 74 سنة	4.1%
يرتكب هذا الشكل من العنف في 73% من الحالات، من طرف رجل غريب، بينما ترجع باقي حالات العنف الإلكتروني، وبنسب متساوية تناهز تقريبا 4%، لأشخاص لهم علاقة بالضحية ولا سيما الشريك، أو عضو من العائلة، أو زميل في العمل، أو شخص في إطار الدراسة أو صديق(ة).	
المصدر: البحث الوطني الثاني حول العنف ضد النساء والرجال سنة 2019، المندوبية السامية للتخطيط.	

إمكانية الوصول إلى التمويل الأصغر إلى غاية نهاية عام 2020	
عدد العملاء النشطين إلى غاية نهاية ديسمبر 2020	
المجموع	865612
ذكور	52%
نساء	48%
المصدر: التقرير الثاني للاستراتيجية الوطنية للشمول المالي 2020. بنك المغرب.	
النسبة المئوية للبالغين الذين لديهم حساب بنكي واحد على الأقل نهاية عام 2020	
ذكور	71%
نساء	29%
المصدر: مذكرة إخبارية للمندوبية السامية للتخطيط بمناسبة اليوم العالمي للمرأة، 2023	
حصة النساء / العملاء الذين لديهم ائتمان	
نهاية سنة 2020	35%
عدد المستفيدات من برامج الثقافة المالي	
نهاية سنة 2020	2510
المصدر: التقرير الثاني للاستراتيجية الوطنية للشمول المالي 2020. بنك المغرب.	